

Distr.: General
29 April 2011
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الخامسة والستون
البند ١٤٣ من جدول الأعمال
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم
استمرارها، وتقرير أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام
للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠،
والميزانية المقترحة لحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من
١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

٣٢٢ ٥٤٧ ٤٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ ^(١)
٣١٨ ٤٧٥ ٨٠٠ دولار	نفقات الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩
٤ ٠٧١ ٦٠٠ دولار	الرصيد الحر
٣٠٦ ٧٧٨ ٥٠٠ دولار	اعتمادات الفترة ٢٠١٠/٢٠١٠ ^(ب)
٢٧٥ ٤٣٠ ١٠٠ دولار	النفقات المتوقعة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ ^(ب)
	المبلغ الذي يقترح الأمين العام اعتماده للفترة ٢٠١٢/٢٠١١
٣١٥ ٣٦٢ ٤٠٠ دولار	(A/65/761) ^(ج)
٣١٣ ٦٢٢ ٥٠٠ دولار	المبلغ الذي توصي اللجنة الاستشارية باعتماده

(أ) تتألف من الاعتماد الذي أذنت الجمعية العامة في قرارها ٢٨٧/٦٣ بتخصيصه بمبلغ
٢٩٢ ٠٣٠ ٩٠٠ دولار والالتزامات التي أذنت الجمعية في قرارها ٢٤٣/٦٤ بالدخول فيها
بمبلغ ٢٨ ٥١٦ ٦٠٠ دولار تحت بند تخطيط موارد المؤسسة.



(ب) تتألف من الاعتماد الذي أذنت الجمعية العامة في قرارها ٢٧١/٦٤ بتخصيصه بمبلغ ٢٩٩ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار، لا يشمل المبلغ الذي أذنت الجمعية في قرارها ٢٤٣/٦٤ بتخصيصه لمشروع تخطيط موارد المؤسسة وقدره ٥٧ ٠٣٣ ٠٠٠ دولار؛ ويشمل مبلغا قدره ٧ ٦٧٢ ٣٠٠ دولار يتصل بمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي حسبما ينص عليه القرار ٢٨٨/٦٤؛ ومبلغا قدره ١٠٦ ٢٠٦ دولار يتصل بالحصة التي وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٥٩/٦٥ على تخصيصها من حساب الدعم لإجراء استعراض تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

(ج) في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١ (انظر المرفق الثاني).

(د) لا يشمل الاحتياجات المتعلقة بتخطيط موارد المؤسسة المقترح أن يُخصص لها مبلغ قدره ٤٧ ١٨٥ ٢٠٠ دولار يمول من حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١١، عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦٤.

المحتويات

الصفحة

٤	أولا - مقدمة
٤	ثانيا - تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها (A/65/624).....
١٦	ثالثا - حساب دعم عمليات حفظ السلام.....
١٦	ألف - اعتبارات عامة.....
٢٢	باء - تقرير الأداء عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠.....
٢٥	جيم - المعلومات المالية المستكملة المتعلقة بالفترة الحالية.....
		دال - تقديرات التكاليف المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.....
٢٦	الوثائق
٩٨	المرفقات
		الأول - الهيكل المقترح لمكتب العمليات، إدارة عمليات حفظ السلام، للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.....
٩٩	الثاني - النفقات الحالية والمتوقعة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١.....
١٠٣	

أولا - مقدمة

- ١ - تستتبع توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية خفض الميزانية المقترحة لحساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ بمبلغ قدره ٩٠٠ ٧٣٩ ١ دولار. ويرد بيان أسباب هذا الخفض في الفقرات ٦٦ إلى ٢٤٨ أدناه. وتبدي اللجنة أيضا عددا من الملاحظات والتوصيات بشأن إدارة وتنظيم موارد حساب دعم عمليات حفظ السلام والمجالات التي يمكن إدخال تحسينات عليها.
- ٢ - ويتضمن تقرير اللجنة الاستشارية العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لعمليات حفظ السلام (A/65/743) آراءها وتوصياتها بشأن عدد من المسائل الشاملة لعدة قطاعات. أما تعليقات اللجنة وملاحظاتها على تقرير الأمين العام عن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها (A/65/624 و Corr.1) الذي قدم استجابة لما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٨٧/٦٣، فهي ترد في الفرع الثاني من هذا التقرير. ويتضمن الفرع الثالث ملاحظات اللجنة وتوصياتها بشأن تقرير الأداء المالي عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ وعن الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.
- ٣ - وترد في نهاية هذا التقرير قائمة بالوثائق التي استعانت بها اللجنة الاستشارية لدى النظر في الميزانية المقترحة لحساب الدعم.

ثانيا - تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها (A/65/624)

- ٤ - تذكر اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام قدم، استجابة لما طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٧٩/٦١ و ٢٥٠/٦٢، تقريرا عن أثر الهيكل الجديد لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني على تنفيذ الولايات المسندة للبعثات وعن الآليات القائمة والتدابير المتخذة لمعالجة التحديات الإدارية التي يطرحها الهيكل الجديد، وعن التحسينات التي أدخلت بما يكفل الكفاءة والفعالية في تقديم الدعم لعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية، وعن التنسيق مع إدارة الشؤون السياسية (A/63/702 و Corr.1). أما التوصيات والملاحظات التي أبدتها اللجنة في هذا الصدد، فهي ترد في الفقرات ٤ إلى ٢٦ من تقريرها السابق عن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها (A/63/841). ففي الفقرة ٢٦ من ذلك التقرير توصي اللجنة بأن يطلب إلى الأمين العام موافاة الجمعية في دورتها الخامسة والستين المستأنفة بتقرير يبين فيه بالأدلة المكاسب الاستراتيجية والعملية التي

تحققت من خلال عمليات إعادة الهيكلة والإصلاح وتسيير العمل. وأيدت الجمعية العامة هذه التوصية في الفقرة ٢٥ من قرارها ٢٨٧/٦٣. ومن ثم قدم الأمين العام، استجابة لذلك الطلب، تقريره المتعلق بمسألة تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها (A/65/624 و Corr.1) الذي يستند فيه إلى تقريره السابقين عن المسألة ذاتها (A/62/741 و A/63/702 و Corr.1).

٥ - ويسعى الأمين العام في تقريره لعام ٢٠١٠ إلى توضيح الكيفية التي أدت بها عملية إعادة الهيكلة وتعزيز القدرات الغرض المنشود منها حيث تم بلوغ الأهداف المحددة وتحققت مكاسب استراتيجية وعملية. ويسلط التقرير الضوء، أيضا، على التحديات والثغرات التي شهدتها عملية إعادة الهيكلة على مدى ثلاثة أعوام ونصف ويقترح فيه إجراء تعديلات هيكلية طفيفة توطيدا لما تحقق من مكاسب حتى الآن.

٦ - ويبين الأمين العام بإيجاز في الفرع الثاني من تقريره، مدى تطور نشاط الأمم المتحدة في مجال حفظ السلام، بما في ذلك الأشكال الجديدة لحفظ السلام والشراكات التي أقيمت منذ إعادة الهيكلة والتحديات التي جرت مواجهتها والمبادرات التي اضطلع بها. وكما جاء في ذلك التقرير وفي تقرير اللجنة الاستشارية السابق (A/64/753، الفقرة ١٠)، ما زالت إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني عازمتين على التصدي لما ينشأ من تحديات، بإقامة حوار فيما بين الجهات المعنية بحفظ السلام بشأن توجه النشاط في هذا المجال مستقبلا، وببذل الجهود الجماعية اللازمة في هذا الصدد، على نحو ما يتبين من مبادرة الأفق الجديد. وتحيط اللجنة علما بأنه قد تم تقديم تقرير مرحلي في هذا الصدد في الدورة الموضوعية للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام لعام ٢٠١١. ويفيد الأمين العام، بأن الاهتمام ينصب على سبيل الأولوية على المجالات الأربعة الرئيسية التالية:

- زيادة التوافق حول المسائل البالغة الأهمية في مجال السياسات العامة، من قبيل حماية المدنيين والتصدي للتهديدات بوسائل رادعة وسرعة تولى أفراد حفظ السلام مهام بناء السلام؛

- توفير القدرات المناسبة كما ونوعا للعمليات الميدانية؛

- زيادة كفاءة الدعم الميداني وفعالته من حيث التكلفة؛

- كفاءة اتخاذ ترتيبات أكثر فعالية لتخطيط البعثات وإدارتها والإشراف عليها.

٧ - وتذكر اللجنة الاستشارية، بأنه في إطار مبادرة الأفق الجديد، وافقت الجمعية العامة في قرارها ٢٦٩/٦٤، على بعض العناصر الرئيسية الوارد بيانها في تقرير الأمين العام عن

استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (A/64/633). وقدم الأمين العام تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية (A/65/643). أما تعليقات اللجنة وتوصياتها في هذا الصدد، فتد في تقريرها العام عن الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/65/743).

٨ - وأورد الأمين العام، في الفرع الثالث من تقريره (A/65/624)، معلومات عن نتائج عملية إعادة الهيكلة وأثرها وتناول بالتفصيل الإنجازات التي تحققت في مجالات القيادة والرقابة والمساءلة (الفقرات ٢٠-٢٩)؛ ووحدت القيادة وتكامل الجهود (الفقرات ٣٠-٣٧)؛ وتعزيز التوجيه والدعم المقدمين لعمليات حفظ السلام (الفقرات ٣٨-١١٥)؛ والتحسينات التي أدخلت على العمليات الإدارية والتنظيمية (الفقرتان ١١٦ و ١١٧).

٩ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن تقرير الأمين العام يتضمن آراءً مستقاة من الدول الأعضاء والبعثات الميدانية، بما في ذلك البلدان المساهمة بقوات وبوحدات شرطة، بشأن نتائج عملية إعادة الهيكلة وأثرها، وبخاصة نتائج استقصاء أجري في عام ٢٠١٠ في جميع العمليات الميدانية التي تقودها إدارة عمليات حفظ السلام. وفي سياق ذلك الاستقصاء الذي أجري على نسق الاستقصاء الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في عام ٢٠٠٨، وردت ردود من ١٦ بعثة من البعثات التي شملها الاستقصاء وعددها ١٧ بعثة ومن مكتب فريق دعم الوساطة المشترك (بلغ معدل الرد ٩٤ في المائة). وأفاد الأمين العام في تقريره بأن التغييرات الهيكلية تمخضت بالاقتران مع تعزيز ملاك الموظفين عن نموذجين متميزين لتسيير الأعمال في إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني ألا وهما: نموذج استراتيجي خاص بالمقر يجري في إطاره توفير التوجيه والدعم الاستراتيجيين والتشغيليين ونموذج لتقديم الخدمات للعمليات الميدانية يوفر الخبرات المتخصصة في المجالات الرئيسية من الأنشطة الصادر بها تكاليفات.

القيادة والرقابة والمساءلة

١٠ - جاء أيضاً في التقرير أن زيادة القدرات القيادية والإدارية كان لها أثرها في تعزيز عملية توجيه أنشطة حفظ السلام وأنشطة تقديم الدعم الميداني الأوسع نطاقاً التي تضطلع بها الأمم المتحدة، والإشراف عليها. وفيما يتصل بما طلبته الجمعية العامة في قراراتها ٢٧٩/٦١ و ٢٥٠/٦٢ من تحديد دور نائب الأمين العام بوضوح، أفيد بأن نائبة الأمين العام تساعد الأمين العام في الإشراف على سير العمل اليومي في الأمانة العامة وتركز، أيضاً، على الإدارة الاستراتيجية والسياسات الإدارية الشاملة وتكفل تنسيق الشؤون الإدارية الرئيسية، وذلك بوجه خاص، من خلال لجنة الإدارة ومجلس الأداء الإداري (A/65/624، الفقرة ٢٠).

وحدة القيادة وتكامل الجهود

١١ - تناول الأمين العام في تقريره المسائل المتصلة بوحدة القيادة وتكامل الجهود (A/65/624، الفقرات ٣٠-٣٧). وكانت الجمعية العامة قد لاحظت في قرارها ٢٧٩/٦٤، الطابع الفريد لتسلسل المسؤولية من رئيس إدارة الدعم الميداني إلى وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام. وفي هذا الصدد، ذكر الأمين العام أن الموارد والهياكل المشتركة بين الإدارتين ساعدت على كفاءة استمرار تكامل الجهود وفعالية القيادة والسيطرة. وتأمل اللجنة الاستشارية ألا يقتصر الأمر على ضمان سلاسة علاقات العمل بين وكيل الأمين العام فحسب بل وأن يجري أيضا تعزيز الهياكل والموارد المشتركة بين الإدارتين من خلال التعاون بشكل منهجي في إطار متفق عليه يهدف إلى كفاءة وحدة القيادة وتكامل الجهود وهو أمر بالغ الأهمية لدعم العمليات الميدانية.

١٢ - وكما هو مبين في تقرير الأمين العام، أتاحت الموارد المشتركة بين إدارتي حفظ السلام والدعم الميداني تحقيق التماسك على صعيد المنظمة ووفورات كبيرة في مجالات مثل التخطيط البرنامجي المتكامل، والاستجابة لعمليات مراجعة الحسابات، وإدارة الاتصالات والمعلومات، وتقدير الأمور الجارية، ومواجهة الأزمات، والشؤون العامة، والسلوك والانضباط، والسياسات العامة، والتدريب والتقييم (A/65/624، الفقرات ٤٥-٧٢).

الأدوار والمسؤوليات

١٣ - في معرض الرد على الملاحظات التي أبدتها اللجنة الاستشارية في تقريرها السابق (A/64/753، الفقرة ٨)، ذكر الأمين العام أن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أوضحت الأدوار والمسؤوليات والتسلسل القيادي في الوحدات المدرجة ميزانيتها في إطار حساب الدعم ولكنها توجد في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا، ومكتب الأمم المتحدة للاتصال في بروكسل ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي في أديس أبابا (انظر A/65/624، الفقرة ٣٥). ووفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٦٩/٦٤، ستظل المهام المتصلة بالتوجيه الاستراتيجي والرقابة والمسؤوليات المتعلقة بالتفاعل مع الدول الأعضاء تؤدى في المقر، فيما يُسترشد في نقل الموارد إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي والمركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي، أوغندا، بالمبدأ القاضي بأن يكون الموظفون الذين يجري نقلهم مسؤولون إدارياً أمام قيادة قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات أو المركز الإقليمي لتقديم الخدمات، حسب الاقتضاء. وأبدت اللجنة الاستشارية تعليقات وطرح توصيات فيما يتصل بمقترحات محددة واردة في تقرير حساب الدعم (انظر الفرع الثالث -

دال (٢) أدناه، واستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (انظر A/65/743) والميزانيات المقترحة لقاعدة اللوجستيات (انظر A/65/743/Add.12).

١٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضاً أن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني أجرينا تقييماً داخلياً لعملية تفويض سلطات اتخاذ القرارات وتنفيذ مسؤوليات حفظ السلام المضطلع بها في المقر، وبين المقر والميدان، وداخل عمليات حفظ السلام. ومن المتوقع أن يسترشد بنتائج هذا التقييم في استعراض سياسة تفويض السلطة والقيادة والمراقبة (A/65/624، الفقرة ٣٤). وتتطلع اللجنة إلى تلقي معلومات عن نتائج التقييم.

١٥ - وكما ذكر الأمين العام في أحدث تقرير له، وفي تقاريره السابقة، يعد تحرك إدارة الدعم الميداني في اتجاه أن تصبح جهة استراتيجية تمكينية وتنفيذية لولايات المساعي الحميدة والوساطة وصنع السلام وحفظ السلام وبناء السلام، من أهم الفوائد المبكرة لإعادة الهيكلة. ووفقاً للأمين العام، أفادت نسبة ٦٣ في المائة من البعثات التي ردت على الدراسة الاستقصائية عن حدوث تحسينات في الجودة والتوقيت والتجاوب، على وجه الإجمال، في التوجيه والدعم المقدمين منذ إنشاء إدارة الدعم الميداني (A/65/624، الفقرة ٩٢).

١٦ - وفضلاً عن ذلك، تتيح الهياكل المتكاملة، من قبيل مكتب إدارة عمليات حفظ السلام المعزز المعني بسيادة القانون والمؤسسات الأمنية، حالياً اعتماد نهج أكثر اتساقاً لتنفيذ ولايات بناء السلام في مراحلها الأولى وتوطيد الصلة بين حفظ السلام وبناء السلام. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه سوف يجري تعزيز التقدم المحرز بالانتهاء في نيسان/أبريل ٢٠١١ من وضع استراتيجية يتولى أفراد حفظ السلام في إطارها مهام بناء السلام في مراحلها الأولى حيث يسترشد بها في تحديد أولويات تلك المهام بناء السلام وترتيبها زمنياً.

١٧ - ويشير الأمين العام في تقريره إلى أن العمليات الميدانية تبلغ، منذ إعادة الهيكلة التي جرت في عام ٢٠٠٧، عن تحسينات بنسبة تتراوح بين ٢٧ و ٥٣ في المائة فيما يقدمه المقر من توجيه ودعم بشأن المسائل المتعلقة بسيادة القانون والمؤسسات الأمنية، وإلى أن جميع العمليات المتعددة الأبعاد التي لها ولاية في مجال سيادة القانون أفادت بأن مكتب الأمين العام المساعد المعني بسيادة القانون والمؤسسات الأمنية، تعامل بفعالية مع السياسات والاستراتيجيات التي تشمل تلك العناصر ولدى التعاطي مع الشركاء (A/65/624، الفقرة ٧٥). وحسب ما أُبلغت به اللجنة الاستشارية وما هو مبين في هذا التقرير، تعتمد البعثات السياسية الخاصة، والإدارات الأخرى في الأمانة العامة وكيانات الأمم المتحدة الأخرى، اعتماداً متزايداً على القدرات المتخصصة بإدارة عمليات حفظ السلام التي أنشئت

أو جرى تعزيزها عن طريق إعادة الهيكلة، في مجالات سيادة القانون ودعم التدريب العسكري والمتكامل.

١٨ - إلا أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن التعاون مع منظومة الأمم المتحدة على نطاق أوسع في مجال تنفيذ الولايات المتعددة الأبعاد يطرح تحديات أمام إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في ما يتعلق بكيفية تحقيق فوائد تعزيز القدرات دعماً لعمل المنظمة. ويتعلق أحد التحديات الواردة في التقرير بتمكين البعثات الميدانية التي تقودها إدارة الشؤون السياسية من الاستفادة بصورة أسهل من الدعم والقدرات المتخصصة الأخرى، بما فيها التحسينات في النشر السريع والشؤون اللوجستية والشراء والتمويل، مع مراعاة أحكام قراري الجمعية العامة ٢٧٩/٦١ و ٢٥٠/٦٢ التي تقضي بالألا تستخدم أموال حساب الدعم إلا لغرض مساندة عمليات حفظ السلام ودعمها، ما لم توافق الجمعية مسبقاً على أي تغييرات.

١٩ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة، طلبت في قرارها ٢٥٩/٦٥، إلى الأمين العام أن يجري استعراضاً وافياً لترتيبات التمويل والدعم الحالية للبعثات السياسية الخاصة بغرض تحديد بدائل ممكنة. وأبلغت اللجنة بأن إدارة الدعم الميداني، وإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الشؤون الإدارية، وإدارة الشؤون السياسية تقوم حالياً بتقييم البدائل لتقديم تقرير عن هذه المسألة إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين، على النحو المطلوب. ويشير الأمين العام، في تقريره، إلى أنه يلزم إجراء دراسة أوسع نطاقاً يدعمها تحليل كمي للمجموعة الكاملة من القدرات المتاحة لدعم البعثات السياسية الخاصة وإدارتها بما يتسق مع حجمها وولايتها، مع أنه من المتوقع أن تتصدى استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي لبعض التحديات الميدانية. ويجب كذلك التصدي للتحديات الناشئة عن تعدد مصادر التمويل، واختلاف دورات الميزانية، وكذلك تباين آليات التخطيط، والتسلسل القيادي، والإجراءات التنظيمية، لكفالة تجانس الدعم واتساقه وإمكانية التنبؤ به وكفاءته. وتتطلع اللجنة إلى نتائج هذا الاستعراض التي ينبغي أن توفر صورة أشمل وتحليلاً واضحاً للقدرات والترتيبات والعمليات والتحديات التي ينطوي عليها دعم البعثات السياسية الخاصة، وأن تقدم توصيات لمعالجة أي ثغرات يجري تحديدها.

٢٠ - وتحيط اللجنة الاستشارية علماً بأنه قد صدرت نشرات عن الأمين العام توضح أدوار الإدارات ومسؤولياتها، بما في ذلك الأدوار القيادية في مجالات الوساطة، والانتخابات، والشرطة، والعدالة، والسجون، ودعم الإجراءات المتعلقة بمكافحة الألغام، وكذلك الترتيبات الإدارية لدعم الخدمات التي تقدمها إدارة الدعم الميداني (انظر ST/SGB/2009/13 و Corr.1

و ST/SGB/2010/1 و ST/SGB/2010/2). وفضلاً عن ذلك، أُبلغت اللجنة بأن إدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون السياسية أبرمتا اتفاقاً بشأن مستوى الخدمات يحدد مسؤوليات كل منهما فيما يتعلق بتلبية احتياجات البعثات السياسية الخاصة الإدارية واحتياجاتها من الدعم والمساندة، ويشمل ذلك مؤشرات أداء لكفالة الوفاء بالالتزامات. ومن المتوقع أن يجري استعراض ذلك الاتفاق في أيلول/سبتمبر ٢٠١١ وتحديثه حسب الاقتضاء.

٢١ - وأبلغ وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام اللجنة الاستشارية بأن القدرات الجديدة والمعززة التي تمخضت عنها عملية إعادة الهيكلة أتاحت لإدارة عمليات حفظ السلام مواصلة سعيها إلى اكتساب مزيد من القدرات المهنية من خلال توفير التوجيه والدعم المتخصصين في مجالات متخصصة من أنشطة العمليات الميدانية، وساعدت في وضع معايير أداء أوضح لوظائف حفظ السلام وأنشطته. واستمرت الجهود الرامية إلى تعزيز التخطيط الاستراتيجي للعمليات الميدانية ومراقبتها من خلال التخطيط على نحو أشمل لتحسين أطر الإعلام والإبلاغ والمساءلة الطابع المؤسسي بقدر أكبر خلال العام الماضي. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن سبباً من أصل تسع عمليات بقيادة إدارة عمليات حفظ السلام وذات وجود متكامل قد وضعت أطراً استراتيجية متكاملة؛ ويجري حالياً وضع الإطارين المتبقيين. والهدف من هذه الأطر، كما أشار الأمين العام في تقريره (A/65/624، الفقرة ٣٩)، التأكيد من أن تصبح لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى القطري رؤية مشتركة للأهداف الاستراتيجية، ووضوح بشأن النتائج والأدوار والمسؤوليات، وكذلك الاتفاق على آليات رصد بغية تحسين الاستفادة من القدرات وإحداث الأثر المرجو على نطاق منظومة الأمم المتحدة ككل إسهاماً في توطيد السلام في البلد.

الأفرقة العملية المتكاملة

٢٢ - ذكر الأمين العام في تقريره أن الأفرقة العملية المتكاملة في مكتب العمليات تشكل الآلية الرئيسية لتقديم الدعم التنفيذي المتكامل للبعثات الميدانية ولقيادة إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. وعلاوة على ذلك، ورغم التحديات الأولية، أصبحت هذه الأفرقة، بحكم المفهوم الذي تجسده، همزة الوصل الرئيسية في العلاقات مع الهيئات الحكومية الدولية والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وبوحدات شرطة والدول الأعضاء بشأن الخطط والمسائل الشاملة لعدة قطاعات والخاصة بالبعثات (A/65/624، الفقرتان ٤١ و ٤٢).

٢٣ - ويذكر أن اللجنة الاستشارية كانت قد شددت، في سياق مقترحات الأمين العام الداعية إلى إعادة هيكلة إدارة عمليات حفظ السلام، على عدد من المشاكل التي يمكن أن تطرأ فيما يتصل بالأفرقة العملية المتكاملة. وتضمنت تلك المشاكل الحاجة إلى مزيد من

المرونة الهيكلية وضرورة تمثيل مختلف المجالات الوظيفية داخل تلك الأفرقة فعلياً، وهو ما كان يبدو في نظر اللجنة أمراً لا يتفق مع إدماجها في مكتب العمليات. وقدمت اللجنة معلومات وافية بشأن التحديات الأولية التي يطرحها تنفيذ المفهوم وبشأن التدابير العلاجية المتخذة نتيجة لجهود الاستعراض والتقييمات الداخلية التي اضطلعت بها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وأسفرت عن عدد من التوصيات والإجراءات الرامية إلى تعزيز فعالية الأفرقة العملياتية المتكاملة (A/64/753، الفقرات ١٠-١٦).

٢٤ - وقدم الأمين العام تقريراً منفصلاً بشأن أعمال الأفرقة العملياتية المتكاملة (A/65/669) استجابة لقراري الجمعية العامة ٢٨٠/٦٣ و ٢٦٦/٦٤، اللذين أيدت فيهما الجمعية طلب اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام إعداد تقرير في هذا الصدد. وفي التقرير عرض الأمين العام الأساس المنطقي لإنشاء هذه الأفرقة، وأوضح أدوارها ومهامها وتشكيلها، وحدد المشاكل المطروحة والتدابير التي اتخذت لتعزيز فعالية الأفرقة وبالتالي مواجهة ما يتصل بها من تحديات. وذكر أيضاً أن الحاجة إلى المرونة في توزيع موارد أفرقة العمليات المتكاملة من أجل كفاءة استخدامها على النحو الأمثل كانت مسألة ملحة. ودفع الإقرار بأنه "لا يوجد حل يناسب الجميع" بمكتب العمليات إلى تعيين أخصائيي الأفرقة في جميع البعثات، حسب الاقتضاء، لتلبية الاحتياجات التشغيلية، وإلى إصدار اختصاصات منقحة يوضح فيها مهام قادة الأفرقة والأخصائيين والمديرين في المكتب. ووفقاً للأمين العام، أتاحت الوظائف الرئيسية المنوطة بالأفرقة العملياتية المتكاملة، والمبينة في نشرته المتعلقة بتنظيم إدارة عمليات حفظ السلام (ST/SGB/2010/1، الفرع ٦) المزيد من التوضيح والاستيعاب لدورها وتشكيلها اللذين يرد موجز لهما في تقرير الأمين العام (A/65/669، الفقرة ١٥).

٢٥ - وأشارت اللجنة الاستشارية في تقريرها عن أداء ميزانية حساب الدعم عن الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ إلى أنه جرى توحى المرونة في نشر موظفي الشؤون الإدارية واللوجستيات وموظفي الشؤون السياسية لتلبية الاحتياجات التشغيلية في الميدان أو في المقر غير أن المرونة كانت محدودة بدرجة أكبر في نشر الأخصائيين العسكريين وأخصائيي الشرطة (A/64/753، الفقرة ١٢). ويرجع هذا القصور إلى القيود المتعلقة بتحديد المستويات المثلى لرتب ودرجات وظائف هؤلاء المتخصصين وبمدة انتدابهم المحددة بعامين إلى ثلاثة أعوام. وتلاحظ اللجنة أنه منذ أن اتخذت ترتيبات مرنة لضمان إتاحة الفرصة أمام الموظفين المتخصصين الذين يعملون في مكتب الشؤون العسكرية وشعبة الشرطة للتقدم، عن طريق حكوماتهم الوطنية، لشغل الوظائف التي يستوفون شروطها في الأفرقة العملياتية المتكاملة، وإذا وقع عليهم الاختيار، تمدد فترة انتدابهم لمدة إضافية تتراوح بين عام وعامين، على ألا يزيد إجمالي المدة على أربع

سنوات و ١١ شهراً (A/65/669، الفقرة ١٢). وتم الاتفاق أيضاً على أن تعقيد ونطاق القضايا التي يتولى أخصائيو الدعم معالجتها يبرران تصنيف وظائفهم في الرتبة ف-٥.

٢٦ - ويسلط الأمين العام الضوء في تقريره على عدد من النجاحات التي حققتها الأفرقة التشغيلية المتكاملة في دعم البعثات الأكثر استقراراً والأقل استقراراً على حد سواء، ويقدم أمثلة ملموسة في ذلك الصدد. وتلاحظ اللجنة أن النجاح يعزى بقدر كبير إلى القدرة على التصرف بمرونة حيال تعيين موظفين متخصصين من جميع الأفرقة في البعثات الميدانية أو في المشاريع المضطلع بها في مجالات متخصصة، استجابة للسيناريوهات المتغيرة. فعلى سبيل المثال، عندما تنتفي حاجة فريق عملياتي متكامل بعينه إلى المتخصصين، ينقل هؤلاء المتخصصون إلى أفرقة أخرى لتلبية احتياجات أخرى إلحاحاً، أو ينتدبون مؤقتاً للخدمة في الميدان أو في مشاريع تدرج في مجال تخصصهم. والواقع أن عمليات إرسال موظفين مؤقتين إلى الميدان ليست مفيدة من حيث أنها تتيح الخبرة اللازمة فوراً فحسب، بل وأيضاً من حيث ما توفره من معرفة آنية بما تضطلع به البعثة المتلقية من عمليات وما تواجهه من تحديات (انظر A/65/669، الفقرة ٢٠). وتكفل عمليات الانتداب لمشاريع محددة، من قبيل وضع استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي في عام ٢٠٠٩ و عام ٢٠١٠، مشاركة المتخصصون مشاركة كاملة في بعض العمليات، وفي الوقت ذاته إطلاعهم على آخر مستجدات العمليات الأخرى. فبالإضافة إلى ذلك، لا يكتسب المتخصصون دراية واسعة بمجالات تخصصهم فحسب بل ويبلورون أيضاً فهمهم لمدى تأثير القضايا التي يتولونها في الجوانب الأخرى لعمل الأفرقة العملية المتكاملة، والأهداف التي تتوخاها عموماً أي شعبة ومكتب العمليات (A/65/669، الفقرة ٢١).

٢٧ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً بأن عمليات النقل المبنية أعلاه تنفذ على أساس أنه سيجري استدعاء المتخصصين إذا اقتضى الأمر، وبأنه سيجري إحاطة الجمعية العامة علماً إذا لم تعد الأفرقة بحاجة إلى أي من تلك الوظائف، أو إذا كان لا بد من إعادة انتداب المتخصصين أو نقلهم إلى مجالات أخرى على أساس أكثر دواماً.

٢٨ - ووفقاً للأمين العام، عملت إدارتا عمليات حفظ السلام والدعم الميداني على ضمان إيصال دعم الأفرقة العملية المتكاملة على نحو مستدام وفعال من حيث التكلفة، وذلك من خلال تطبيق نماذج مختلفة وتوزيع موارد الأفرقة العملية المتكاملة على نحو يتسم بالمرونة بما يلي الاحتياجات التشغيلية المستمرة للعمليات الميدانية على أفضل وجه. فعلى سبيل المثال، يتيح النظام الراهن لتعميم الاستفادة من جهود الأخصائيين فيما بين الشعب التابعة لمكتب العمليات، درجة من المرونة تمكّن من تخصيص موارد محدودة حيثما وحينما تنشأ الحاجة

إليها، مع الحفاظ على هيكل قادر على توفير الدعم المتكامل، وعلى التصدي بفعالية للأزمات المحتملة (انظر A/65/669، الفقرة ٢١). وعلاوة على ذلك، تُبذل جهود حثيثة لضمان الاستفادة بشكل كامل من الموظفين المتخصصين الذين لا يقيمون داخل الأفرقة العملياتية المتكاملة، على غرار الأخصائيين من مكتب سيادة القانون، والمؤسسات الأمنية، وشعبة السياسات والتقييم والتدريب، وذلك لتوفير التوجيه للبعثات ودعمها ووضع استراتيجياتها على نحو شامل، من أجل ضمان تحقيق نتائج متكاملة.

٢٩ - وقد قُدِّم إلى اللجنة الاستشارية مخططات تنظيمية لمكتب العمليات تبين توزيع موارد الأفرقة العملياتية المتكاملة على النحو المتوخى والمبين حالياً في احتياجات حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (انظر المرفق الأول). ومن المقرر أن تبدأ تسعة أفرقة عملياتية متكاملة عملها في إطار أربع شُعب إقليمية، على النحو التالي:

(أ) شعبة أفريقيا الأولى:

- ١' الفريق العملياتي المتكامل المعني بالسودان، ويغطي بعثة الأمم المتحدة في السودان وجنوب السودان؛
- ٢' الفريق العملياتي المتكامل المعني بدارفور، ويغطي العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور؛

(ب) شعبة أفريقيا الثانية:

- ١' الفريق العملياتي المتكامل المعني بمنطقة البحيرات الكبرى، ويغطي بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛
- ٢' الفريق العملياتي المتكامل المعني بغرب أفريقيا، ويغطي عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا؛

(ج) شعبة آسيا والشرق الأوسط:

- ١' الفريق العملياتي المتكامل المعني بآسيا، ويغطي بعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، وفريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين في الهند وباكستان؛
- ٢' الفريق العملياتي المتكامل المعني بالشرق الأوسط والصحراء الغربية، ويغطي بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة

في لبنان، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة؛

٣' الفريق العملياتي المتكامل المعني بأفغانستان، ويغطي بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان؛

(د) شعبة أوروبا وأمريكا اللاتينية:

١' الفريق العملياتي المتكامل المعني بأوروبا وأمريكا اللاتينية، ويغطي بعثة الأمم المتحدة لإدارة المؤقتة في كوسوفو وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص؛

٢' الفريق العملياتي المتكامل المعني بهاييتي، ويغطي بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هاييتي.

٣٠ - بيد أن اللجنة تلاحظ أن الهيكل والتكليفات والموارد المبيّنة لا تشكل كيانات ثابتة وساكنة أو تتعلق بكيانات من هذا النوع، حيث تُخصّص هذه الموارد بشكل مرّن لتلبية التغييرات في الاحتياجات التشغيلية للبعثات التي يجري دعمها. كما تلاحظ اللجنة أنه في إطار السعي إلى تلبية الاحتياجات والأولويات المتغيرة لعمليات حفظ السلام، سيضطلع مكتب عمليات حفظ السلام، بالتشاور مع الأخصائيين في مجالات عملهم الوظيفية ضمن إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني، بدور قيادي في إجراء استعراض دوري لحالة توزيع الموارد.

٣١ - وتعرب اللجنة الاستشارية عن تقديرها للتدابير المتخذة لمعالجة التحديات الأولية وإدارة الأفرقة العملية المتكاملة على نحو يتسم بالمرونة والتغلب على القيود الصارمة التي أعاققت الأفرقة عن أداء مهامها، وذلك من أجل تحسين فعاليتها. وترى اللجنة أنه ينبغي أن يظل مفهوم الأفرقة العملية المتكاملة و عملية تطبيقه قيد الاستعراض، وينبغي مواصلة تقييم مدى فعاليته في ضوء الخبرات المكتسبة والدروس المستفادة.

التحسينات المدخلة على العمليات الإدارية

٣٢ - أوجز الأمين العام في تقريره التحسينات التي تحققت في إجراءات تسيير الأعمال، ومن بينها المبادرات المشتركة بين إدارات عمليات حفظ السلام، والدعم الميداني، وشؤون الإدارة في مجالات التخطيط وشؤون الموظفين والمشتريات، التي جرى في إطار بعض منها توسيع نطاق السلطات المفوضة إلى إدارة الموارد البشرية والمشتريات (A/65/624)، الفقرات

٩٥-١١١). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن أحد التحديات المستمرة التي تم تحديدها في التقرير هو ما يلاحظ من عدم استجابة إدارة الموارد البشرية بالمنظمة لاحتياجات العمليات الميدانية، وضرورة تبسيط سبل التواصل بين المقر والبعثات الميدانية. وأفادت نسبة ٦٩ في المائة من العمليات الميدانية التي جرى استقصاء آرائها بأن التوجيه والدعم المقدمين من شعبة شؤون الموظفين الميدانية بشأن المسائل المتصلة بإدارة الموارد البشرية لم يطرأ عليهما أي تغيير سواء من حيث النوعية أو نوعيتهما أو توقيتهما أو وفائهما بالمطلوب. بيد أنهما أبدت ثقة في أن معدل تبدل الموظفين سينخفض مع الأخذ بنهج استخدام قوائم المرشحين الذي تم إصلاحه، ومع ترسُّخ الفوائد الناشئة عن مواءمة شروط الخدمة في الميدان. والواقع أن معدلات الشواغر انخفضت من ٣٠ إلى ١٥ في المائة للموظفين المحليين ومن ٢٨ إلى ٢٤ في المائة للموظفين الدوليين خلال الفترة الممتدة من ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، مع الأخذ بالنظام التعاقدى الجديد وتدابير إدارية أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، واعتباراً من نيسان/أبريل ٢٠١١، اعتمدت هيئات الاستعراض المركزية، من خلال اتباع نهج استخدام قوائم المرشحين الذي تم إصلاحه، ما يزيد عن ٩٠٢ ٥ مرشحاً، منهم ١ ٩٧١ من المرشحين الخارجيين. وبالنظر إلى الموارد والجهود التي تم استثمارها في عملية إصلاح نهج قوائم المرشحين والفوائد المتوقعة من تنفيذ ترتيبات الموارد البشرية الجديدة التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٦٣/٢٥٠ و ٦٥/٢٤٧، واحتمال توافر موظفين من البعثات التي تمر بمرحلة تصفية أو تحوُّل، تتوقع اللجنة الاستشارية، أن تلمس تأثيراً واضحاً من حيث انخفاض معدلات الشواغر في بعثات حفظ السلام وفي الوقت الذي يستغرقه تعيين الموظفين.

٣٣ - وفيما يتعلق بالتمكين من تدبير المشتريات على نحو أنسب من حيث التوقيت وبكفاءة أعلى، تشير اللجنة الاستشارية إلى أن إدارة الشؤون الإدارية رفعت تفويض السلطة المتعلقة بالشراء لإدارة الدعم الميداني من مستوى قدره ٢٠٠ ٠٠٠ دولار إلى ٥٠٠ ٠٠٠ دولار في حالات الشراء التي لا تكون أساسية أو التي لا تتضمن متطلبات خاصة. ونتيجة لازدياد معدل تفويض السلطة، أصبح في إمكان العمليات الميدانية أن توافق محلياً على مزيد من الحالات مما يجد من عدد الحالات التي تُرسل إلى لجنة المقر للعقود، ويخفض من الوقت اللازم لتجهيز الحالات التي كانت تستلزم موافقة اللجنة في السابق (A/65/624)، الفقرة ١١٠). وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه في تموز/يوليه ٢٠١٠، أنشأت إدارة الشؤون الإدارية مكتبا إقليمياً للمشتريات في عنيني، أوغندا، باعتباره مشروعاً تجريبياً، يستمد موظفيه من شعبة المشتريات ومن الموظفين الميدانيين، ويتبعها إدارياً بصورة مباشرة، يُعنى بشراء المواد والخدمات المطلوبة لعمليات ومكاتب حفظ السلام في شرقي أفريقيا ووسط

أفريقيا (A/65/624، الفقرة ١١١). وتأمل اللجنة الاستشارية أن يجري إطلاع الجمعية العامة على نتائج هذا المشروع التجريبي.

٣٤ - وخلص الأمين العام في الفرع الرابع من تقريره، إلى أن إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني قد تغلبتا على التحديات الأولية، وقد عادت الإصلاحات بوجه عام بالفائدة المقصودة منها، وهي تعزيز قدرة الأمم المتحدة بقدر كبير على تنظيم عمليات حفظ السلام وإدارتها وضمان استمرارها، كما أنها أرست أساسا هاما يمكن الاستناد إليه لتدعيم المكاسب التي تحققت (A/65/624، الفقرة ١١٩). وتقر اللجنة الاستشارية بأنه تم إرساء أساس قوي يمكن الاستناد إليه في تدعيم المكاسب. ومن ثم ترى أنه وقد باتت عملية إعادة الهيكلة على مشارف مرحلة التدعيم، ينبغي أن تؤدي المكاسب التي تحققت إلى إدارة الدعم المقدم إلى عمليات حفظ السلام بمزيد من الكفاءة.

٣٥ - ذكر الأمين العام في الفقرة ١٢٠ من تقريره، أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تحيط علما بالتأثير الإيجابي للإصلاحات الواردة في التقرير، وأن توافق على التعديلات الهيكلية الطفيفة المقترحة، التي تتضمن تغيير اسم 'قسم السياسات وأفضل الممارسات في عمليات حفظ السلام' ليصبح 'دائرة السياسات وأفضل الممارسات'، وشطر قسم إدارة البعثات ودعمها في شعبة الشرطة إلى قسمين: 'قسم إدارة البعثات ودعمها' و 'قسم الاختيار والتعيين' (انظر أيضا الوثيقة A/65/624، الفقرتين ٥٥ و ٨٠).

٣٦ - وتوصي اللجنة الاستشارية بأن تحيط الجمعية العامة علما بتقرير الأمين العام عن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها. وفيما يتعلق بالتعديلات الهيكلية المقترحة، ترد توصيات اللجنة في سياق نظرها في الفقرتين ١٠٨ و ١١٦ أدناه.

ثالثا - حساب دعم عمليات حفظ السلام

ألف - اعتبارات عامة

الشكل وطريقة العرض

٣٧ - تلاحظ اللجنة الاستشارية، فيما يتعلق بالفترة ٢٠١١-٢٠١٢، أن الجزء الاستهلاكي الذي يبين الولايات والمسؤوليات والأولويات الرئيسية الذي أضيف أثناء فترة الميزانية السابقة فيما يتعلق بالإدارات الأربع التي تستأثر بالجانب الأكبر من موارد حساب الدعم، قد تم الأخذ به في جميع الإدارات والمكاتب الأخرى. وتعرب اللجنة الاستشارية عن تقديرها

للجهود المبذولة لتحسين طريقة العرض ولضمان المزيد من الاتساق في شكل ميزانية حساب الدعم المقترحة.

٣٨ - وتنوه اللجنة الاستشارية أيضا بالجهود التي بُذلت لتحسين طريقة عرض الموارد غير المتصلة بالوظائف، وذلك بإدراج أسباب الفروق في تلك الموارد، وتحديد المبادرات التي سيجري تنفيذها على مدى عدة سنوات، ولا سيما فيما يتعلق بالمقترحات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمقترحات المتصلة بالخدمات الاستشارية، بما في ذلك الأطر الزمنية. بيد أن اللجنة ترى أن هناك مجالا لتحقيق مزيد من التحسن، ولا سيما فيما يتعلق بعرض المقترحات المتعلقة باستمرار التمويل في إطار المساعدة المؤقتة العامة لأغراض مشاريع أو وظائف محددة (انظر أيضا الفقرة ٧٨ أدناه). وترى اللجنة أنه ينبغي أن يدرج بوضوح في الطلبات المعاد تقديمها للحصول على المساعدة المؤقتة العامة مبرر الحاجة إلى استمرار تلك المساعدة، والأطر الزمنية المتوخاة لإنجاز المهام المتوخاة أو تحويلها أو إلغائها، وأن يحدد فيه عدد السنوات التي اضطلع فيها بتلك المهام في إطار هذا النوع من التمويل.

٣٩ - ويذكر أن اللجنة الاستشارية، لاحظت في الفقرة ٨ من تقريرها السابق (A/64/753)، أنه في سياق تقديم ميزانيتي حساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، كانت بعض العناصر أو المهام البرنامجية مشتتة ومحمّلة على ميزانيات مختلفة، دون أي توضيح للتسلسل القيادي أو المسؤولية أو المساءلة أو الشفافية على النحو الذي يمكن من تحديد الموارد الإجمالية (المتصلة بالموظفين وغير المتصلة بالوظائف) اللازمة لمهمة محددة من مهام الدعم. وفي حين لا تشكل اللجنة بالضرورة في مكان نشاط ما أو مهمة ما، حيث إن مكانا معيناً قد يوفر كفاءة أكبر أو يسمح بالاستجابة بصورة أفضل لاحتياجات معينة، فإنها تشدد على ضرورة وضوح وشفافية العرض والإفصاح عن إجمالي الموارد المخصصة لمهام بعينها ولدعم عمليات حفظ السلام ككل، فضلا عما ينطوي عليه ذلك من مساءلة.

٤٠ - وتلبية لتلك الحاجة، يُقترح أن تُنقل إلى ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢-٢٠١١ احتياجات الميزانية، بما فيها الاحتياجات من الموارد غير المتصلة بالوظائف، المتعلقة بـ ٥٢ وظيفة مستمرة من وظائف قوة الشرطة الدائمة، والوحدة المعنية بالعدل والسجون، وفريق تدريب الموظفين المدنيين في مرحلة ما قبل النشر، وكلها وحدات كائنة فعليا في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (وحدات مستضافة) وتوفير الدعم لها، رغم تبعيتها الإدارية لإدارة عمليات حفظ السلام (انظر الفقرتين ٧٠ و ٨٢ أدناه).

٤١ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن تقرير الأمين العام الذي يتضمن ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١١-٢٠١٢، يشتمل على تغيير في طريقة العرض حتى يعكس النسبة التي تشكلها احتياجات حساب الدعم مقترنة باحتياجات قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات كنسبة مئوية من مجموع الموارد المتوقعة لعمليات حفظ السلام، والتي تبلغ نسبة ٥,٢ في المائة (انظر A/65/761، الجدول أدناه الفقرة ٨). وأثناء مداوالات اللجنة بشأن حساب الدعم، أُبلِغَت كذلك بأن إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني قد تناولتا احتياجات ميزانية حساب الدعم الخاصة بهما ومقترحات ميزانية قاعدة اللوجستيات بوصفهما حزمة استراتيجية، حيث قامتا بتخصيص الموارد التي يمكنها، من وجهة نظر الإدارتين، الاضطلاع بوظائفهما بأكثر قدر من الفعالية، بما يتوافق مع مختلف الولايات التشريعية. ووجه أيضا انتباه اللجنة إلى أن الإدارتين سعتا، بدعم من المراقب المالي، إلى الإفصاح بشفافية كاملة عن المجموعة الكاملة للموارد التي تستخدمها وقاعدة اللوجستيات. وعلاوة على ذلك، يتبين من تقارير الميزانيات الثلاثة، مجتمعة، أن الموارد المقترحة عموما كانت أقل بنسبة ٢,٢ في المائة (٥,٤ مليون دولار) من المبالغ المعتمدة للفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٤٢ - ويذكر أن اللجنة الاستشارية كانت قد لاحظت في تقريرها عن تمويل قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ (A/63/746.Add.17، الفقرة ٢٦)، أن الدور الذي تضطلع به قاعدة اللوجستيات أوسع نطاقا بالفعل من مجرد كونها جهة توفر الخدمات اللوجستية، حيث إنها تدعم أيضا وظائف تتعلق بالاتصالات، والتدريب، والدعم الجوي، والأمن، التي لا تندرج بالضبط تحت فئة الخدمات اللوجستية. وكجزء من نموذج تقديم الخدمات الجديد المقترح في إطار استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي، سيعاد تصنيف قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات بوصفها مركزا عالميا لتقديم الخدمات. وقد شُرع في إجراء دراسة مستفيضة لعمليات ومهام الدعم غير المرتبطة بالموقع والتي يقوم بها حاليا موظفو إدارة الدعم الميداني في المقر، والتي قد تسفر عن زيادة الكفاءة إذا نقلت إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات (انظر A/65/643، الفرع ثالثا - دال).

٤٣ - وفي المرحلة الأولى من عملية إعادة التصنيف، اقترح نقل ٩ وظائف مستمرة والمهام التي يؤديها حاليا موظف في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وتتعلق بإدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإجراءات تجهيز منحة التعليم على الصعيد العالمي، والدعم التقني للنظام المالي، وإدارة العقود الميدانية، والوظائف القياسية للمطارات والمحطات الجوية، من المقر إلى قاعدة اللوجستيات (ويُقترح إنشاء وظيفة جديدة للمهام التي يؤديها موظف المساعدة المؤقتة العامة) (انظر A/65/743/Add.12 والفرع ثالثا - دال - ٢ (ب) أدناه). ومع تقدم عملية إعادة

تصنيف قاعدة اللوجستيات، واقتراح نقل وظائف وموارد إضافية من المقر، سيريز الدور الذي تؤديه قاعدة اللوجستيات في دعم عمليات حفظ السلام بقدر أكبر.

٤٤ - ترى اللجنة الاستشارية أنه، مع تقديم مشروع ميزانية حساب دعم حفظ السلام ومشروع ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في تقريرين منفصلين، ستصبح طريقة عرض تكاليف الدعم مجزأة أكثر فأكثر مع تطور مركز الخدمات العالمية. ونظراً لأن المهام المقترح نقلها إلى برينديزي مهام دعم بطبيعتها، ولأن مدير قاعدة اللوجستيات مسؤول إدارياً أمام وكيل الأمين العام للدعم الميداني من خلال الأمين العام المساعد، ولأنه يُستند في تمويل قاعدة اللوجستيات وحساب دعم عمليات حفظ السلام إلى آلية تمويل مشتركة، ترى اللجنة أنه يمكن النظر في تقديم مقترحات الميزانية لكل من قاعدة اللوجستيات وحساب الدعم في تقرير واحد.

تطور حساب الدعم

٤٥ - تذكر اللجنة الاستشارية بأن الجمعية العامة طلبت، في قرارها ٢٧٩/٦١ و ٢٥٠/٦٢، إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً شاملاً عن تطور حساب الدعم في الجزء الثاني من دورتها الثالثة والستين. وأشار الأمين العام في تقريره عن ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ (A/63/767 و Corr.1)، إلى أنه تم تكليف خبراء استشاريين خارجيين في مجال الإدارة بإجراء دراسة - ويرد موجز للمجالات التي جرى تناولها بالتحليل والاستنتاجات التي تم التوصل إليها في الفقرات من ٥٤ إلى ٦٢ من التقرير (انظر أيضاً A/63/841، الفقرات ٤١-٤٥).

٤٦ - واقترح الأمين العام إجراء متابعة لدراسة تطور حساب الدعم من أجل وضع نموذج لملاك الموظفين يحاول ربط احتياجات حساب الدعم من الموظفين بحجم وطبيعة عمليات حفظ السلام، وطلب رصد موارد للاستعانة بخبرات خارجية مستقلة في مجال الإدارة لهذا الغرض في سياق الميزانية المقترحة لحساب الدعم للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ (انظر A/64/753، الفقرات ١٨-٢٠). وبعد موافقة الجمعية العامة على الموارد في قرارها ٢٧١/٦٤، بدأت عملية الدعوة لتقديم العطاءات وإرساء العقد على البائع المختار، وأُبرم العقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وترد معلومات عن نتائج هذه الدراسة في تقرير الأمين العام عن ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ (A/65/761، الفقرات ٥١-٦٥).

٤٧ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الاستشاريين في مجال الإدارة أجروا تحليلاً كميّاً ونوعياً بهدف وضع نموذج وقواعد لملاك الموظفين ليُستعان بها في تحديد احتياجات حساب الدعم من الموظفين. وقد تم ذلك من خلال دراسة البيانات التاريخية والاتجاهات في مجال

التوظيف في ما يتعلق بمختلف المجالات الوظيفية، وذلك باستخدام طريقة التحليل الانحداري لاختبار مختلف فرضيات العوامل الدافعة المحتملة وتحديد أكثرها توضيحاً لاتجاهات التوظيف وبالإضافة إلى ذلك أجريت مقابلات مطوّلة مع موظفي المقر والموظفين الميدانيين. وحللت الدراسة مستويات التوظيف بحسب الوظيفة الداعمة، انطلاقاً من أن حجم القسم الوظيفي يتحدد على أساس حجم البعثات ومدى تعقيدها.

٤٨ - وتجدر الإشارة إلى أنه لم يكن بوسع الاستشاريين في مجال الإدارة أن يقترحوا في الدراسة التي أجروها قواعد لحساب الوظائف المتعلقة بسيادة القانون في إدارة عمليات حفظ السلام (باستثناء شعبة الشرطة) أو شعبة التحقيقات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية نظراً لعدم توافر بيانات كافية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن القواعد المقترحة لا تنطبق إلا على وظائف حساب الدعم المأذون بها، دون أن يؤخذ في الاعتبار أي نوع آخر من الوظائف، أو وظائف المساعدة المؤقتة العامة، أو الاستشاريون أو المقاولون أو المسميات الوظيفية الأخرى.

٤٩ - وترد القواعد التي استُحدثت لحساب ملاك الموظفين في جدول أدن الفقرة ٥٩ من تقرير الأمين العام عن ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ (A/65/761). ولقد جرى التسليم في الدراسة أن عوامل عدة، من بينها حدوث تغييرات كبيرة في درجة تعقيد البعثة، وتحويل وظائف مموله من وظائف المساعدة المؤقتة العامة إلى وظائف ثابتة، يمكن أن يستتبع إجراء تغييرات في تلك القواعد (انظر الفقرة ٦٠). ويستدل، من المقابلات والاستقصاءات التي أُجريت، على إمكانية خفض عدد الموظفين بتحسين ممارسات إدارة الأداء، وتبسيط السياسات والعمليات، وتسخير إمكانات نظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (انظر الفقرة ٦٣).

٥٠ - وتسلم الأمانة العامة بأن القواعد يمكن أن تشكل أداة مفيدة في استعراض الميزانية، وإن كانت تقر في الوقت نفسه بوجاهة الملاحظة التي أبدت في إطار الدراسة ومفادها أنه لا يمكن استخدام هذه القواعد لتحديد مستويات الملاك الوظيفي المتعلقة بوظائف مختلفة تحديداً دقيقاً كبديل لتقديم مقترحات مدروسة بعناية ومبررة في إطار الميزانية فاتباع نهج صارم من هذا القبيل يمكن أن يؤدي إلى نقص في عدد الموظفين اللازمين لتلبية احتياجات بالغة الأهمية في ظل ظروف استثنائية أو قد يؤدي إلى زيادة عدد الموظفين في الحالات التي لا ضرورة فيها لوظائف إضافية. وبالإضافة إلى ذلك، ترى الأمانة العامة أن النهج الحالي لتحديد الاحتياجات من الموظفين يمثل لطلبات الجمعية العامة وتوصيات اللجنة الاستشارية التي أقرتها الجمعية. وكما هو مبين، فإن جميع وظائف حساب الدعم، سواء الوظائف

المقترحة أو المستمرة، لا تزال تخضع للاستعراض بشكل كامل من حيث تلبيتها للاحتياجات التشغيلية المتغيرة، ومراعاتها لتوزيع عبء العمل، وتأديتها للمسؤوليات والمهام الفعلية.

٥١ - وترى اللجنة الاستشارية أنه ينبغي للأمين العام أن يسترشد بالدروس المستفادة من هذه الدراسة ومن الدراسات السابقة التي أُجريت. وأشارت اللجنة، في تقريرها المتعلق بتقرير مجلس مراجعي الحسابات عن حسابات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام التكلفة التراكمية للدراسات التي يجريها الاستشاريون الخارجية، وأبدت رأياً مؤداه أن المسؤولية الرئيسية عن وضع مقترحات محددة وعملية بشأن وضع نموذج لملاك الموظفين لحساب الدعم تقع على عاتق الأمانة العامة، مستخدمة في ذلك ما لديها من معارف مؤسسية وما هو متاح لديها من موارد (A/65/78، انظر الفقرة ٢٣). وترى اللجنة أيضاً أنه يجب تحديد ما يشكل ملاكاً أساسياً من الموظفين اللازمين لإدارة عمليات حفظ السلام ودعمها على نحو فعال وما يشكل ملاكاً وظيفياً يتسم بحجمه بالمرونة بحيث يستجيب للتغيرات في مستوى نشاط حفظ السلام. وينبغي أن تقترن عملية تحديد ملاك الموظفين على هذا النحو بتقييم للقدرات والهياكل والآليات الإدارية التي يمكن أن تتعامل مع مهام ووظائف متعددة بمزيد من الكفاءة والتنسيق بين المقر والميدان.

٥٢ - وفي حين تسلّم اللجنة الاستشارية بوجود علاقة بين مستوى موارد حساب الدعم، والمستوى العام لموارد عمليات حفظ السلام، فإنها ترى أن أي نموذج لملاك الموظفين أو أي مقترحات لحساب الدعم يجب أن تأخذ بعين الاعتبار مجمل الموارد المتاحة. وهي تشمل الوظائف الممولة من حساب الدعم، والوظائف الممولة من الميزانية العادية، والأنواع الأخرى من المسميات الوظيفية مثل الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، والاستشاريين، والمتعاقد معهم في المقر، والقدرات النظرية في البعثات، وعند الاقتضاء، في الكيانات الميدانية الأخرى التابعة للأمم المتحدة.

٥٣ - ويقدم الأمين العام في عرضه العام لمسألة تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/65/715) وفي تقريره عن ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ (A/65/761) معلومات عن مستوى موارد حفظ السلام وحساب الدعم وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات منذ عام ٢٠٠٥ فصاعداً. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تبلغ الاحتياجات من الموارد للبعثات الميدانية للفترة ٢٠١١/٢٠١١ ما قدره ٧,٢ بلايين دولار، مقارنة بمبلغ ٧,٣ بلايين دولار للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وانخفض عدد بعثات حفظ السلام النشطة من ١٦ إلى ١٥ بعثة، بينما بقي عدد البعثات السياسية الخاصة وبعثات بناء السلام ١٦ بعثة.

٥٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه في أعقاب فترة سبع سنوات بلغ فيها النشر مستويات تاريخية، يشهد حفظ السلام في هذه الفترة اتجاهًا إلى الدمج. فقد أُغلقت بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جورجيا وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، وأعيد تشكيل بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو في عام ٢٠٠٩، وحل مكتب الأمم المتحدة في بوروندي محل عملية الأمم المتحدة في بوروندي وحلت بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية محل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي حين يجري التخطيط لتصفية بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، من المتوقع أن تظل احتياجات هاتين البعثتين من الدعم بلا تغيير في فترة الميزانية ٢٠١١/٢٠١٢. وبعد الاستفتاء الذي أُجري مؤخرًا في السودان، ورهنًا بقرار من مجلس الأمن، تجري الاستعدادات توطئة لحدوث عملية انتقالية في ذلك البلد.

٥٥ - ترى اللجنة الاستشارية أن الاتجاه إلى الدمج على صعيد حفظ السلام يمكن أن يؤدي إلى مزيد من التخفيض في المقترحات المتعلقة بالموارد (المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف) المطلوبة لدعم العمليات الميدانية، في ظل الزيادات في ملاك الموظفين التي تحققت نتيجة للإصلاحات المتتالية، وبصورة سنوية منتظمة. وتكرر اللجنة رأيها بأنه، مع أخذ المكاسب المتحققة نتيجة للمبادرات وعمليات تسيير الأعمال في الحسبان، يجب مواصلة استعراض مستويات الموارد والهياكل الإدارية القائمة بهدف إعادة توجيه الموارد ونقلها وتخفيضها من أجل تبسيط دعم عمليات حفظ السلام (A/64/753)، الفقرة ٢٣). وتتوقع اللجنة أن تنعكس نتائج هذه الجهود على المستوى العام للموارد المطلوبة لعمليات حفظ السلام في الفترات المقبلة.

باء - تقرير الأداء عن الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠

٥٦ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة وافقت، في قرارها ٦٣/٢٨٧، على تخصيص موارد لحساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ بمبلغ ٩٠٠ ٠٣٠ ٢٩٤ دولار، شاملاً تكاليف ١ ٢٤٥ وظيفة مؤقتة (١ ١٨٢ وظيفة مستمرة و ٦٣ وظيفة جديدة) وما يتصل بها من الاحتياجات المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف. وفيما بعد، أذنت الجمعية العامة، في الجزء الثامن من قرارها ٦٤/٢٤٣ للأمين العام بالدخول في التزامات إضافية بشأن الموارد غير المتصلة بالوظائف، في إطار حساب الدعم للفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ بمبلغ إجمالي لا يتجاوز ٢٨ ٥١٦ ٥٠٠ دولار لمشروع تخطيط موارد المؤسسة. وبالتالي، وصل مجموع موارد حساب الدعم المعتمدة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ إلى ٤٠٠ ٥٤٧ ٣٢٢ دولار. وتشير اللجنة إلى أن

تخصيص الاحتياجات اللازمة لتكنولوجيا المعلومات لم يشمل المبلغ الإضافي البالغ قدره ٨٦٠ ٣١ ٢ دولارا للمركز الثانوي للبيانات الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٦٩/٦٣، والذي جرى استيعابه في إطار الموارد الحالية. ويرد موجز للأنشطة الرئيسية التي كان لها تأثير خلال الفترة المذكورة في الفرع الأول من تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام عن الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ (A/65/610).

٥٧ - وكما جاء في ذلك التقرير، كانت النفقات في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠ بمبلغ إجماليه ٨٠٠ ٤٧٥ ٣١٨ دولار (صافيه ٤٠٠ ١٩٩ ٢٩٠ دولار)، مما نتج عنه رصيد حر إجماليه ٦٠٠ ٠٧١ ٤ دولار (صافيه ١٠٠ ٨٦١ ٤ دولار)، أو نسبته ١,٣ في المائة، بالقيمة الإجمالية، من الموارد المعتمدة للفترة المشار إليها. ويرد في تقرير الأمين العام عن أداء ميزانية حساب الدعم (A/65/610، الفقرات ٢٥-٣٤ والجدول ١) موجز لأداء الموارد حسب الفئة مشفوعا بالتفسير ذي الصلة؛ وترد معلومات عن النواتج المقررة والفعلية خلال الفترة المشمولة بالتقرير مقارنة بالنواتج المقررة في إضافة لذلك التقرير (A/65/610/Add.1). وبلغ متوسط معدلات الشغور للفترة المشمولة بتقرير الأداء ١١,٠ في المائة في الفئة الفنية و ٦,٥ في المائة في فئة الخدمات العامة.

٥٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الرصيد الحر يُعزى أساساً إلى انخفاض النفقات في إطار الموارد غير المتصلة بالوظائف (٨٠٠ ٨٦٦ ٦ دولار)، الذي تقابله زيادة في النفقات في إطار الموارد غير المتصلة بالوظائف (٢٠٠ ٢٧٩٥ ٢ دولار). أما الانخفاض البالغ ٦,٩ ملايين دولار (أو ٤,٩ في المائة) في النفقات في إطار الموارد غير المتصلة بالوظائف، فكان نتيجة صافية لانخفاض الاحتياجات، وبخاصة في بنود الميزانية التالية:

(أ) اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١٠٠ ٧٦٩ ٣ دولار أو ٢٨,٥ في المائة)، ويُعزى هذا المبلغ بشكل أساسي إلى التأخر في تنفيذ ترتيبات تقاسم التكاليف للنظام الجديد لإقامة العدل الذي وُضع في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩؛ وانخفاض النفقات الفعلية المتعلقة بالتأمين الصحي عن المستوى المدرج في الميزانية نظرا لانخفاض عدد المطالبات عما هو متوقع، والإعفاء من القسط لمدة شهر الممنوح لإحدى خطط التأمين الصحي؛ وقيام بائع بالشراء بأقل من التكلفة المدرجة في الميزانية فيما يتعلق بوضع دورة تدريبية للشراء عن طريق الإنترنت للمتخصصين؛

(ب) المساعدة المؤقتة العامة (٣٠٠ ٦٧٠ ١ دولار أو ٨,٥ في المائة)، ويرجع هذا المبلغ أساسا إلى ارتفاع معدلات الشواغر في شعبة التحقيقات عن المعدلات المدرجة في الميزانية (٢٠,١ في المائة للفئة الفنية و ٢٩,٠ في المائة لفئة الخدمات العامة)؛

(ج) السفر في مهام رسمية (٨٠٠ ٤٢٨ ١ دولار أو ٨,٣ في المائة)، ويُعزى هذا المبلغ بشكل رئيسي بانخفاض احتياجات السفر لمكتب خدمات الرقابة الداخلية عن المستوى المدرج في الميزانية، نظرا لانخفاض السفر المتصل بالقضايا لشعبة التحقيقات بسبب الصعوبات في توظيف المحققين وانخفاض السفر لأغراض التدريب في شعبة مراجعة الحسابات؛ وانخفاض السفر لأغراض التدريب في إدارة عمليات حفظ السلام؛ وكذلك انخفاض الاحتياجات المتعلقة بإدارة الشؤون الإدارية، نظرا لانخفاض السفر لأغراض التدريب نتيجة لتأخر تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

(د) الخبراء الاستشاريون (٥١٠ ٥٠٠ دولار أو ٨,٤ في المائة)، ويُعزى هذا المبلغ بشكل أساسي إلى التأخر في تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وعدم استخدام الأموال في إدارة الشؤون الإدارية استعداداً لاعتماد هذه المعايير؛

(هـ) الاحتياجات في مجال تكنولوجيا المعلومات (٣٢٩ ٢٠٠ دولار أو ٠,٦ في المائة)، وتُعزى في المقام الأول إلى الأنشطة المقررة التي لم يُضطلع بها خلال فترة الميزانية لتطوير النظام وتنفيذه، وللشواغل في الوظائف التعاقدية ضمن فئة الخدمات التعاقدية؛ يقابلها جزئياً توافر موارد إضافية في مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للخدمات التعاقدية والمعدات ذات الصلة بتكنولوجيا المعلومات المتصلة بمركز البيانات الثانوي الذي لم تُرصد له أي اعتمادات في الميزانية (انظر الفقرة ٥٦ أعلاه)؛

(و) الاحتياجات الطبية (٢٤ ٠٠٠ دولار أو ١١,٨ في المائة) الناجمة عن عدم استخدام الأموال في مكتب إدارة الموارد البشرية لشراء لوازم السفر الطبية، نظرا إلى حجز الأموال لاستخدامها في المشتريات الطبية الطارئة المتصلة بوباء إنفلونزا الطيور.

٥٩ - وقابل هذا الانخفاض في النفقات احتياجات إضافية تتعلق بما يلي:

(أ) المرافق والهياكل الأساسية (٥٥٠ ٥٤٠٠ دولار أو ٢,٦ في المائة)، نظرا لوجود احتياجات إضافية لتغطية تكاليف مرفق المركز الثانوي للبيانات الذي وافقت الجمعية العامة على إنشائه في قرارها ٢٦٩/٦٣، والذي لم يدرج بشأنه اعتماد في الميزانية؛

(ب) الاتصالات (٣١٤ ٧٠٠ دولار أو ١١,٧ في المائة) نتيجة لارتفاع تكاليف الاتصالات المتعلقة باستخدام المعدات اللاسلكية أثناء الزلزال الذي أصاب هايتي وما بعده في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

٦٠ - وتعزى الزيادة في النفقات بمبلغ ٢,٨ مليون دولار (أو نسبة ١,٥ في المائة) أساساً إلى الموارد اللازمة لمرتبات قدرة الشرطة الدائمة في إدارة عمليات حفظ السلام أثناء فترة

النقل إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي، إيطاليا؛ وإلى أثر إصلاح الموارد البشرية على جداول المرتبات للبعثة والتكاليف العامة للموظفين في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات التابعة لمكتب خدمة الرقابة الداخلية؛ ومعدلات الشغور بأقل مما هو مدرج في الميزانية في إدارة عمليات حفظ السلام (٨,٥ في المائة للوظائف من الفئة الفنية و ٣,٦ في المائة لوظائف الخدمات العامة).

٦١ - أما تعليقات اللجنة الاستشارية على ما يتضمنه تقرير الأداء من معلومات عن كل وجه من أوجه الإنفاق المختلفة فترد، حيثما كان لها محل، في مناقشة الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، في الفرع الثالث - دال أدناه.

٦٢ - وتشير اللجنة الاستشارية، على النحو الوارد في الفقرة ٥٦ أعلاه، إلى أن الجمعية العامة أذنت للأمين العام في قرارها ٢٤٣/٦٤ أن يدخل في التزامات في إطار حساب الدعم بمبلغ لا يتجاوز ٢٨ ٥١٦ ٥٠٠ دولار لمشروع تخطيط الموارد في المؤسسة. ولم يُقسّم ذلك المبلغ. وعلى نحو ما يرد في تقرير الأداء المالي، لم يُقسّم على الدول الأعضاء كأصبغة مقرر رصيد حساب الدعم لعمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ وقدره ٩٠٠ ٤٤٤ ٢٤ دولار، وهو الفرق بين الموارد الأصلية المعتمدة بمبلغ ٩٠٠ ٣٠ ٢٩٤ دولار والإنفاق الفعلي البالغ ٨٠٠ ٤٧٥ ٣١٨ دولار (A/65/610، الفقرة ٢٨). وفيما يتعلق بالإجراءات التي اقترحها الأمين العام في الفرع الرابع من تقرير الأداء (A/64/610)، انظر الفقرة ٢٤٨ أدناه.

جيم - المعلومات المالية المستكملة المتعلقة بالفترة الحالية

٦٣ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة وافقت، في قرارها ٢٧١/٦٤، على مبلغ إجماليه ٣٥٦ ٠٣٣ ٠٠٠ دولار لموارد حساب الدعم المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وعلى ملاك موظفين مجموعه ٢٦٢ ١ وظيفة مؤقتة في إطار حساب الدعم. وشمل ذلك ٢١ وظيفة جديدة من الوظائف الممولة من حساب الدعم و ١٦٣ وظيفة محددة المدة و ٤٠ شهرا من عمل الأفراد ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، وشملت تلك الموارد أيضا مبلغا قدره ٥٧ ٠٣٣ ٠٠٠ دولار لمشروع تخطيط الموارد في المؤسسة، سبق أن وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٦٤. ووافقت الجمعية في قرارها ٢٨٨/٦٤ على مبلغ قدره ٣٠٠ ٦٧٢ ٧ دولار يتعلق بمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي وفي قرارها ٢٥٩/٦٥ على مبلغ قدره ٢٠٦ ١٠٦ دولارات يتعلق بحصة حساب الدعم من المساعدة المؤقتة العامة في سياق تقرير الأمين العام عن حالة تنفيذ استراتيجية تكنولوجيا المعلومات

والاتصالات للأمانة العامة للأمم المتحدة (A/65/491). وبناء على ذلك، يكون مجموع الموارد المعتمدة لتلك الفترة قد بلغ ٥٠٠ ٨١١ ٣٦٣ دولار، مما يشمل الاحتياجات المتعلقة بنظام تخطيط الموارد في المؤسسة.

٦٤- وأبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن النفقات المتوقعة في حساب الدعم للفترة المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، تُقدّر حتى ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١ بمبلغ ١٠٠ ٤٣٠ ٢٧٥ دولار مقارنة بالمبلغ المخصص وقدره ٥٠٠ ٧٧٨ ٣٠٦ دولار (انظر المرفق الثاني). ومن شأن ذلك أن ينجم عنه رصيد حر قدره ٤٠٠ ٣٤٨ ٣١ دولار أو ١٠,٢ في المائة من مجموع الاعتمادات في نهاية الفترة المالية، باستثناء الموارد المتعلقة بمشروع تخطيط الموارد في المؤسسة.

٦٥- ومن مجموع ١ ٣١١ وظيفة من الوظائف المعتمدة حالياً (٨٧٦ وظيفة من الفئة الفنية و ٤٣٥ وظيفة من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها)، شُغل ما مجموعه ١ ١١٢ وظيفة في المتوسط للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١١ (٧٤٠ وظيفة من الفئة الفنية و ٣٧٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة والفئات المتصلة بها)، وهو ما يدل على معدلات شغور نسبتها ١٥,٥ في المائة لموظفي الفئة الفنية و ١٤,٤ في المائة لفئة لموظفي الخدمات العامة والفئات المتصلة بها. وتوصي اللجنة الاستشارية بأن يتم تقديم أحدث المعلومات عن النفقات الحالية والمتوقعة، والمعلومات المتعلقة بمعدلات شغل الوظائف، إلى الجمعية العامة وقت نظرها في ميزانية حساب الدعم.

دال - تقديرات التكاليف المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

١ - نظرة عامة

٦٦- يقدّر الأمين العام، في تقريره عن ميزانية حساب الدعم (A/65/761)، موارد حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بمبلغ إجمالي قدره ٤٠٠ ٣٦٢ ٣١٥ دولار، يغطي تكاليف شغل ما مجموعه ١ ٣٥٦ وظيفة من الوظائف المؤقتة الممولة من حساب الدعم، والموارد غير المتصلة بالوظائف. وتُستثنى من ذلك المبلغ الاحتياجي من الموارد المتعلقة بمشروع تخطيط الموارد في المؤسسة، والبالغة ٤٧ ١٨٥ ٢٠٠ دولار للفترة ٢٠١١/٢٠١٢، المقترح تمويلها من حساب الدعم، عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦٤ واستناداً إلى التقدير المقدم في التقرير المرحلي الثاني للأمين العام عن مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة (A/65/389).

٦٧ - وتمثل الموارد المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، بقيمتها الإجمالية، زيادة قدرها ٨ ٥٨٣ ٩٠٠ دولار، أو ٢,٨ في المائة من مجموع المبلغ المعتمد للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وقدره ٤٠٠ ٣٦٢ ٣١٥ دولار، ولا يشمل هذا المبلغ مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة. ومع أخذ احتياجات مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة في الاعتبار، يمثل المبلغ المقترح نقصانا صافيا قدره ١ ٢٦٣ ٩٠٠ دولار أو نسبته ٠,٣ في المائة.

٦٨ - والزيادة البالغة ٨,٦ ملايين دولار (باستثناء الموارد المتعلقة بتخطيط الموارد في المؤسسة) تُعزى أساساً إلى الاحتياجات الإضافية من الوظائف (٤ ملايين دولار)، نظرا لنقل تلك الوظائف من ميزانية قاعدة اللوجستيات إلى موارد ميزانية حساب الدعم المرتبطة بالوظائف المستمرة التي يقدم شاغلوها التقارير إلى إدارة عمليات حفظ السلام والموجودة ووظائفهم فعليا، مع ذلك، في قاعدة اللوجستيات؛ وزيادة في الموارد غير المتصلة بالوظائف (٤,٥ ملايين دولار)، تعزى لاحتياجات إضافية للخبراء الاستشاريون لغرض تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وحصص حساب دعم عمليات حفظ السلام المتصلة بنظام إقامة العدل.

٦٩ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢، تشمل، إلى جانب اشتغالها على حصص حساب الدعم من التكاليف المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بالوظائف فيما يتعلق بإقامة العدل (٧٠٠ ٣٧٩ ٢ دولار)، أيضا على حصتها من قدرة المساعدة المؤقتة العامة المعززة للمشروع الرابع من عملية استعراض تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٩/٦٥ و ٤٩١/٦٥ (٢٠٦ ١٠٦ دولارات)؛ وحصتها من تكاليف دعم صيانة المركز الثانوي للبيانات (٦٠٠ ٩٤١ دولار) عملا بقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٤، والاحتياجات من الموارد المتصلة بتكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة للأفراد المتقاعدين من بعثات حفظ السلام (٨ ٤٠٠ ٠٠٠ دولار).

٧٠ - وتبلغ الاحتياجات المقدرة من الموارد المتصلة بالوظائف المقترحة (٩١٨ وظيفة من الفئة الفنية و ٤٣٤ وظيفة من فئة الخدمات العامة، و ٣ وظائف من خدمات الأمن ووظيفة من متطوعي الأمم المتحدة) ما قدره ٣٠٠ ٠٥٤ ٢٠٧ دولار، وهو ما يعكس زيادة قدرها ٩٠٠ ٠٦٧ ٤ دولار، أو نسبتها ٢ في المائة، عن الموارد المخصصة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويعكس مقترح حساب الدعم نقل موارد الميزانية تتعلق بما عدده ٥٢ وظيفة دائمة مستمرة من القدرة الدائمة في مجالات الشرطة والعدالة والإصلاحات، وفريق التدريب لمرحلة ما قبل الانتشار المدني، وهي تندرج ضمن مهام الدعم (الوحدات المستضافة) وتوجد في قاعدة

الأمم المتحدة للوجستيات وتقديم التقارير إلى إدارة عمليات حفظ السلام؛ وإعادة نقل ٩ وظائف من المقر إلى قاعدة اللوجستيات، فيما يتصل باستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي؛ وإلغاء ٤ وظائف في مكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ فضلا عن اقتراح إنشاء ٦ وظائف جديدة، تشمل تحويل وظيفة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة ووظيفة واحدة أُعيد طلب إنشائها. وتشمل الوظائف الإضافية المقترح إنشاؤها ما يلي: (أ) وظيفة واحدة أُعيد طلب إنشائها في إدارة الشؤون الإدارية؛ (ب) وظيفة واحدة في مكتب أمين المظالم بالأمم المتحدة؛ (ج) وظيفة واحدة في مكتب الشؤون القانونية؛ (د) وظيفة واحدة في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، يُقترح تحويلها من الوظائف الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة؛ وترد توصيات اللجنة بشأن تلك الاقتراحات في سياق مناقشتها للوحدات التنظيمية ولعدد من الاقتراحات المتعلقة بنقل وإعادة الانتداب للوظائف في مشروع الميزانية والتي ترد أيضا مناقشة بشأنها أدناه. وأبلغت اللجنة بأنه جرى بذل جهود لتحديد الوظائف التي ستنقل داخليا أو يعاد انتداب شاغليها لكي يُحدّد من طلبات توفير موظفين إضافيين.

٧١ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن التكاليف القياسية لمرتبات الموظفين في نيويورك تطبق على الوظائف في المقر؛ وأن التكاليف القياسية للمرتبات في أديس أبابا وفيينا ونيروبي وفي برينديزي، إيطاليا، تطبق على قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي ومراكز التحقيق الإقليمية لكل منها التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ وأن التكاليف الخاصة بكل بعثة تطبق على وظائف مراجعي الحسابات المقيمين. وتشير أيضا، إلى أنه وفقا لتوصية اللجنة الواردة في تقريرها عن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها (انظر A/63/841، الفقرة ٥٢)، جرى، عند تقدير تكاليف الاحتياجات تطبيق معدلات شعور بنسبة ١٢ في المائة للوظائف المستمرة من الفئة الفنية وبنسبة ٧ في المائة على الوظائف من فئة الخدمات العامة، وتطبيق معامل تأخير للنشر بنسبة ٦٥ في المائة على الوظائف الجديدة في الفئة الفنية و ٥٠ في المائة على وظائف فئة الخدمات العامة. وفيما يتعلق بوظائف المساعدة المؤقتة العامة المستمرة التي تصل مدتها إلى ١٢ شهرا، فتطبق معدلات شعور بنسبة ٧ في المائة لوظائف الفئة الفنية وبنسبة ٥,٢ في المائة لوظائف فئة الخدمات العامة. أما وظائف المساعدة المؤقتة العامة الجديدة التي تصل مدتها إلى ١٢ شهرا، فتطبق معدلات شعور بنسبة ٢٥ في المائة لوظائف الفئة الفنية وبنسبة ١٢,٥ في المائة لوظائف فئة الخدمات العامة.

٧٢ - وتشير اللجنة الاستشارية كذلك إلى أنه تمشيا مع طلب الجمعية العامة الوارد في قرارها ٢٨٧/٦٣، تُقدم في التقرير معلومات عن التكاليف السنوية الكاملة المتصلة بالوظائف

الإضافية المقترحة للميزانية اللاحقة، مع تطبيق معدلات شغور الوظائف المستمرة المتوقعة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ (١٢ في المائة لموظفي الفئة الفنية و ٧ في المائة لموظفي فئة الخدمات العامة). ويبلغ مجموع الاحتياجات من الموارد المتصلة بالوظائف ما قدره ٨٠٠ ٤٩٤ ٢٠٧ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٤٤٠ ٥٠٠ مليون دولار، أو نسبتها ٢,٠ في المائة، عن ميزانية الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ البالغ قدرها ٣٠٠ ٥٤ ٢٠٧ دولار (A/65/761، الفقرة ٣٢).

٧٣ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة كانت قد طلبت، في الفقرة ١٢ من قرارها ٢٩٨/٥٨، إمدادها بمعلومات عن الوظائف التي تكون بحلول ٣٠ حزيران/يونيه من أي عام معيّن قد ظلت شاغرة لمدة ١٢ شهرا على الأقل. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه من المتوقع أن تظل وظيفتان شاغرتين لمدة ١٢ شهرا أو أطول من ذلك بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ وأن يعاد تبرير إنشائهما وهما: وظيفة لموظف أقدم لشؤون السياسات (ف-٥) في القسم الاستشاري للقانون الجنائي والشؤون القضائية، ووظيفة محقق (ف-٤) في شعبة التحقيقات/قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. وترد أيضا أدناه في الفقرات المكرسة للمكاتب ذات الصلة توصيات اللجنة بشأن الوظائف المقترح إعادة تبريرها.

٧٤ - وتبلغ الموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف ما مجموعه ١٠٠ ٣٠٨ ١٠٨ دولار، مما يعكس زيادة قدرها ٤ ٥١٦ ٠٠٠ دولار، أو نسبتها ٤,٤ في المائة، عن الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠، كما هو مبين في الجدول أدناه:

الفئة	الموارد (المعتمدة) للفترة ٢٠١١/٢٠١٠	الموارد (المقترحة) للفترة ٢٠١٢/٢٠١١	الفرق	النسبة المئوية
المساعدة المؤقتة العامة	٢٤ ٥٧٦ ٥٠٠	٢٥ ٣٤٥ ٠٠٠	٧٦٨ ٥٠٠	٣,١
الخبراء الاستشاريون	٣ ٤٥٣ ١٠٠	٧ ٠٧٢ ٩٠٠	٣ ٦١٩ ٨٠٠	١٠٤,٨
السفر في مهام رسمية	١٠٠ ١٧٣ ١٣	٧٠٠ ٠٤١ ١٣	(١٣١ ٤٠٠)	(١,٠)
المرافق والهياكل الأساسية	٢٢ ٤٩٠ ١٠٠	٢٢ ٠٤٥ ٥٠٠	(٨٤ ٦٠٠)	(٠,٤)
الاتصالات	٢ ٩٣٩ ٤٠٠	٢ ٧٥٧ ٥٠٠	(١٨١ ٩٠٠)	(٦,٢)
تكنولوجيا المعلومات	٢٢ ٩٢٤ ٩٠٠	٢٢ ٧٤٢ ٨٠٠	(١٨٢ ١٠٠)	(٠,٨)
إمدادات وخدمات ومعدات أخرى	١٤ ٢٣٥ ٠٠٠	١٤ ٩٤٢ ٧٠٠	٧٠٧ ٧٠٠	٥,٠
المجموع	١٠٣ ٧٩٢ ١٠٠	١٠٨ ٣٠٨ ١٠٠	٤ ٥١٦ ٠٠٠	٤,٤

٧٥ - ويرد موجز للفروق في الموارد غير المتصلة بالوظائف في التقرير المتعلق بميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ (A/64/761، الفقرات ٢٧-٨١)، وذلك بالاقتران مع موجز لبارامترات الميزانية التي استخدمت في عملية تقدير التكاليف، (الفقرات ٣٩ إلى ٤٤).

وفي حين أن نسبة الزيادة الإجمالية في الموارد غير المتصلة بالوظائف قد بلغت ٤,٤ في المائة، فإن تلك الزيادة في معظمها تتعلق باحتياجات إضافية للخبراء الاستشاريين. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الاعتماد المتعلق بتوفير خبراء استشاريين والبالغ ٧ ٠٧٢ ٩٠٠ دولار يعكس زيادة نسبتها ٨,١٠٤ في المائة عن الاعتماد المخصص بمبلغ ٣ ٤٥٣ ١٠٠ دولار للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

٧٦ - يتضمن أيضا تقرير ميزانية ٢٠١٢/٢٠١١ تحليلا وموجزا للاحتياجات من الاستشاريين (A/65/761، الفقرتان ٣٣ و ٣٤). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد تتعلق في المقام الأول بمكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات (٣ ٥٢٩ ٠٠٠ دولار) لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، ومكتب الأخلاقيات (٧٩٢ ٠٠٠ دولار) معظمها فيما يتعلق باستعراض ملفات الموظفين المتعلقة ببرنامج الكشف عن الوضع المالي؛ وشعبة السياسة العامة والتقييم والتدريب (٥٧٦ ٠٠٠ دولار) لوضع وتنفيذ برامج تدريبية متخصصة في المجالات الفنية لعمليات حفظ السلام، فضلا عن تقييمات بعثات حفظ السلام والتقييمات الموضوعية، ومكتب خدمات الدعم المركزية (٥٤٤ ٠٠٠ دولار) في الغالب لأرشفة وفهرسة وخدمات التحويل الرقمي وحفظ السجلات المتعلقة بحفظ السلام، واستعراض إجراءات التماس العقود المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات التي تدعم عمليات حفظ السلام، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية (٤٠٨ ٠٠٠ دولار) معظمها لدعم العمل المتصل بشعبة التفتيش والتقييم وشعبة مراجعة الحسابات الداخلية.

٧٧ - وعلقت اللجنة الاستشارية بإسهاب حول ضرورة الحد من استخدام الخبراء الاستشاريين في أنشطة محددة لا تتوفر بشأنها الخبرة اللازمة بين موظفي الأمانة العامة أو حتى داخل منظومة الأمم المتحدة. ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢١/٥٣، الجزء الثامن ونشرة التعليمات الإدارية المتعلقة بالاستشاريين والمتعاقدين المستقلين (ST/AI/1999/7 و Amend.1)، ينبغي الاستعانة بخبراء استشاريين لمشاريع ذات فترة محددة وينبغي اتباع الإجراءات القائمة لتقييم عملهم بدقة. وفي حين تدرك اللجنة أنه في بعض الحالات، لا يمكن العثور على المهارات والخبرات اللازمة لمشروع معين في الأمانة العامة، وترى أيضا أنه يجب استخدام القدرة الداخلية على نحو أكبر.

٧٨ - إن الزيادة في الاحتياجات للمساعدة المؤقتة العامة بمبلغ ٧٦٨ ٥٠٠ دولار أو ٣,١ في المائة، تعكس استمرار الوظائف المعتمدة في الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ التي طبقت عليها معدلات شغور أدنى (انظر الفقرة ٧١ أعلاه)، واقتراح إنشاء ١٠٢ وظيفة شخص - شهر (وظائف لمدة تقل عن ١٢ شهرا) يرتبط معظمها بإجازات الأمومة والإجازات المرضية

و ١٥ وظيفة جديدة مقترحة. ومع الأخذ في الاعتبار إلغاء ١٤ وظيفة، فإن الزيادة الصافية للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ تبلغ وظيفة واحدة. ويقترح تحويل وظيفة تمول حاليا من المساعدة المؤقتة العامة إلى وظيفة (انظر الفقرة ٢٤١ أدناه). وتكرر اللجنة الاستشارية التعليقات والتوصيات بشأن ضرورة التمسك بمعايير اللجوء إلى تمويل المساعدة المؤقتة العامة الواردة في تقريرها السابق عن ميزانية حساب الدعم (A/64/753، الفقرة ٤٥)، وفي تقريرها الذي يتضمن ملاحظات وتوصيات بشأن المسائل الشاملة المتصلة بعمليات حفظ السلام (انظر A/64/660، الفقرة ٤٨). وترد آراء اللجنة في هذا الصدد في الفقرة ٣٨ أعلاه.

٧٩ - إن الزيادة في الموارد المقترحة للوظائف الأخرى والخدمات والمعدات البالغة ٧٠٧ ٧٠٠ دولار أو ٥ في المائة تعكس حصة حساب الدعم لإقامة العدل، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٢٨/٦٢. ويقابل الزيادات آنفة الذكر نقصان في الاحتياجات لتكنولوجيا المعلومات (١٨٢ ١٠٠ دولار أو ٠,٨ في المائة)، والاتصالات (١٨١ ٩٠٠ دولار أو ٦,٢ في المائة)، التي تعكس تغيرات في الاحتياجات المرتبطة بمرحلة تطوير أو تنفيذ المشاريع المعتمدة سابقا والاحتياجات لمركز البيانات الثانوي الذي تمت الموافقة على اعتماد غير متكرر له في الفترة ٢٠١١/٢٠١٠.

٨٠ - وتعكس الاحتياجات الإجمالية للسفر الرسمي البالغة ١٣ ٠٤١ ٧٠٠ دولار نقصانا قدره ٤٠٠ ١٣١ دولار أو ١ في المائة. ومن أصل هذا المجموع، يقترح مبلغ قدره ٥,٦ ملايين دولار لإدارة عمليات حفظ السلام؛ و ٢,٣ مليون دولار لإدارة الدعم الميداني؛ و ١,٧ مليون دولار لإدارة الشؤون الإدارية؛ و ١,٦ مليون دولار لمكتب خدمات الرقابة الداخلية. وترى اللجنة الاستشارية ضرورة رصد احتياجات السفر عن كثب (انظر الفقرتان ١٢١ و ٢١٩ أدناه). بالإضافة إلى ذلك، عند اقتراح استخدام موارد حساب الدعم للسفر، ينبغي إيلاء الاعتبار للاعتمادات المرصودة للسفر في ميزانيات مختلف البعثات، فضلا عن الميزانية العادية والاعتمادات الخارجة عن الميزانية.

٨١ - ولقد أخذت اللجنة الاستشارية في الاعتبار لدى طرح توصياتها بشأن مقترحات حساب الدعم للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ بشأن الاحتياجات المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف، المسائل التي تتناولها الفقرات ٥٥ و ٧٧ و ٧٨ و ٨٠ أعلاه. وليس لدى اللجنة اعتراض على اقتراح أن تستخدم موارد حساب الدعم في تغطية احتياجات المكتب التنفيذي للأمين العام، ومكتب المساعدة القانونية للموظفين، وإدارة الإعلام، وإدارة شؤون السلامة والأمن. وترد توصياتها المتعلقة بمكاتب محددة في الفقرات

٨٢-٢٤٤ أدناه. وتلاحظ اللجنة أيضا أن لتوصياتها بشأن الوظائف المقترحة أو مناصب المساعدة المؤقتة العامة أيضا تأثير على تكاليف التشغيل، المشار إليها في الفقرة ٢٤٦ أدناه.

٢ - توصيات مفصلة

(أ) إدارة عمليات حفظ السلام

٨٢ - إن الاحتياجات العامة المقترحة لإدارة عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١١/٢٠١٢، البالغة ١٠٤ ٥٢٨ ٠٠٠ دولار تعكس زيادة قدرها ٧ ٦٦٠ ٠٠٠ دولار، أو ٧,٩ في المائة، على الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتعزى الزيادة البالغة ٧,٦ ملايين دولار في معظمها إلى الاحتياجات الإضافية للوظائف (٩٠٠ ٨١٤ ٦ دولار)، بسبب إدراج في حساب دعم موارد الميزانية (الموارد المتعلقة بالوظائف وغير المتعلقة بالوظائف) لقدرة الشرطة الدائمة (٤١ وظيفة) وقدرة العدالة الدائمة والسجون (٦ وظائف) والفريق المدني قبل النشر (٥ وظائف) في إطار الوحدات المعنية التابعة إداريا للمقر، بينما توجد فعليا في قاعدة اللوجستيات. ويتمشى النقل من ميزانية القاعدة إلى حساب الدعم مع توصية اللجنة الاستشارية من أجل تعزيز الموارد المخصصة لمهمة معينة أو لعملية من عمليات تسير الأعمال (انظر A/64/753، الفقرة ٨ والفقرة ٤٠ أعلاه). إن عدد وظائف حساب الدعم المقترحة لإدارة عمليات حفظ السلام للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ يبلغ ٥٣٧ وظيفة (٤٠٨ وظائف من الفئة الفنية و ١٢٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة)، بما في ذلك نقل ٥٢ وظيفة (٤٥ وظيفة من الرتبة الفنية و ٧ وظائف من فئة الخدمات العامة)، المقدمة حاليا كجزء من موارد الإدارة، نظرا للتسلسل الإداري، لكنها توجد عمليا في قاعدة اللوجستيات.

٨٣ - ويقترح أيضا زيادة قدرها ١٠٠ ٨٤٥ دولار في إطار الموارد غير المتعلقة بالوظائف. ويعزى صافي الزيادة في معظمها إلى الاحتياجات الإضافية المقترحة في إطار اللوازم الأخرى والخدمات والمعدات (٥٦٣ ٢٠٠ دولار)، لمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي وشعبة السياسات والتقييم والتدريب وفي إطار بند تكنولوجيا المعلومات (٣٠٠ ٥٤٠ دولار)، مما يعكس حساب وتعميم المتطلبات للتوافق مع الإدارات والمكاتب الأخرى الممولة من حساب الدعم، يقابلها في الغالب تدني الاحتياجات للاتصالات (٣٠٠ ٢٣٨ دولار)، ويرجع ذلك إلى انخفاض في اعتماد الاحتياجات غير المتكررة المدرجة في ميزانية الفترة ٢٠١١/٢٠١٠.

١٥ مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي

٨٤ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أنه، عملاً بقرار الجمعية العامة ٣١٠/٦٣، أُجري استعراض شامل بشأن الاحتياجات الوظيفية للشراكة في مجال السلام والأمن بين الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، بهدف دمج وجود الأمم المتحدة في مجال السلم والأمن في أديس أبابا في إطار مكتب واحد للأمم المتحدة. وترد استنتاجات اللجنة وتوصياتها في هذا الصدد في تقريرها المتعلق بالميزانية المقترحة لمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي (A/64/792) وأيدتها الجمعية في قرارها ٢٨٨/٦٤. ويرد بيان أولويات المكتب الذي أنشئ في ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ في الفقرة ٧٠ من تقرير الأمين العام عن ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ (A/65/761).

٨٥ - وتشير اللجنة الاستشارية أيضاً إلى أن مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي دمج مكتب الأمم المتحدة للاتصال سابقاً لدى الاتحاد الأفريقي، والفريق المعني بتقديم الدعم للاتحاد الأفريقي في مجال حفظ السلام، وفريق الأمم المتحدة للتخطيط لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، فضلاً عن عناصر الدعم لتقديم الدعم المشترك للآلية المشتركة للدعم والتنسيق التابعة للعمليات المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. ويكون رئيس مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي مسؤولاً أمام وكلاء الأمين العام لإدارة عمليات حفظ السلام، والدعم الميداني والشؤون السياسية. وتضطلع إدارة الشؤون السياسية بمسؤولية رئيضية للإشراف على المكتب. وتتوقع اللجنة أن يتسنى تحقيق اندماج المكتب بالكامل في سياق مشروع الميزانية المقبلة.

٨٦ - وأشارت اللجنة الاستشارية في الفقرة ١٦ من تقريرها عن الميزانية المقترحة لمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي (A/64/792) إلى أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به لتبسيط الترتيبات في المقر لتقديم الدعم إلى الاتحاد الأفريقي، والتنسيق معه، وذلك تمهيداً مع عملية إعادة الهيكلة المضطلع بها في أديس أبابا؛ وأعربت أيضاً عن قلقها إزاء التسلسل الإداري المعقد المقرر للمكتب المتكامل. وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة بأن الولايات القائمة المحددة والمهام المطلوبة من قبل مجلس الأمن والجمعية العامة لم تتغير. واستناداً إلى الأمين العام، يحتاج المكتب لنفس المستوى من الدعم من الإدارات الثلاث، ويطلب منها تقديم تقرير مستقل لها في المسائل ذات الصلة بولاية كل منها. كما أبلغت اللجنة بأن المكتب تمكن فعلياً من إدارة تسلسل الإدارات الثلاث بشكل منفصل من دون مواجهة مشاكل. وكانت عملية إنشاء آلية مشتركة بين الإدارات لإجراء مشاورات منتظمة وتبادل المعلومات بين المكتب والإدارات الثلاث جارية.

٨٧ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أنه تم تنقيح الإطار القائم على النتائج للمكتب. فعلى سبيل المثال، أعيد ترتيب الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز وفق المنهجية والصيغة القائمة على النتائج من أجل حساب الدعم لعمليات حفظ السلام. وأبلغت اللجنة أن الإطار قد أُعد على أساس التفاعل بين الأمانة العامة ومفوضية الاتحاد الأفريقي. وترى اللجنة ضرورة إجراء مزيد من التحسين على الإطار في سياق تقديم الميزانية المقبلة، من أجل تحسين تنسيق الدعم المقدم وفق أولويات الاتحاد الأفريقي، بينما يعمل المكتب على تنفيذ ولايته.

٨٨ - وتمثل الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ بمبلغ ٢٠٠ ٩٦٣ ٧ دولار، انخفاضاً قدره ٦٠ ٨٠٠ دولار أو ٨,٠ في المائة بالمقارنة مع الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ بمبلغ ٨ ٠٢٤ ٠٠٠ دولار. ويعزى الانخفاض الصافي في معظمه إلى انخفاض الاحتياجات للوظائف (٤١٠ ٨٠٠ دولار) بسبب انخفاض التكاليف القياسية للمرتبات، تقابلها احتياجات إضافية في إطار بند اللوازم الأخرى والخدمات والمعدات (٣٤٨ ٦٠٠ دولار)، وذلك بسبب حصة المكتب في تكاليف البناء للمكتب في المستقبل داخل مجمع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا (انظر الفقرة ٩١ أدناه).

الوظائف

٨٩ - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن عدد موظفي المكتب يتضمن الوظائف الأصلية البالغ عددها ٦٥ وظيفة، منها ٥٧ وظيفة (٢٥ من الرتبة الفنية و ٣٢ وظيفة من فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة) وتمول تكاليفها التشغيلية ذات الصلة من حساب الدعم و ٨ وظائف (٥ من الرتبة الفنية و ٣ من فئة الخدمات العامة والفئات ذات الصلة) والتكاليف التشغيلية ذات الصلة من الميزانية العادية. وأبلغت اللجنة بأن المعدل الإجمالي للشواغر لوظائف حساب الدعم بلغ ٣٠ في المائة. إلا أن من بين الوظائف من فئة ف-٤، التي يقوم شاغلوها بمهام التخطيط الفني، وكان ارتفاع معدل الشغور كذلك ٤٧ في المائة. ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة أنه كان يتعين إعادة تصنيف جميع الوظائف الفنية الموروثة من المكاتب الثلاثة السابقة في أديس أبابا والإعلان عنها لاحقاً بوصفها شواغر محددة المهمة، بغية جمع ودمج جميع وظائف التخطيط التنفيذية، من ناحية، وجميع وظائف التخطيط الإداري، من ناحية أخرى، والتركيز بشكل خاص على مسؤوليات بناء القدرات لكل وظيفة من وظائف التخطيط. وتحيط اللجنة علماً بالإجراء المتعين اتبعه، تتوقع في الوقت نفسه الإسراع في عملية التوظيف لكفالة عمل المكتب بكامل طاقته.

٩٠ - وكانت اللجنة الاستشارية قد لاحظت في الفقرة ٥ من تقريرها عن الميزانية المقترحة لمكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي (A/64/792)، أن هيكل المكتب يتألف من عنصر

فني، يقدم الدعم للاتحاد الأفريقي في ثلاثة مجالات هي، الشؤون السياسية وتخطيط العمليات والتخطيط الإداري، وعنصر دعم. ولاحظت اللجنة أيضا أن الهدف في أن يكون الهيكل مرنا، مع إمكانية زيادته أو خفضه وفق تطور الأوضاع. وفي الفقرة ٢٥ من التقرير ذاته، أشارت اللجنة الاستشارية إلى أن عنصر الدعم للمكتب، الذي يتألف من ٣٢ وظيفة من أصل ما مجموعه ٦٥ وظيفة، بدا غير متناسب، وأوصت بإعادة النظر فيه وأن تُبلَّغ النتائج الصادرة في هذا الشأن إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، مع اقتراح مبسط يأخذ في الاعتبار الخدمات التي يمكن أن تقدمها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا إلى المكتب. ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة أن الوظائف الـ ٣٢ لا تلي سوى الاحتياجات الأساسية للمكتب وأنه لا يوجد لدى اللجنة الاقتصادية لأفريقيا حاليا القدرة على توفير الدعم الكامل محليا. علاوة على ذلك، فإن المكتب بصدده وضع اللمسات الأخيرة وتوقيع مذكرة تفاهم تتضمن ترتيبات لتأمين مصادر خدمات الدعم من اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، ومواصلة الاعتماد على خدمات الدعم المتاحة، وبدوره، تبادل الموارد البشرية لتيسير علاقة الدعم. ويساور اللجنة الاستشارية القلق لأنها لم تحصل على معلومات فيما يتعلق بطلبها السابق. وتكرر رأيها بأن هيكل الدعم والاحتياجات من الموظفين ذات الصلة يجب أن تبقى قيد الاستعراض، وإجراء المزيد من التقييم عليها بعد أن يتم تجهيز المكتب بكامل موظفيه والبدء بعمله بالكامل. وينبغي إدراج النتائج في سياق تقديم الميزانية القادمة.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

٩١ - يعكس المبلغ ٦٠٠ ٢٨٣ ١ دولار في إطار اللوازم الأخرى والخدمات والمعدات زيادة قدرها ٦٠٠ ٣٤٨ دولار أو ٣٧,٣ في المائة. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن معظم الزيادة يرتبط بحصة المكتب المتعلقة بتكاليف البناء المرتبطة بمساحة المكتب في المستقبل في مجمع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا. وتشير اللجنة إلى المعلومات المقدمة بشأن التقدم المحرز في بناء مرافق إضافية للمكتب (انظر A/65/518، الفقرات ١٦-٢٠). ولدى الاستفسار، أُبلغت اللجنة أن التمويل لبناء طابق إضافي في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا سيقدم من قبل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور والمكتب بمبلغ ١ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار، على أساس نسبة تقاسم التكاليف بنسبة ١٥ في المائة و ٨٥ في المائة على التوالي. وستمول حصة مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي بمبلغ ٨٥٠ ٠٠٠ دولار، من حساب الدعم، على النحو التالي: سيتم استيعاب ٣٠٠ ٠٠٠ دولار في الميزانية الحالية للفترة ٢٠١١/٢٠١٠، في حين أدرج المبلغ ٥٥٠ ٠٠٠ دولار في الميزانية المقترحة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ (A/65/761، الفقرة ٧٦). وتوصي اللجنة بالموافقة على الاحتياجات

المقترحة وتشدد على أهمية إنهاء مشروع البناء في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في الوقت المناسب.

٢٣ مكتب وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام

٩٢ - ترتبط معظم الزيادة البالغة ٦٠٠ ٣٦٢ دولار، أو ٢,٢ في المائة، على الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ البالغة ٦٠٠ ٤٨٦ ١٦ دولار بزيادة صافية في الاحتياجات من الموارد غير المرتبطة بالوظائف (٩٠٠ ٣٨٦ دولار)، في ضوء الاحتياجات الإضافية المقترحة لتكنولوجيا المعلومات، والمساعدة المؤقتة العامة، والمرافق والبنية التحتية، ويقابل معظمها انخفاض في الاحتياجات للاتصالات. ويعزى الانخفاض في توفير وظائف بمبلغ ٦٣٠٠ دولار إلى انخفاض تكاليف المرتبات القياسية للوظائف الـ ٦٩ المستمرة للمكتب.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

٩٣ - إن الموارد غير المتعلقة بالوظائف المقترحة بمبلغ ٥٠٠ ٧٢٣ ٦ دولار، ما يمثل زيادة قدرها ٩٠٠ ٣٦٨ دولار، أو ٥,٨ في المائة بالمقارنة مع الموارد المخصصة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠، تعزى في معظمها إلى الاحتياجات الإضافية لتكنولوجيا المعلومات (٣٠٠ ٥٤٠ دولار) والمساعدة المؤقتة العامة (١٠٠ ٩٤ دولار)؛ يقابلها انخفاض في الاحتياجات للاتصالات (٣٠٠ ٢٣٨ دولار).

٩٤ - وإن الموارد المقترحة لتكنولوجيا المعلومات بمبلغ ٧٠٠ ٣٠١٨ ٣ دولار (أي بزيادة قدرها ٣٠٠ ٥٤٠ دولار أو ٢١,٨ في المائة) تغطي الاحتياجات المشتركة التي يديرها مركزيا المكتب التنفيذي نيابة عن كل من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. وتعزى الزيادة في حصة تكاليف البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات، التي يتم حسابها حاليا وتدمج في الاعتماد لكلا الإدارتين، بما يتفق مع الترتيبات المطبقة على جميع الإدارات الأخرى الممولة من حساب الدعم.

٩٥ - ويعكس المبلغ المخصص للمساعدة المؤقتة العامة بمبلغ ٩٠٠ ٧١٠ ٧ دولار زيادة قدرها ١٠٠ ٩٤ دولار، أو ١٥,٣ في المائة، وذلك بسبب معايير تقدير التكاليف المطبقة على الوظائف المعتمدة في الفترة ٢٠١١/٢٠١٠، التي يقترح استمرارها (انظر الفقرة ٧١ أعلاه). وتغطي الموارد المقترحة احتياجات إحازات الأمومة/الإحازات المرضية في المكتب التنفيذي (١٢ شخص/شهر في الرتبة الفنية و ١٢ شخص/شهر في فئة الخدمات العامة)، وكذلك استمرار ٣ وظائف تشمل ما يلي:

(أ) وظيفتان في مكتب رئيس هيئة الأركان، تشمellan موظف معني بالمرونة التنظيمية (ف-٤) ومساعد إداري (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، لمواصلة وضع خطط البعثات في المقر والميدان المتعلقة بالمرونة في مجالات الاستجابة للأزمات، واستمرار تصريف الأعمال والتعافي وإعادة التكوين (انظر A/65/761، الفقرات ٨٦-٩٠)؛

(ب) موظف اتصالات داخلية (ف-٣) في قسم الشؤون العامة يواصل شاغلها تنسيق قضايا الاتصالات مع إدارة شؤون الإعلام والكيانات الأخرى داخل إدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني، فضلا عن توفير الدعم للموظفين في الميدان في مسائل التوظيف وكفالة وضع استراتيجيات اتصالات متكاملة (انظر A/65/761، الفقرات ٩٢-٩٤).

توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على استمرار الوظائف الثلاث (١ ف-٤، ١ ف-٣، و ١ خ ع (رأ)) المطلوبة من أجل المرونة التنظيمية ومهام الاتصالات، وكذلك المساعدة المؤقتة العامة المحدودة المدة المطلوبة لإجازات الأمومة/الإجازات المرضية. وتتوقع اللجنة الاستشارية أن يتم إعادة النظر في مهام المرونة التنظيمية في سياق التقرير الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٦٤/٢٦٠ (القسم الثاني، الفقرة ١١)، الذي سيقدمه الأمين العام في دورتها السادسة والستين.

٩٦ - خصصت الموارد المقترحة للاتصالات بمبلغ ٣٠٠ ٤٤٤ ١ دولار، التي تمثل انخفاضاً قدره ٣٠٠ ٣٣٨ دولار أو ٢,١٤ في المائة بالمقارنة مع الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١، لتوفير الاحتياجات المشتركة التي يديرها مركزيا المكتب التنفيذي نيابة عن إدارتي حفظ السلام والدعم الميداني. ويعكس الفرق انخفاض الاحتياجات غير المتكررة المتعلقة بالوظائف الجديدة والوظائف التي تمت الموافقة عليها في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

٣٥ مكتب العمليات

٩٧ - تعكس الموارد المقترحة لمكتب العمليات للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ بمبلغ ٥٠٠ ٩٧٥ ١٢ دولار نقصانا قدره ٣٠٠ ٨٧٤ دولار، أو ٣,٦ في المائة، بالمقارنة مع الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويعزى ذلك أساسا إلى انخفاض الاحتياجات للوظائف (٣٥٠ ٥٠٠ دولار)، بسبب انخفاض تكاليف المرتبات الموحدة للوظائف الـ ٧٠ المستمرة، فضلا عن الانخفاض الصافي في الاحتياجات غير المتعلقة بالوظائف (٨٠٠ ٥٢٣ دولار).

الوظائف

٩٨ - بينما ترم بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد حاليا في مرحلة تصفيتها، يقترح نقل ٣ وظائف من شعبة أفريقيا الأولى لفريق العمليات المتكامل للبعثة، على النحو التالي:

(أ) تنقل وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٥) إلى شعبة أفريقيا الثانية لفريق العمليات المتكامل لبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا وعمليات الأمم المتحدة في كوت ديفوار ليكون بمثابة مركز التنسيق الرئيسي للقضايا السياسية المتصلة بعمليات السلام، وتنفيذ ولايات كلا البعثتين اللتين تعانين من مستوى نشاط أكثر كثافة بسبب تطور الأوضاع على أرض الواقع (A/65/761، الفقرة ١١٠)؛

(ب) تنقل وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٤) إلى شعبة أفريقيا الثانية لفريق التنسيق والتخطيط للصومال. ويتألف فريق التنسيق والتخطيط للصومال حاليا من ٥ وظائف مساعدة مؤقتة عامة ممولة من حساب الدعم، تشمل موظف رئيسي (مد-١)، وموظفين اثنين للشؤون السياسية (١ ف-٤، ١ ف-٣)، وضابط من سلاح البحرية (ف-٣) ومساعد فريق (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (انظر أيضا الفقرة ١٠٠ أدناه). ويقترح وقف وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٤) ووظيفة ضابط سلاح البحرية (ف-٣). ويقترح أن يقوم بالمهام التي يضطلع بها موظف الشؤون السياسية موظف للشؤون السياسية (ف-٤) ينقل من فريق العمليات المتكاملة في البعثة، وسيقوم بأداء مهام ضابط سلاح البحرية اختصاصي عسكري موجود في مكتب الشؤون العسكرية (A/65/761، الفقرة ١١١). وقد أبلغت اللجنة بأن هذا الاقتراح يعكس التوقع باستمرار المهام الموكلة إلى الفريق مع احتمال إنشاء فريق عملياتي متكامل للصومال ما إن يتم إنشاء عملية حفظ السلام في نهاية المطاف؛

(ج) يتم نقل وظيفة موظف للشؤون السياسية (ف-٣) إلى الفريق العملياتي المتكامل في بعثة الأمم المتحدة في السودان، في ضوء نتائج الاستفتاء على الوضع في جنوب السودان والحاجة إلى التركيز على التخطيط لإمكانية نشر بعثة جديدة، فضلا عن الدور المحتمل إزاء القضايا المتعلقة ذات الصلة باتفاق السلام الشامل (A/65/761، الفقرة ١١٤).

ترى اللجنة الاستشارية ضرورة استمرار المهام التي يقوم بها موظف الشؤون السياسية (ف-٤) في فريق التنسيق والتخطيط في الصومال في إطار المساعدة المؤقتة العامة (انظر الفقرة ١٠٠ أدناه). وتوصي اللجنة بعدم نقل موظف الشؤون السياسية (ف-٤) من فريق العمليات المتكاملة في البعثة، لذلك ينبغي إلغاء الوظيفة. وتوصي اللجنة بالموافقة

على نقل الوظيفتين المقترحتين لتقديم الدعم إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا/وفريق العمليات المتكاملة في عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار. وترى اللجنة ضرورة إبقاء وظيفة الشؤون السياسية المنقولة (ف-٥) قيد الاستعراض، مع مراعاة التطورات الجارية على أرض الواقع.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

٩٩ - تعزى الموارد غير المتعلقة بالوظائف بمبلغ ١ ٥١١ ٥٠٠ دولار (بانخفاض قدره ٥٢٣ ٨٠٠ دولار بالمقارنة مع المبلغ المخصص للفترة ٢٠١٠/٢٠١١) في معظمها إلى خفض الاحتياجات للمساعدة المؤقتة العامة (٥٢٩ ٨٠٠ دولار). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المطلوبة لاستمرار ٤ وظائف، بالمقارنة مع ٧ وظائف معتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١،

١٠٠ - ويقترح تمويل المساعدة المؤقتة العامة لاستمرار ٣ وظائف لفريق التنسيق والتخطيط في الصومال، من أصل ٥ وظائف ممولة حالياً، تشمل: موظف رئيسي (مد-١)، وموظف للشؤون السياسية (ف-٣)، ومساعد فريق (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (انظر A/65/761، الفقرات ١١٧-١٢٢). ويقترح وقف وظيفتي موظف للشؤون السياسية (ف-٣) وضابط سلاح البحرية (ف-٣) (انظر الفقرة ٩٨ (ب) أعلاه). وتوصي اللجنة بالموافقة على اقتراح استمرار الوظائف الـ ٣ (١ مد-١، و ١ ف-٣، و ١ ع (رأ)) لفريق التنسيق والتخطيط في الصومال. وإذ تأخذ في اعتبارها التوصية المتعلقة بنقل موظف الشؤون السياسية (ف-٤) في الفقرة ٩٨ أعلاه، توصي اللجنة بإعادة تمويل المساعدة المؤقتة العامة في الرتبة ف-٤ لأداء المهام.

١٠١ - ويقترح أيضاً استمرار تمويل المساعدة المؤقتة العامة لمساعد فريق (الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في شعبة أفريقيا الأولى، من أجل توفير الاتصال الإداري والتقني الهام بين إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب الأمم المتحدة في الاتحاد الأفريقي في مجالات مثل تيسير مراكز التدريب المهني، وترتيبات الاجتماعات والسفر. وتشير اللجنة إلى وظيفتين من وظائف المساعدة المؤقتة العامة في مكتب العمليات (وظيفة مسؤول تنسيق ومساعد فريق الخدمات العامة) لدعم عمل فريق تقديم الدعم للاتحاد الأفريقي في ميدان حفظ السلام في أديس أبابا، الذي أدمج حالياً في المكتب (انظر الفقرة ٨٥ أعلاه). ويقترح استمرار مساعد الفريق (من فئة الخدمات العامة) لتوفير الموارد المخصصة للإدارة من أجل تنفيذ ولايتها، التي ورثتها من فريق تقديم الدعم للاتحاد الأفريقي في ميدان حفظ السلام، في دعم المكتب؛ وسيتم إيقاف الوظيفة برتبة ف-٤ (A/65/761، الفقرات ١٢٣-١٢٥). وتوصي اللجنة

الاستشارية بقبول استمرار وظيفة المساعدة المؤقتة العامة لمساعد الفريق (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في شعبة أفريقيا الأولى.

المسائل الأخرى

١٠٢ - طلبت اللجنة الاستشارية، في سياق مداواتها بشأن ميزانية مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، توضيحات بشأن أدوار ومهام التنسيق التي يضطلع بها فريقا التخطيط اللذان يتوليان توفير الدعم المتصل ببعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، وتنفيذ مختلف ولايات مجلس الأمن في المقر وهما: فريق التنسيق والتخطيط المعني بالصومال في مكتب العمليات، وقدرة التخطيط في مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي بأديس أبابا، التي أدمج فيها فريق الأمم المتحدة المعني بالتخطيط سابقا (انظر الفقرة ٨٥ أعلاه). وفي هذا الصدد، أبلغت اللجنة أنه تم تكليف مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي بتوفير المشورة الفنية والخبرة للاتحاد الأفريقي في تخطيط ونشر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال. ويقوم المخططون في مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي بمساعدة وحدة التخطيط والعمليات التابعة لشعبة عمليات دعم السلام في الاتحاد الأفريقي في تخطيط وإدارة شؤون بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال عموما، وإسداء المشورة الاستراتيجية للوحدة والشعبة في جميع الأنشطة المتصلة بالبعثة، ودعم بناء قدرات الشعبة والتنسيق بينها وبين سائر كيانات الأمم المتحدة العاملة في الصومال.

١٠٣ - وأبلغت اللجنة كذلك أنه بينما يقوم فريق التنسيق والتخطيط المعني بالصومال بتوفير خدمات الرقابة والتوجيه الاستراتيجي لمكتب الأمم المتحدة في الصومال في مجال إسداء المشورة الفنية والخبرة للاتحاد الأفريقي في تخطيط ونشر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، فإنه يتولى أيضا المسؤولية عن تحديث خطط الطوارئ للنشر المحتمل لعمليّة تابعة للأمم المتحدة لحفظ السلام في الصومال (انظر الفقرتين ٩٨ (ب) و ١٠٠ أعلاه). وبالإضافة إلى ذلك، يقدم الفريق الدعم لمكتب الأمم المتحدة السياسي في الصومال عن طريق تزويده بالخبرة، على النحو المطلوب، لإعادة بناء المؤسسات الأمنية الصومالية ويقوم بدور جهة الاتصال في عمليات مكافحة القرصنة البحرية قبالة سواحل الصومال وفي القضايا البحرية ضمن آلية تنسيق مكافحة القرصنة التابعة للأمانة العامة. وبالنظر إلى هذه المسؤوليات، تعد وظيفة التنسيق التي يتولاها الفريق في المقر ذات فائدة في ضمان تزويد مكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة السياسي في الصومال بمشورة ودعم منسقين ومتكاملين. تكرر اللجنة الاستشارية تأكيد الحاجة إلى استعراض جميع الأنشطة المضطلع بها فيما يتصل بدعم بعثة الاتحاد الأفريقي، وبحث كل الفرص الممكنة لتوحيد تلك

الأنشطة وتبسيطها. وينبغي للأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣ (انظر أيضاً الفقرة ١٣١ أدناه).

٤٣ مكتب الشؤون العسكرية

١٠٤ - تبلغ الاحتياجات اللازمة لمكتب الشؤون العسكرية للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ ٩٠٠ ٦٩٠ ٢٤ دولار. ويرتبط النقصان في الموارد (٦٢٠ ٠٠٠ دولار، أي بنسبة ٢,٤ في المائة، مقارنة بالفترة ٢٠١٠/٢٠١١) في المقام الأول بانخفاض الاحتياجات من الوظائف (٦٣٦ ٣٠٠ دولار)، مع مراعاة انخفاض التكاليف القياسية للمرتبات لما قوامه ١٣٣ وظيفة مستمرة.

الوظائف

١٠٥ - يقترح نقل وظيفة موظف مكلف بتنمية القدرات (برتبة ف-٤) ووظيفة ضابط معني بالسياسات والمبادئ العسكرية (برتبة ف-٤) من دائرة التخطيط العسكري إلى فريق السياسات والمبادئ العسكرية. بمكتب المستشار العسكري (A/65/761، الفقرتان ١٣٣-١٣٤). وأبلغت اللجنة أن هذا النقل لن يغير من مهاموظيفتين شيئاً ولكنه يتيح جمع كل الموظفين العاملين في قضايا السياسات والمبادئ في موقع واحد للعمل تحت إشراف قيادة المكتب وتوجيهها المباشر. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح نقلوظيفتين إلى فريق السياسات والمبادئ.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٠٦ - تمثل الموارد غير المتعلقة بالوظائف المقترحة بمبلغ ٩٤٢ ٦٠٠ دولار، زيادة قدرها ١٦ ٣٠٠ دولار أي بنسبة ١,٨ في المائة مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١، بالنظر إلى الموارد الإضافية المقترحة في إطار المساعدة المؤقتة العامة (٩ ٤٠٠ دولار) والسفر في مهام رسمية (٦ ٩٠٠ دولار). وتشمل الاحتياجات المقترحة من المساعدة المؤقتة العامة اقتراح الإبقاء على وظيفتين مؤقتتين اثنتين ممولتين من المساعدة المؤقتة العامة ومعتمدتين للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ لمساعدتين اثنتين لشؤون الأفرقة (وظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)). توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح الإبقاء على المساعدة العامة المؤقتة لتمويل وظيفتي مساعدتين اثنتين لشؤون الأفرقة في مكتب الشؤون العسكرية.

٥٠ مكتب سيادة القانون والمؤسسات الأمنية

١٠٧ - تمثل الموارد المقترحة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ والبالغ قدرها ٤٠٠ ٣٩٠ ٢٦ دولار (زيادة قدرها ٧٧٥٢ ٠٠٠ دولار أي بنسبة ٤١,٦ في المائة مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠) زيادة في الاحتياجات من الوظائف (٧ ٥١٩ ٥٠٠ دولار)، وزيادة في الموارد غير المتعلقة بالوظائف (٢٣٢ ٥٠٠ دولار). وتشمل الموارد المقترحة فيما يتصل بالوظائف تكاليف التوظيف بالنسبة لما عدده ١٤٧ وظيفة مستمرة؛ ويعزى الفرق في المقام الأول إلى نقل موارد الميزانية المتصلة بما عدده ٤٧ وظيفة من ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (انظر الفقرة ١٠٩ أدناه).

١٠٨ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية اقتراح تقسيم دائرة إدارة ودعم البعثة في شعبة الشرطة إلى قسمين هما قسم إدارة ودعم البعثة، وقسم اختيار واستقدام الموظفين (انظر الفقرة ٣٦ أعلاه). وأبلغت اللجنة أن الاقتراح يأتي في إثر استعراض داخلي وعقب مشاورات أجريت مع البلدان المساهمة بقوات الشرطة واللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام. وعلاوة على ذلك، فإن إنشاء قسم مستقل سيؤدي إلى احتياجات الشعبة فيما يتعلق بتعزيز قدرتها على استقدام الموظفين وتنفيذ إجراءات فعالة وكفؤة لاختيار أفراد الشرطة واستقدامهم ونشرهم وتنظيم تناوبهم وإعادةهم إلى أوطانهم وتمديد فرادى وظائف الشرطة، بما في ذلك وحدات الشرطة المشكّلة. وسيجري نقل ١٦ وظيفة حالية (رئيس قسم برتبة ف-٥، و ٦ موظفين لشؤون الاختيار والاستقدام برتبة ف-٤، و ٧ موظفين لشؤون الاختيار والاستقدام برتبة ف-٣، ووظيفتان من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمساعدتين إداريتين) إلى قسم الاختيار والاستقدام الجديد. وأبلغت اللجنة كذلك أن الاقتراح لا تترتب عليه تكاليف ولا يستدعي موارد إضافية. توصي اللجنة بالموافقة على اقتراح إنشاء قسم الاختيار والاستقدام في شعبة الشرطة، على أساس أنه لن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية.

الوظائف

١٠٩ - على النحو المبين في الفقرة ٨٢ أعلاه، يقترح نقل موارد الميزانية المتصلة بما عدده ٤١ وظيفة مستمرة لقدرة الشرطة الدائمة (١ مد-١، ٣ ف-٥، ١٧ ف-٤، ١٦ ف-٣، ٢ خ ع/أ، ٢ خ م) و ٦ وظائف مستمرة لقدرة الدائمة المعنية بشؤون العدل والإصلاحات (١ ف-٥، ٢ ف-٤، ٢ ف-٣، ١ خ ع/أ)، اللتين تعملان تحت إشراف شعبة الشرطة والدائرة الاستشارية لشؤون القانون الجنائي والعدالة، على التوالي، في المقر، من ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات إلى ميزانية حساب الدعم دون التأثير على الموقع

المادي الحالي لوحدة العمل في القاعدة أو أوجه الكفاءة المتحققة منها. ويقترح نقل تلك الموارد تمشياً مع توصية اللجنة الاستشارية لتقديم صورة أوضح عن إجمالي الموارد المخصصة لأداء وظيفة محددة أو مهام يعينها لدعم عمليات حفظ السلام (انظر الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/753). ويرد انخفاض بقدر مماثل أيضاً في ميزانية قاعدة اللوجستيات (انظر أيضاً A/65/743/Add.12). توصي اللجنة الاستشارية بقبول اقتراح نقل الموارد من ميزانية قاعدة اللوجستيات إلى حساب الدعم (انظر أيضاً الفقرة ٤٤ أعلاه).

١١٠ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة، في الفقرة ١٢ من قرارها ٢٧١/٦٤، طلبت إلى الأمين العام أن يدرج تقييماً لرتبة ووظيفة مستشار لشؤون الشرطة في سياق تقريره عن حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. ويشير الأمين العام في الفقرة ١٥٣ من تقريره (A/65/761)، إلى أن تجربة ما يقرب من ٤ سنوات تؤكد صحة الترتيب الحالي ألا وهو تعيين مستشار الشرطة في الرتبة مد-٢، واضطلاعه بمهامه تحت إشراف الأمين العام المساعد لشؤون سيادة القانون والمؤسسات الأمنية. وتتفق اللجنة مع الأمين العام في بيانه المتعلق برتبة ووظيفة مستشار الشرطة.

١١١ - وكما هو مبين في الفقرة ٧٣ أعلاه، أعيد ترير وظيفة موظف أقدم معني بالسياسات (برتبة ف-٥) في الدائرة الاستشارية لشؤون القانون الجنائي والعدالة، التي ظلت شاغرة لمدة ١٢ شهراً على الأقل حتى تاريخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١، وذلك تمشياً مع الفقرة ١٢ من قرار الجمعية العامة ٢٩٨/٥٨. وأبلغت اللجنة أن الوظيفة اعتمدت في ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ وأن تصنيف رتبته، الذي طلب في منتصف تموز/يوليه، صدر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وقد تم الإعلان عن الوظيفة عبر موقع إنسبيرا وبدأت إجراءات الاستقدام. وفي غضون ذلك، حاولت الدائرة تأمين القيام بالمهام باتخاذ ترتيبات مخصصة مؤقتة خارج نطاق الميزانية، ولكنها تبقى غير كافية أو وافية بالغرض لتنفيذ المهام الأساسية لهذه الوظيفة. وتوصي اللجنة الاستشارية الجمعية العامة بأن تعجل الدائرة بملء هذه الوظيفة.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١١٢ - تمثل الاعتمادات المخصصة للموارد غير المتعلقة بالوظائف والبالغة ٧٠٠ ٨٠٤ ١ دولار، زيادة قدرها ٢٣٢ ٥٠٠ دولار، أي بنسبة ١٤,٨ في المائة. وتعزى الزيادة في معظمها إلى الاحتياجات الإضافية من المساعدة المؤقتة العامة (٢٢٥ ٩٠٠ دولار) والسفر في مهام رسمية (١٠٣ ٢٠٠ دولار).

١١٣ - وتغطي الموارد المقترحة للمساعدة المؤقتة العامة بمبلغ ٦٠٠ ٥٣٢ دولار (بزيادة قدرها ٩٠٠ ٢٢٥ دولار) التكاليف المتصلة باقتراح الإبقاء على وظيفتين مؤقتتين ووظيفة مؤقتة واحدة جديدة للدائرة الاستشارية لشؤون القانون الجنائي والعدالة. وتقدم الدائرة الدعم للأنشطة المتصلة بالمكونات الرئيسية الثلاثة المتمثلة في سيادة القانون (تعزيز النظم القانونية والقضائية والمتعلقة بالسجون) ويتوزع مهامها ثلاثة أفرقة (خلية السياسات، وفريق العدالة وأفرقة شؤون الإصلاحات). ويطلب الإبقاء على وظيفتين مؤقتتين حاليتين يشغلهما موظف قضائي (برتبة ف-٤) له خبرة في الشريعة الإسلامية، وموظف لشؤون الإصلاحات (برتبة ف-٣). بالإضافة إلى ذلك، يطلب إنشاء وظيفة مؤقتة جديدة لموظف قضائي (برتبة ف-٤) للتصدي للزيادة الكبيرة في مهام دعم نظام العدالة اللازم لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (الفقرة ١٦١ من الوثيقة A/65/761). توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الإبقاء على المساعدة العامة المؤقتة لتمويل وظيفة موظف قضائي (ف-٤) وموظف شؤون الإصلاحات (ف-٣). وبالنظر إلى الحاجة الماسة إلى دعم السلطات الهايتية في إعادة بناء قطاع العدالة وعدم ضمان الحصول على التمويل من خارج الميزانية لهذا الغرض بعد الزلزال الذي وقع في عام ٢٠١٠، توصي اللجنة الاستشارية أيضا بقبول وظيفة الموظف القضائي الجديد (ف-٤) المطلوبة لبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي.

١١٤ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الزيادة في الموارد المخصصة للسفر في مهام رسمية بمبلغ ٢٠٠ ١٠٣ دولار تعكس نقل موارد السفر المرتبطة بالقدرة الدائمة للشرطة والقدرة المعنية بالعدالة وشؤون الإصلاحات من ميزانية قاعدة اللوجستيات إلى ميزانية حساب الدعم.

٦٠٠ شعبة السياسات والتقييم والتدريب

١١٥ - تبلغ الموارد المقترحة لشعبة السياسة والتقييم والتدريب خلال الفترة ٢٠١٢/٢٠١١ ما قدره ٤٠٠ ٦٥٩ ١٥ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٥٠٠ ١٠٠ ١ دولار أي بنسبة ٧,٦ في المائة، مقارنة بالمبلغ المعتمد للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتشمل الزيادة موارد إضافية خاصة بالوظائف (٣٠٠ ٦٩٩ دولار)، وذلك بسبب اقتراح نقل موارد الميزانية المتعلقة بما عدده ٥ وظائف مستمرة من ميزانية قاعدة اللوجستيات إلى ميزانية حساب الدعم (انظر الفقرة ١١٧ أدناه)، كما تشمل موارد إضافية غير متعلقة بالوظائف (٢٠٠ ٤٠١ دولار)، بسبب الزيادة في الاحتياجات من المساعدة المؤقتة العامة وغيرها من اللوازم والخدمات والمعدات.

١١٦ - وعلى النحو المبين في الفقرة ٣٥ أعلاه، يقترح تغيير اسم قسم الممارسات الفضلى في مجال حفظ السلام إلى دائرة السياسات والممارسات الفضلى. وذكُر للجنة الاستشارية أن الاستعاضة عن عبارة "حفظ السلام" في العنوان بلفظ "السياسات" تعبر بصورة أفضل عن مهام التوجيه السياساتي الشاملة والدور التنسيقي المضطلع لفائدة كل من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذا الكيان التنظيمي، الذي هو مورد مشترك بين الإدارتين معا، يرأسه بالفعل مسؤول برتبة مد-١ وهو على هيئة دائرة من حيث تكوينه وحجمه على النحو الذي حددته الأمانة العامة، ويزاول مهام ترتبط ارتباطا وثيقا بالتوجيه السياساتي الشامل (انظر أيضا الفقرتين ١٧٦-١٧٧ من الوثيقة A/65/761). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أيضا أن هذا الاقتراح، حسب ما أورده الأمين العام، لا تترتب عليه تكاليف ولا يستدعي موارد إضافية. وللأسباب التي أسلفت، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على تغيير اسم قسم أفضل ممارسات حفظ السلام إلى دائرة السياسات والممارسات الفضلى، على أساس أنه لن تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية.

الوظائف

١١٧ - تمثل الاعتمادات المخصصة للوظائف والبالغة ٣٠٠ ٠٧٤ ١٠ دولار، زيادة قدرها ٣٠٠ ٦٩٩ دولار، أي بنسبة ٧,٥ في المائة. وتغطي هذه الاعتمادات تكاليف التوظيف المتصلة بما عدده ٦١ وظيفة مستمرة. وتمثل الزيادة اقتراح نقل موارد الميزانية المتصلة بما عدده ٥ وظائف (موظف لشؤون التدريب/قائد الفريق برتبة ف-٤، وموظفان لشؤون التدريب برتبة ف-٣، ومساعدان لشؤون التدريب من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) تقع تحت إشراف دائرة التدريب المتكامل في المقر، من ميزانية قاعدة اللوجستيات إلى ميزانية حساب الدعم، دون أن يؤثر ذلك في موقعها المادي الحالي ضمن قاعدة اللوجستيات أو في أوجه الكفاءة المتحققة منها. ويقترح نقل تلك الموارد تمشيا مع توصية اللجنة الاستشارية لتقديم صورة أوضح عن إجمالي الموارد المخصصة لأداء وظيفة محددة أو مهام بعينها لدعم عمليات حفظ السلام (انظر الفقرة ٨ من الوثيقة A/64/753). ويرد انخفاض مماثل أيضا في ميزانية قاعدة اللوجستيات (انظر أيضا A/65/743/Add.12). توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على أن تنقل إلى حساب الدعم موارد الميزانية المتصلة بالوظائف الخمس في دائرة التدريب المتكامل الموجودة بقاعدة اللوجستيات (انظر أيضا الفقرة ٤٤ أعلاه).

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١١٨ - تعكس الموارد غير المتعلقة بالوظائف البالغة قيمتها ١٠٠ ٥٨٥ ٥ دولار المقترحة لشعبة السياسات العامة والتقييم والتدريب زيادة قدرها ٢٠٠ ٤٠١ دولار (أي ٧,٧ في المائة) عن الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتعكس الاحتياجات للمساعدة المؤقتة العامة البالغة ١٠٠ ٢٠٠٦ دولار زيادة قدرها ٨٠٠ ١٨٩ دولار. وتشمل الاحتياجات الاستمرار المقترح لـ ١٠ وظائف مؤقتة كما يلي:

(أ) ثلاثة وظائف مؤقتة في فريق الشراكات، تشمل موظفا أقدم لشؤون التنسيق (ف-٥)، وموظفا للتنسيق (ف-٤) ومساعد للفريق (خ/ع/أ). وتضم القدرات الحالية للفريق وظيفتان تمولان من حساب الدعم مقرهما في بروكسل (١ ف-٥، و ١ خ/ع/أ) ووظيفة واحدة بالرتبة ف-٤ تمول من حساب الدعم بالمقر وثلاثة وظائف في إطار المساعدة المؤقتة العامة طلب استمرارها بالمقر أيضا نظرا لعبء العمل الذي يقوم به الفريق (A/65/761، الفقرات ١٨٠-١٨٤). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذه ستكون السنة الرابعة التي تُمول فيها هذه الوظائف من المساعدة المؤقتة العامة (انظر الفقرة ٧٨ أعلاه)؛

(ب) وظيفة مؤقتة لمستشار في مجال حماية الأطفال (ف-٤) بالقسم المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام دعما لعمل القسم في مجال حماية المدنيين، وعلى وجه الخصوص، كفالة إدراج حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، ومراعاة حقوقهم وتأمين سلامتهم، في جميع جوانب سياسات وبرامج حفظ السلام (A/65/761، الفقرات ١٨٦-١٨٨). وتلاحظ اللجنة أيضا أن هذه ستكون السنة الرابعة التي يُقترح فيها تمويل هذه الوظيفة من المساعدة المؤقتة العامة (انظر الفقرة ٧٨ أعلاه)؛

(ج) وظيفتان مؤقتتان لموظفي تنسيق مستمرتان بالرتبة ف-٣ لفريق التوجيه بالقسم المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام، من أجل تقديم الدعم في وضع سياسات الإدارة وإجراءات التشغيل الموحدة والتوجيهات الحاسمة للعمليات الميدانية، وعقد حلقات عمل تدريبية (A/65/761، الفقرة ٢٠٥)؛

(د) أربعة وظائف مؤقتة مستمرة بالرتبة ف-٤ لخدمات التدريب المتكامل (اثنان من موظفي التدريب مرتبطان بتدريب القيادة العليا ضمن برنامج تدريب كبار موظفي البعثات في مجالي الإدارة واستخدام الموارد، واثنان من موظفي تنسيق التدريب لدعم جميع أنواع الدورات التدريبية المحددة الوظيفة والتقنية) (A/65/761، الفقرتان ٢١٢ و ٢١٣).

وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على استمرار الوظائف العشر الممولة من المساعدة المؤقتة العامة المطلوبة لفريق الشراكات (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ خ ع/أ)، وللقسم المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام (١ ف-٤، ٢ ف-٣)، والخدمات التدريب المتكامل (٤ ف-٤). وتتناول اللجنة الاستشارية مسألة التدريب بالتفصيل في تقريرها عن المسائل الشاملة (A/65/743).

١١٩ - ومن المطلوب توفير موظف تنسيق جديد (وظيفة مؤقتة بالرتبة ف-٤) لفريق الحماية والتنسيق بالقسم المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام لتوفير قدرات إضافية لحماية المدنيين ولتنسيق جهود جميع العناصر بإدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني (A/65/761، الفقرة ١٩٧). واللجنة الاستشارية غير مقتنعة بالحاجة إلى إنشاء هذه الوظيفة وتوصي بعدم الموافقة عليها. وينبغي كفالة المهام المتوخاة منها عن طريق القدرات الموجودة حاليا بالقسم المعني بأفضل ممارسات حفظ السلام (انظر أيضا الفقرة ١١٦ أعلاه).

١٢٠ - ويعزى الفرق في الاحتياجات للوازم والخدمات والمعدات الأخرى (زيادة قدرها ٢٥٣ ٠٠٠ دولار) إلى احتياجات ترجمة وطباعة مواد التوجيهات وأفضل الممارسات التي تطلبها الدول الأعضاء ومواد التدريب المرتبطة بنقل الموارد المتعلقة بالميزانية من ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات إلى حساب الدعم (A/65/671، الفقرتان ٢٢٦ و ٢٢٧). وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الموارد المطلوبة.

١٢١ - وتعكس احتياجات السفر البالغة ١ ٩٣٩ ٩٠٠ دولار نقصانا قدره ٨٣ ٥٠٠ دولار، أو ٤,١ في المائة. وبرغم ذلك توصي اللجنة الاستشارية بمراقبة احتياجات السفر مراقبة دقيقة وبذل جهود من أجل الجمع بين عمليات السفر التي يجري القيام بها والتقليل من تواترها، وكذلك من مدتها (انظر الفقرة ٨٠ أعلاه).

(ب) إدارة الدعم الميداني

١٢٢ - يعكس إجمالي الموارد المقترحة لإدارة الدعم الميداني، البالغة ٤٠٠ ٤٤٨ ٧٧ دولار، نقصانا قدره ٥ ٤٠٩ ٥٠٠ دولار (أو ٦,٥ في المائة) مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويتصل معظم النقصان بالوظائف (٣ ٠٢٨ ٥٠٠ دولار) نظرا للنقل المقترح لـ ٩ وظائف من المقر إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات وانخفاض التكاليف القياسية للرواتب. ويعزى الانخفاض في الموارد غير المتعلقة بالوظائف (٢ ٣٨١ ٠٠٠ دولار) بصفة أساسية إلى انخفاض الاحتياجات من اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١ ٨٥٢ ٥٠٠ دولار) وهو يعود، بدرجة كبيرة، إلى انخفاض التكاليف المتعلقة بتقديم الخدمات للفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات الذي اجتمع في شهري

كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١١؛ وانخفاض احتياجات السفر (٥٣٨ ٠٠٠ دولار) وتكنولوجيا المعلومات (٣٧٢ ٠٠٠ دولار).

١٢٣ - وكما هو مبين في الفقرتين ٤٢ و ٤٣ أعلاه، فقد سُرع في المرحلة الأولى من إعادة تحديد مواصفات قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات باعتبارها مركزاً عالمياً لتقديم الخدمات، في إجراء دراسة لعمليات ومهام الدعم غير المرتبطة بالموقع والتي يقوم بها حالياً موظفو إدارة الدعم الميداني، والتي قد تسفر عن زيادة في الكفاءة إذا نُقلت إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات. ولذلك يُقترح نقل تسع وظائف مستمرة، ومهام وظيفة مؤقتة واحدة في إطار المساعدة المؤقتة العامة (مُقترح تحويلها إلى وظيفة ثابتة) من المقر إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، في ما يتصل بوظائف إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومعالجة طلبات منح التعليم على الصعيد العالمي، والدعم التقني للنظم المالية، وإدارة العقود الميدانية، ومهام مراقبة معايير المطارات والمحطات الجوية. وأشارت اللجنة الاستشارية إلى أنه ليس لديها اعتراض على نقل المهام الخمس والوظائف التسع ذات الصلة بها، بالإضافة إلى مهام الوظيفة الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، المقترح نقلها من المقر إلى المركز العالمي لتقديم الخدمات خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢ (انظر أيضاً A/65/743، الفرع ثالثاً - دال). وترد معلومات عن الوظائف التسع المقترح نقلها إلى قاعدة اللوجستيات، والموارد المتعلقة بالوظائف والموارد غير المتعلقة بالوظائف التي تم نقلها إلى ميزانية القاعدة في الفقرات ١٣٦، و ١٤٤، و ١٤٩ (أ) و (ب)، و ١٥٥ أدناه.

١٢٤ - وقد قدمت اللجنة الاستشارية سلسلة من الملاحظات والتوصيات في هذا الصدد في سياق تقاريرها عن ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي (انظر A/65/743/Add.12) واستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (انظر A/65/743، الفرع ثالثاً - دال). وعلى وجه الخصوص، فقد طلبت اللجنة إلى الأمين العام أن يورد مزيداً من التفاصيل عن مقترحاته بشأن المركز العالمي لتقديم الخدمات من أجل تمكين الدول الأعضاء من الحصول على صورة أكمل للشكل المتوخى للمركز وعلاقته مع المقر، بالإضافة إلى توفير فهم أفضل لنموذج تقديم الخدمة الجديد الذي اقترحه الأمين العام والدور التنفيذي الذي يمكن أن يقوم به المركز.

١٢٥ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه قد جرت إعادة تنظيم شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية. وأبلغت اللجنة بأنه، من أجل مزيد من التبسيط، ومزيد من اتباع النهج المهني في إدارة الموارد، فإن إدارة الدعم الميداني تقوم بتنظيم الشعبة عن طريق تزويدها بمياكل موجهة لتقديم

الأولويات بطريقة أفضل. لذا، يُقترح إجراء تكييف هيكلي لشعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية لا يكون له تأثير على الموارد (انظر الفقرات من ١٣٤ إلى ١٤٠ أدناه).

١٣٠ مكتب وكيل الأمين العام للدعم الميداني

١٢٦ - تبلغ الموارد المقترحة للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ مبلغ ١٠٠ ٠٥٨ ١١ دولار (أي بزيادة قدرها ٤٠٠ ٧١٠ دولار أو ٦,٩ في المائة). وتُعزى هذه الزيادة بالدرجة الأولى إلى الاحتياجات الإضافية للوظائف (٣٠٠ ٥٦٥ دولار)، وهي تُغطي استمرار ٥٩ وظيفة، كما تغطي النقل الداخلي المقترح لـ ٤ وظائف؛ وكذلك الاحتياجات الإضافية للمساعدة المؤقتة العامة (٨٠٠ ١٢٦ دولار)، بما في ذلك تمويل الاستمرار المقترح لـ ٤ وظائف.

الوظائف

١٢٧ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه تم إنشاء فريق لتنسيق تنفيذ البرامج، في سياق ميزانية الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، يضطلع بتقديم الدعم لجميع الأنشطة المتعلقة بالتخطيط والتنسيق والتنفيذ والإبلاغ عن الاستراتيجية المقترحة لتقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي. ويتكون الفريق في الوقت الحالي من: قائد للفريق (مد-١) يشغل وظيفةً تمول في إطار المساعدة العامة المؤقتة، ويتولى توجيه تنفيذ العملية، وقد طُلب استمراره في وظيفته (انظر الفقرة ١٣١ (أ) أدناه)، ووظيفة لموظف برامج أقدم (ف-٥) اعتُمدت في سياق ميزانية فترة السنتين ٢٠١٠/٢٠١١، و ٤ وظائف تم توفيرها من خلال النقل المؤقت داخل إدارة الدعم الميداني، تشمل موظفين اثنين لشؤون التنظيم الإداري (٢ ف-٤)، وموظفاً إدارياً واحداً (١ ف-٣)، ومساعداً إدارياً واحداً (خ ع ر (أ)). ويُقترح تعزيز الفريق، ونظراً لازدياد عبء العمل الحالي، يقترح تعزيز الفريق من خلال نقل وظيفتين وإعادة انتداب وظيفتين على النحو الموجز في الفقرتين ١٢٨ و ١٢٩ أدناه.

١٢٨ - ويقترح نقل الوظائف التالية:

(أ) وظيفة موظف لشؤون المالية والميزانية (ف-٣) من قسم إدارة مذكرات التفاهم والمطالبات التابع لشعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية لتقديم الدعم فيما يتصل بإطار الموارد المتكامل، الذي يمثل أحد دعائم الاستراتيجية العالمية للدعم الميداني (A/65/761، الفقرة ٢٣٩)؛

(ب) وظيفة مساعد إداري (خ ع ر (أ)) من وحدة اللوجستيات والإدارة التابعة لشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تقديم الدعم الإداري للفريق (A/65/761، الفقرة ٢٤٠).

١٢٩ - ويُقترح إعادة انتداب الوظائف التالية:

(أ) يُقترح إعادة انتداب وظيفة واحدة (لموظف موارد بشرية بالرتبة ف-٤) من دائرة عمليات موظفي البعثات التابعة لشعبة الموظفين الميدانيين للعمل مع الفريق كموظف برامج (ف-٤)، وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولاً عن وضع وتنفيذ وتقييم إطار لضمان الجودة وتنظيم/إدارة الأداء، ويشمل ذلك تقييم الأثر على إنجاز البرامج أثناء التنفيذ (انظر A/65/761، الفقرة ٢٤١)؛

(ب) إعادة انتداب وظيفة واحدة (لمهندس بالرتبة ف-٤) من قسم الهندسة التابع لشعبة الدعم اللوجستي للعمل في وظيفة موظف برامج (ف-٤)، وسيكون شاغل الوظيفة مسؤولاً عن وضع وتنفيذ خطة للاتصالات الداخلية والخارجية دعماً لتنفيذ الاستراتيجية (انظر A/65/761، الفقرة ٢٤٢).

١٣٠ - ليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على عمليات النقل وإعادة الانتداب المقترحة. وترد ملاحظات اللجنة وتوصياتها في ما يتصل باستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي في تقريرها عن المسائل الشاملة (انظر A/65/743، الفرع ثالثاً - دال).

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٣١ - توفر موارد المساعدة المؤقتة العامة المشار إليها، والبالغة ٧٠٠ ٨٠٥ دولار، التمويل اللازم لأربعة وظائف مؤقتة مستمرة. ويعكس الفرق البالغ ٨٠٠ ١٢٦ دولار بارامترات التكلفة المطبقة على الوظائف المستمرة المعتمدة في سياق ميزانية فترة السنتين ٢٠١٠/٢٠١١. والوظائف المؤقتة الأربعة المطلوب استمرارها هي كما يلي:

(أ) وظيفة قائد للفريق (مد-١)، يتولى شاغلها إدارة وتنسيق تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي المقترحة، ويقود فريق تنسيق تنفيذ البرامج (انظر A/65/761، الفقرات من ٢٥١ إلى ٢٥٣)؛

(ب) لقد طُلب استمرار ثلاثة وظائف مؤقتة لفريق الدعم بمقر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، تشتمل على موظف دعم أقدم (ف-٥)، وموظف تخطيط (ف-٤)، ومساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، وقد نُقلت تلك الوظائف من ميزانية دعم الأمم المتحدة لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال إلى ميزانية حساب الدعم في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ (A/65/761، الفقرات من ٢٤٥-٢٥٠). ويقوم الفريق بمساعدة الإدارة العليا في عمليات التخطيط الاستراتيجي وتوجيه السياسة العامة وتنفيذ جميع جوانب الدعم لولاية بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، ويضمن اتباع الأمم المتحدة لنهج شامل،

كما يضمن تنفيذ الأهداف العملية المتكاملة بين جميع الإدارات والكيانات الأخرى التي تقدم الدعم لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على تمويل المساعدة المؤقتة العامة لوظيفة قائد الفريق (مد-١) لفريق تنسيق وتنفيذ البرامج، وفريق دعم مقر بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال (ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ خ ع (ر أ)) لفترة السنتين ٢٠١١/٢٠١٢. وكما هو مبين في الفقرة ١٠٣ أعلاه، فإن اللجنة تؤكد مجدداً على ضرورة إعادة النظر في جميع الأنشطة المتصلة بتقديم الدعم لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال، واستكشاف كل الفرص الممكنة للتوحيد والتبسيط. وينبغي للأمين العام أن يقدم تقريراً عن ذلك في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣.

٢٩ شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية

١٣٢ - تبلغ الموارد المقترحة لشعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية ٨٠٠ ٨٩٤ ١٠ دولار، مما يعكس نقصاً قدره ٢ ٧٣٨ ٠٠٠ مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويتعلق معظم النقص بانخفاض في الاحتياجات من اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (١٠٠ ٥٤٩ ١ دولار)، والسفر في مهام رسمية (٢٠٠ ٥٣٢ دولار)، نظراً لانخفاض في ما يتصل بتقديم الخدمات للفريق العامل المعني بالمعدات المملوكة للوحدات، وسفر ذلك الفريق، الذي اجتمع في شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ٢٠١١. ويعكس الانخفاض في الاحتياجات للوظائف، البالغ ٦٥٦ ٧٠٠ دولار، انخفاضاً في التكاليف القياسية للمرتبات، إضافة إلى اقتراح نقل وظيفتين إلى الخارج.

الوظائف

١٣٣ - تغطي الموارد المقترحة بقيمة ١٠ ٦١٠ ٧٠٠ دولار (وهو ما يمثل نقصاً بمقدار ٦٥٦ ٧٠٠ دولار) التكاليف المتصلة بـ ٧٥ وظيفة مستمرة، وهذا يعكس أثر انخفاض التكاليف القياسية للمرتبات ونقل وظيفتين إلى خارج الشعبة (انظر الفقرتين ١٣٦ و ١٣٨ أدناه).

١٣٤ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أنه تجري إعادة تنظيم الشعبة لكي تلبي متطلبات برنامج عملها الموسع. بمزيد من الكفاءة، فيجري من ثم توزيع موارد الشعبة على هيكلها تبعاً لقدرة كل منها على تلبية الاحتياجات ذات الأولوية بشكل أفضل. ولذا اقترح إجراء عمليات نقل داخلي لعدد وظائف كما هو مبين أدناه. وتذكر اللجنة بأن الشعبة تتألف حالياً من ثلاثة

كيانات هي مكتب المدير (ويتضمّن وحدة إدارة الإجراءات المالية الميدانية ووحدة دعم النظام الميداني) ودائرة الميزانية والإبلاغ عن الأداء، وقسم إدارة مذكرات التفاهم والمطالبات.

١٣٥ - وقد اقترح إغلاق الوحدتين الموجودتين ضمن مكتب المدير. وتتألف وحدة إدارة الإجراءات المالية الميدانية، التي أنشئت لدعم أعمال الشعبة بما تشمله من مسائل جامعة في مجالي التمويل والإدارة، من ٧ وظائف (٢ ف-٤، ٢ ف-٣، ٣ خدمات عامة (الرتب الأخرى)). واقترح نقل خمس وظائف إلى مكتب المدير لتعزيز الدعم المقدم إلى الدوائر/الأقسام التابعة للشعبة، بما في ذلك إدارة المشاريع وإدارة شؤون الموظفين، وذلك على النحو التالي: وظيفة لموظف تنظيم إداري (ف-٤)، ووظيفتان لموظفين إداريين (ف-٣)، ووظيفة لمساعد مالي (خ ع - ر أ)، ووظيفة لمساعد فريق (خ ع - ر أ). واقترح نقل وظيفتين أخريين، واحدة لموظف مالي (ف-٤) والأخرى لمساعد مالي (خ ع - ر أ)، إلى دائرة الميزانية والإبلاغ عن الأداء لتعزيز القدرة في مجال إعداد الميزانيات وتحليل الأداء.

١٣٦ - أمّا وحدة دعم النظام الميداني، التي تقدّم الدعم التقني لبرمجيات وعمليات نظم تكنولوجيا المعلومات المالية الهامة في الميدان، بما فيها تطبيقات دفتر الأستاذ العام وكشوف المرتبات، فتتألف من ٦ وظائف (١ ف-٤، ٢ ف-٣، ١ ف-٢، ٢ خدمات عامة (الرتب الأخرى)). واقترح نقل خمس وظائف إلى قسم تنمية القدرات في دائرة الميزانية والإبلاغ عن الأداء، وبيّنها كالتالي: وظيفة لرئيس (ف-٤)، ووظيفة محلّل نظم (ف-٣)، ووظيفة لمساعد محلل نظم (ف-٢)، ووظيفة لمساعد لنظم المعلومات الحاسوبية (خ ع - ر أ)، ووظيفة لمساعد في إدارة المعلومات (خ ع - ر أ) (A/65/761، الفقرة ٢٦٧). وكما ورد في التقرير، ستظلّ مهام تكنولوجيا المعلومات دون تغيير، ولكن سينصبّ تركيز الدعم المقدم من الموظفين على تنفيذ مشروع النظام الحاسوبي المؤسسي لتخطيط الموارد وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. أمّا وظيفة المحلّل المبرمج (ف-٣) المتبقية، فقد اقترح نقلها إلى مكتب رئيس خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي في إطار المرحلة الأولى من العملية المشار إليها في الفقرة ١٢٣ أعلاه لتغيير دور قاعدة اللوجستيات (A/65/761، الفقرة ٢٦٨).

١٣٧ - وتتألف دائرة الميزانية والإبلاغ عن الأداء حاليا من ٤٠ وظيفة من وظائف حساب الدعم (١ مد-١، ٢ ف-٥، ٨ ف-٤، ١٠ ف-٣، ١ ف-٢، ٢ خدمات عامة (الرتبة الرئيسية)، ١٦ خدمات عامة (الرتب الأخرى))، وهي مقسّمة تنظيميا إلى ثلاثة أقسام

قسم أفريقيا، وقسم أقاليم آسيا والشرق الأوسط وأوروبا وأمريكا اللاتينية، وقسم البعثات السياسية الخاصة). وكما هو مبين في تقرير الأمين العام، اقترح اعتماد تنظيم جديد ليس منبثاً على الموقع الجغرافي أو على مصدر التمويل والنماذج التشريعية، ويتألف من ثلاثة أقسام: قسم التوجيه والتنسيق في مجال السياسات، وقسم توفير الموارد الاستراتيجية، وقسم تنمية القدرات. ومع أن الأقسام جميعها ستستمر في تقديم الدعم للعمليات الميدانية، سيزداد التركيز على الأولويات المدرجة ضمن المجالات الرئيسية تلك. ومع أخذ عمليات النقل المقترحة والوظائف الموجودة في الحسبان، سيكون الحجم الإجمالي لملاك موظفي الدائرة ٤٧ وظيفة، وذلك على النحو التالي:

(أ) يتولّى قسم التوجيه والتنسيق في مجال السياسات، المتألف من ١٢ وظيفة (١ ف-٥، ٢ ف-٤، ٣ ف-٣، ١ خ ع - ر ر، ٥ خ ع - ر أ)، تنسيق الدعم المقدم إلى العملية التشريعية والرقابية؛ ويكفل وضع وتطبيق الشروط والمبادرات المتعلقة بالميزانية والتمويل، والتي تغطّي جميع العمليات الميدانية مع التركيز على تحديد الأولويات وأوجه الكفاءة؛ ويضع وينفذ ترتيباً تمويلياً لمركز الخدمات العالمية في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات ضمن إطار استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي؛

(ب) ويتولّى قسم توفير الموارد الاستراتيجية، المتألف من ١٤ وظيفة (٤ ف-٤، ٣ ف-٣، ١ ف-٢، ١ خ ع - ر ر، ٥ خ ع - ر أ)، إجراء استعراضات تحليلية مفصلة لعملية توفير الموارد لكل بعثة، وسيحدد المعايير وأوجه الكفاءة وسبل الموازنة بين عملية توفير الموارد والأولويات التنفيذية؛ وسيوفّر القيادة ويقدم الإسهامات لمشاريع من قبيل مشروع وضع نموذج موحد للتمويل في إطار تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي؛

(ج) ويركّز قسم تنمية القدرات، المتألف من ١٩ وظيفة (١ ف-٥، ٤ ف-٤، ٥ ف-٣، ١ ف-٢، ٨ خ ع - ر أ)، على تقديم الدعم إلى عملية استقدام الموظفين إلى الميدان، بما في ذلك عمليات إعداد قوائم المرشحين المقبولين؛ ويدعم إعداد وتوسيع برنامج تدريبي في مجال الميزانية والشؤون المالية؛ ويقوم بتحليل الممارسات التنفيذية الميدانية المتبعة في تنفيذ النظام الحاسوبي المؤسسي لتخطيط الموارد وتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٣٨ - وتلاحظ اللجنة أن قسم إدارة مذكرات التفاهم والمطالبات سيظلّ دون تغيير. وكما ورد في الفقرة ١٢٨ (أ) أعلاه، اقترح نقل وظيفة موظف لشؤون المالية والميزانية (ف-٣) لدعم فريق تنسيق تنفيذ البرامج في مكتب وكيل الأمين العام (A/65/761، الفقرة ٢٧٣).

١٣٩ - وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول التعديلات الهيكلية وإعادة تنظيم شعبة الميزانية والمالية للعمليات الميدانية، وبقبول عمليات النقل الداخلي المقترح إجراؤها دعماً للأولويات والمجالات التي تم تحديدها. وتطلب اللجنة توفير معلومات في مشروع الميزانية المقبل عما أسهمت به عملية إعادة التنظيم في تحسين تنفيذ برنامج عمل الشعبة.

١٤٠ - وتوصي اللجنة الاستشارية أيضاً بقبول مقترح نقل وظيفة موظف لشؤون المالية والميزانية (ف-٣) إلى فريق تنسيق تنفيذ البرامج في مكتب وكيل الأمين العام (انظر الفقرة ١٣٨ أعلاه)، ومقترح نقل وظيفة محلل مبرمج (ف-٣) إلى مكتب رئيس خدمات الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (انظر الفقرة ١٣٦ أعلاه).

٣٥ شعبة الموظفين الميدانيين

١٤١ - تعكس الموارد المقترحة بقيمة ٤٠٠ ٧٠٢ ١٧ دولار نقصاناً بمقدار ٤٠٠ ٩٨٢ دولار، أي بنسبة ٥,٣ في المائة، عن الموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويعزى هذا النقصان في معظمه إلى انخفاض في الاحتياجات المتعلقة بالوظائف (٩٠٠ ٨٢٨ دولار) وانخفاض صاف في الموارد غير المتعلقة بالوظائف (١٥٣ ٥٠٠ دولار).

الوظائف

١٤٢ - تغطّي الموارد المقترحة للوظائف بقيمة ٣٠٠ ٥٥٤ ١٤ دولار التكاليف المتعلقة بـ ١١٣ وظيفة مستمرة. ويعزى ما يمثله هذا من انخفاض بمقدار ٩٠٠ ٨٢٨ دولار، أي بنسبة ٥,٤ في المائة، إلى انخفاض التكاليف القياسية للمرتبات وتقليص عدد الوظائف بثلاث.

١٤٣ - وكما هو مبين في الفقرة ١٢٩ (أ) أعلاه، سيعاد انتداب وظيفة موظف موارد بشرية (ف-٤) من دائرة عمليات الموظفين الميدانيين إلى فريق تنسيق تنفيذ البرامج في مكتب وكيل الأمين العام لتصبح وظيفة لموظف برامج يدعم تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (A/65/761، الفقرة ٢٨١). وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على إعادة انتداب الوظيفة.

١٤٤ - واقترح نقل وظيفتين لشؤون الموارد البشرية (الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من دائرة عمليات الموظفين الميدانيين إلى مجلس الاستعراض المركزي الميداني في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات لتتولى معالجة طلبات منح التعليم (A/65/761، الفقرة ٢٨٠). ويشار في التقرير إلى أن نقل الوظيفتين سيتيح تقديم خدمة أفضل من موقع أقرب إلى البعثات وسيزيد

من الكفاءة في الاستجابة لطلبات الموظفين المشمولين بالخدمة. وبالتالي ستحوّل الموارد المتعلّقة بالوظيفتين والموارد غير المتعلقة بهما إلى ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (انظر أيضا الفقرة ١٢٣ أعلاه). وقد تناولت اللجنة الاستشارية هذا المقترح كذلك في سياق ميزانية قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (انظر A/65/743/Add.12). وتوصي اللجنة بقبول نقل الوظيفتين إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (انظر أيضا الفقرة ١٢٤ أعلاه).

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٤٥ - يعكس مبلغ الـ ١٠٠ ١٤٨ ٣ دولار المقترح للموارد غير المتعلقة بالوظائف نقصانا صافيا بمقدار ١٥٣ ٥٠٠ دولار عن المبلغ المعتمد للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويرجع انخفاض المبلغ المقترح للموارد المخصّصة للوظائف والخدمات والمعدّات الأخرى (ويساوي ٢٧٥ ٠٠٠ دولار) عن مبلغ الـ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار المعتمد للفترة ٢٠١٠/٢٠١١، في معظمه، إلى التوقّف عن الاستعانة بالخدمات المعتمدة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١ لتصنيف ٢٧٣ ٩ من الوظائف الوطنية ووظائف الخدمة الميدانية من أجل استيفاء متطلبات نظام إدارة المواهب. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه بدلا من الاستعانة بالخبراء الاستشاريين، ستنفذ عملية التصنيف بواسطة القدرة الموجودة حاليا من الموظفين. ويشار أيضا إلى انخفاض في احتياجات المساعدة المؤقتة العامة (بمقدار ٨٧ ٦٠٠ دولار). وتغطي الموارد المقترحة بقيمة ٢ ٥٢٢ ٨٠٠ دولار التكاليف المتعلقة باستمرار ١٧ وظيفة مساعدة مؤقتة عامة مطلوبة، وذلك على النحو التالي:

(أ) ست عشرة وظيفة معتمدة في الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ لموظفي شؤون الموارد البشرية (١٢ ف-٣) ومساعدين لشؤون الموارد البشرية (٤ خ ع - رأ) في وحدة التوظيف والاتصال لمواصلة العمل الذي بدأ في الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ لإعداد قوائم بالمرشحين المؤهلين الذين تمّ إجازتهم وفرزهم مسبقا بحيث يمكن للبعثات الميدانية الاختيار منها ملء وظائفها الشاغرة بسرعة (انظر A/65/761، الفقرات ٢٨٤ إلى ٢٨٧). ويشار في التقرير إلى أن القدرة موزّعة على نحو متوأم مع توزّع عبء العمل بين مديري الفئات المهنية، وأن احتياجات أعباء العمل الإضافية تتّصل بالأحكام الواردة في الأمر الإداري ST/AI/2010/3 بشأن نظم اختيار الموظفين؛

(ب) استمرار وظيفة لموظف شؤون الموارد البشرية (ف-٣) في قسم ضمان الجودة وإدارة المعلومات للمساعدة في التعامل مع الاتجاه الصعودي لحجم العمل المتعلّق

بالقضايا مع إنشاء النظام الجديد لإقامة العدل (زاد عدد القضايا من ٣٦٧ في عام ٢٠٠٩ إلى رقم متوقّع لعام ٢٠١١ يبلغ ٦١٥ قضية) (انظر A/65/761، الفقرة ٢٩٢).

وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول استمرار تمويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة الـ ١٧ المعتمدة لقسم الاستقدام والاتصال والتطوير المهني (١٢ ف-٣، ٤ خ ع - رأ) ولقسم ضمان الجودة وإدارة المعلومات (١ ف-٣). وتكرّر اللجنة تأكيد رأيها عدم الإبقاء على قدرات المساعدة المؤقتة العامة بشكل دائم. وتوصي اللجنة بناء على ذلك بأن يتمّ على ضوء حجم القدرات إعادة النظر، في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣، في ما إذا كانت الحاجة ما زالت قائمة. وقد أشارت اللجنة الاستشارية إلى عملية إعداد قوائم المرشحين كذلك في تقريرها بشأن المسائل الشاملة (A/65/743) وفي الفقرة ٣٢ أعلاه. وتتوقع اللجنة تحقيق نتائج ملموسة على صعيد خفض معدلات الشواغر في بعثات حفظ السلام وتقليص المدّة التي يستغرقها استقدام الموظفين.

١٤٦ - واقترح تخصيص موارد بقيمة ٢٢٦ ١٠٠ دولار (بزيادة قدرها ١٠٠ ٢٠٦ دولار) في ما يتعلق بالخبراء الاستشاريين. وتشمل الخدمات المطلوبة، التي يرد بيّانها في الفقرات ٢٩٤ إلى ٢٩٩ من تقرير الأمين العام، استكمال محتوى وحدات التعلّم الإلكتروني/برامج إصدار الشهادات في ما يتعلّق بتنقيح نظامي الموظفين الإداري والأساسي في مجالات إدارة الاستحقاقات والمستحقات، والتعيين والاختيار، وتسوية المنازعات، والرصد، وإدارة الأداء، وهذه أنشطة كانت تموّل في السابق من موارد خارجة عن الميزانية لم تعد متاحة (٤٨ ٠٠٠ دولار)؛ وتقديم دعم تقني وصيانة مستمرين لنظام نيوكليوس، وهو نظام قديم ما زال مستخدماً في المواقع الميدانية في عمليات استقدام الموظفين واختيارهم وإحاقهم بالوظائف ريثما يُفرغ من التحوّل إلى نظامي إنسيبرا وأوموجا (٥٢ ٣٠٠ دولار)؛ وتطوير آليات وأدوات لتنفيذ مهام تحليلية مطلوبة في تخطيط القوى العاملة في البعثات الميدانية، وهذا احتياج تشغيلي مرتبط بإدارات بعينها (١٣٣ ٠٠٠ دولار). وترى اللجنة الاستشارية أن تطوير الآليات لتنفيذ المهام التحليلية لتخطيط القوى العاملة في البعثات الميدانية ينبغي أن يتمّ داخلياً بالاستعانة بالمعارف والقدرات الموجودة في مكتب إدارة الموارد البشرية. وتوصي اللجنة الاستشارية بناء على ذلك بخفض حجم الموارد المقترح تخصيصها للخبراء الاستشاريين بمقدار ١٣٣ ٠٠٠ دولار.

٤٣ شعبة الدعم اللوجستي

١٤٧ - يُقترح رصد موارد تبلغ ٢٤ ٢٥٧ ٨٠٠ دولار للفترة ٢٠١١/٢٠١٢. ويعزى الانخفاض البالغ ١ ٥٦٥ ٣٠٠ دولار (أي نسبة ٦,١ في المائة) في المقام الأول إلى انخفاض

الاحتياجات من الوظائف (٥٠٠ ٥٨٤ ١ دولار)، والمساعدة المؤقتة العامة (٧٠٠ ١٥٦ دولار)، تقابله زيادة في الموارد المقترحة للخبراء الاستشاريين (٤٠٠ ٢٠٥ دولار).

الوظائف

١٤٨ - تغطي الموارد المقترحة للوظائف بمبلغ ٢٠٠ ٢٧٥ ٢٢ دولار التكاليف المتصلة بما عدده ١٤٨ وظيفة مستمرة، مقارنة بما عدده ١٥٣ وظيفة معتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠. ويعكس الانخفاض البالغ ٥٠٠ ٥٨٤ ١ دولار انخفاض التكاليف القياسية للمرتبات وخفض ٥ وظائف (نقل ٤ وظائف وإعادة انتداب وظيفة واحدة).

١٤٩ - ويُقترح نقل أربع وظائف إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي في سياق إنشاء مركز الخدمات العالمية تدريجياً في قاعدة الأمم المتحدة، وإعادة تنظيم هذه القاعدة، على النحو المشار إليه في الفقرة ١٢٣ أعلاه، كما يلي:

(أ) يقترح إدماج وحدة إدارة العقود في قسم الإمدادات التابع لشعبة الدعم اللوجستي إدماجاً تاماً في هيكل قاعدة الأمم المتحدة. ويقترح نقل مهام الوحدة بموظفيها وهم رئيس الوحدة (رتبة ف-٤) وموظف إدارة العقود (رتبة ف-٣) والموظف المعاون لشؤون إدارة العقود (رتبة ف-٢)، إلى قسم إمدادات الخدمات اللوجستية في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات (A/65/761، الفقرة ٣١١)؛

(ب) يقترح نقل موظف شؤون النقل (رتبة ف-٤) من قسم النقل الجوي إلى المركز الاستراتيجي للعمليات الجوية في قاعدة الأمم المتحدة لأداء مهمة مراقبة المعايير الأمنية للمطارات والمحطات الجوية (A/65/761، الفقرة ٣١٤).

توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على نقل وحدة إدارة العقود ووظائفها الثلاث (وظيفة برتبة ف-٤ ووظيفة برتبة ف-٣ ووظيفة برتبة ف-٢)، وكذلك موظف شؤون النقل (رتبة ف-٤) من المقر إلى قاعدة الأمم المتحدة (انظر أيضاً الفقرة ١٢٤ أعلاه).

١٥٠ - ويُقترح إعادة انتداب وظيفة مهندس (رتبة ف-٤) من قسم الهندسة للفريق المعني بتنسيق تنفيذ البرامج في مكتب وكيل الأمين العام بصفته موظف برامج (رتبة ف-٤) لدعم تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي (انظر A/65/761، الفقرتان ٣١٥ و ١٢٩ (ب) أعلاه). وليس لدى اللجنة أي اعتراض على إعادة انتداب الوظيفة.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٥١ - تعكس الموارد المقترحة للمساعدة المؤقتة العامة بمبلغ ٤٩٨ ٠٠٠ دولار انخفاضاً قدره ١٥٦ ٧٠٠ دولار، في ضوء الاستمرار المقترح لثلاث وظائف مؤقتة، من أصل أربعة وظائف ممولة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتتصل الوظيفة المؤقتة التي ألغيت بموظف شؤون النقل (برتبة ف-٣)، التي تتعلق مهامها بمراقبة معايير السلامة، والتي اقترح تحويلها إلى قاعدة الأمم المتحدة جنباً إلى جنب مع موظف شؤون النقل (برتبة ف-٤) المشار إليه في الفقرة ١٤٩ (ب) أعلاه (انظر أيضاً A/65/743/Add.12). أما الوظائف المؤقتة الثلاث المشمولة بالاستمرار فهي:

(أ) وظيفة مؤقتة لمهندس مياه (برتبة ف-٣) يُقترح استمرارها لتوفير مهام مهندس إدارة مياه المتعلقة بالسياسات في العمليات الميدانية، نظراً إلى الحاجة المستمرة لهذه الخبرة وأهمية التخطيط لتوافر المياه والإمداد بها ومعالجتها وأساليب تقييمها والإجراءات البيئية المطلوبة (انظر A/65/761، الفقرة ٣١٩)؛

(ب) ويُقترح استمرار وظيفة مؤقتة لموظف إدارة الأصول (برتبة ف-٣) نظراً لإدخال نظام تخطيط الموارد في المؤسسة في أسلوب عمل إدارة الممتلكات والانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، التي تتطلب خبرة في إدارة الأصول الهندسية، وتنفيذ عملية ترميز الأصول ذات الصلة وتصنيفها (A/65/761، الفقرة ٣٢٢)؛

(ج) ويقترح استمرار وظيفة مؤقتة لمحلل مختص بمسائل الحدود (برتبة ف-٣) في قسم رسم الخرائط، في ضوء استمرار عبء العمل والافتقار إلى القدرات الكافية، يقوم شاغلها بتقديم الخبرة التقنية، وإجراء البحوث، وتحليل البيانات الجغرافية المكانية، وتفسير الصور الساتلية، وتعدّد قاعدة بيانات موارد الحدود (A/65/721، الفقرة ٣٢٥).

وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على استمرار تمويل المساعدة المؤقتة العامة للوظائف المؤقتة الثلاث لموظف لإدارة الأصول (برتبة ف-٣) ومهندس المياه (برتبة ف-٣) والمحلل المختص بمسائل الحدود (برتبة ف-٣).

١٥٢ - وتعكس الموارد المقترحة للخبراء الاستشاريين بمبلغ ٢٦٨ ٦٠٠ دولار زيادة قدرها ٤٠٠ ٢٠٥ دولار. وترد تفاصيل هذه الاحتياجات في الفقرات من ٣٢٧ إلى ٣٣٠ من ذلك التقرير (A/65/761). وفي حين ترى اللجنة الاستشارية أهمية ضمان توفير دعم طبي أفضل للموظفين، فإنها تشكك في الحاجة إلى الخبرة التقنية (ثلاثة أفراد/شهر) لإجراء تحليل وتقييم للدعم الطبي من المستوى ٣ (٢٠٠ ٧٢ دولار)، بدلا من الاستفادة من

القدرات الداخلية أو القدرات الموجودة داخل منظومة الأمم المتحدة. ولذلك توصي اللجنة بعدم قبولها (انظر أيضا الفقرة ٧٧ أعلاه). وينبغي خفض الموارد المقترحة للاستشاريين بما يعادل ٧٢ ٢٠٠ دولار.

٥' شعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

١٥٣ - تبلغ قيمة الموارد المقترحة لشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ٣٠٠ ٥٣٥ ١٣ دولار للفترة ٢٠١١/٢٠١٢ (بانخفاض قدره ٢٠٠ ٨٣٤ دولار أي ٥,٨ في المائة مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١). ويعزى هذا الانخفاض أساسا إلى الانخفاض في الاحتياجات من الوظائف (٥٢٣ ٧٠٠ دولار) وتكنولوجيا المعلومات (٣٧٢ ٠٠٠ دولار) والسفر في مهام رسمية (٢٦ ٠٠٠ دولار)؛ تقابلها احتياجات إضافية للاتصالات (٨٧ ٥٠٠ دولار).

الوظائف

١٥٤ - تغطي الموارد المرصودة للوظائف (١٠٠ ٧٢٩ ٤ دولار) التكاليف المتعلقة باستمرار ٣١ وظيفة. ويرتبط الانخفاض البالغ ٥٢٣ ٧٠٠ دولار بخفض ثلاث وظائف يقترح نقلها وخفض التكاليف القياسية للمرتبات.

١٥٥ - ويقترح نقل وظيفتين في دائرة عمليات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الميدان، ويشغلها موظف اتصالات معني بمخزون النشر الاستراتيجي (برتبة ف-٤) ومساعد لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، إلى قسم إدارة الأصول بدائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في قاعدة الأمم المتحدة (A/65/761، الفقرتان ٣٣٧-٣٣٨). ويقترح نقل الوظيفتين تمشيا مع إنشاء مركز الخدمات العالمي تدريجيا وإعادة تشكيل قاعدة الأمم المتحدة. وكما هو مبين في التقرير، فإن نقل هذه الوظائف والمهام سيوحد جميع مخزونات النشر الاستراتيجي دعما للعمليات، مما يسمح بتحسين تكامل العمليات الفرعية لحيازة الأصول وإدارتها. وتنعكس في ميزانية قاعدة الأمم المتحدة بالتالي الموارد المتعلقة بالوظائف والموارد غير المتعلقة بالوظائف. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على نقل الوظيفتين المقترحين (انظر أيضا الفقرة ١٢٤ أعلاه).

١٥٦ - ويُقترح نقل وظيفة مساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) من وحدة اللوجستيات والإدارة إلى الفريق المعني بتنسيق تنفيذ البرامج في مكتب وكيل الأمين العام للدعم الميداني (A/65/761، الفقرة ٣٣٩). وكما هو مبين في الفقرة ١٢٨ (ب) أعلاه، تُقترح عملية النقل لتعزيز قدرة الفريق في تنفيذ استراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد

العالمي. وليس لدى اللجنة الاستشارية أي اعتراض على نقل وظيفة المساعد الإداري المقترحة.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٥٧ - تبلغ الموارد غير المتعلقة بالوظائف المقترحة ٢٠٠ ٨٠٦ ٨ دولار (بانخفاض قيمته ٣١٠ ٥٠٠ دولار أي ٣,٤ في المائة). وتعكس الموارد المقترحة لتكنولوجيا المعلومات البالغة ٣٠٠ ٩٤٥ ٧ دولار انخفاضاً قدره ٣٧٢ ٠٠٠ دولار أي ٤,٥ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتلاحظ اللجنة أن الفرق يعكس التغير في المتطلبات المرتبطة بمرحلة وضع أو تنفيذ مشاريع سبق اعتمادها في عمليات حفظ السلام والمعدلات التعاقدية لخدمات الدعم المستمر.

١٥٨ - ومن مجموع الموارد المقترحة لتكنولوجيا المعلومات، يتصل مبلغ ١٧٦ ٠٠٠ دولار باقتناء معدات تكنولوجيا المعلومات المتخصصة، ومبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار بقطع الغيار واللوازم، ومبلغ ٣٥٠ ٠٠٠ دولار بالبرمجيات والتطبيقات، ومبلغ ٣٠٤ ٧٠٠ دولار بتراخيص البرمجيات ورسومها، ومبلغ ٦٠٠ ١٤ ٧ دولار بالخدمات التعاقدية. وفيما يتعلق بالخدمات التعاقدية، تقدم الفقرات من ٣٥٣ إلى ٣٥٩ من تقرير الأمين العام (A/65/761) معلومات عن الموارد المطلوبة لدعم المهام الأساسية الجارية للدعم التقني لإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني لإتاحة تبادل المعلومات بين المقر والميدان. وتصف الفقرات من ٣٦٠ إلى ٣٧١ المبادرات التي تشكل أولويات إدارة المعلومات والاحتياجات المحددة لإدارتي عمليات حفظ السلام والدعم الميداني، واستعرضتها لجنة إدارة الإعلام والفريق الموسع لكبار الموظفين الإداريين، فضلاً عن مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

١٥٩ - وترجع الزيادة في الموارد المقترحة للاتصالات (٨٧ ٥٠٠ دولار) في معظمها إلى متطلبات المكاتب المتحركة، يقابلها جزئياً انخفاض تكاليف معدات عقد المؤتمرات بالفيديو والأقمار الساتلية التي تمت الموافقة على حيازتها في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد غير المتعلقة بالوظائف المقترحة لشعبة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

(ج) إدارة الشؤون الإدارية

١٦٠ - تصل الموارد العامة المقترحة لإدارة الشؤون الإدارية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ إلى ٣٠٠ ١١٩ ١٢٩ دولار، مما يعكس انخفاضاً قدره

٤٠٠ ٨٦٨ ٥ دولار، أي ٤,٣ في المائة عن المحصنات البالغة ٧٠٠ ٩٨٧ ١٣٤ دولار للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتنص الميزانية المقترحة على استمرار ٢٢٨ وظيفة وإنشاء وظيفة جديدة فضلا عن ٥٤ وظيفة مؤقتة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، منها ٤٣ وظيفة مستمرة.

١٦١ - ويعكس الفرق الأثر المشترك لخفض ٩,٨ ملايين دولار في حصة حساب الدعم الخاصة بتمويل نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، يقابلها جزئيا ارتفاع الاحتياجات في إطار الموارد غير المتعلقة بالوظائف، وذلك أساسا للمساعدة المؤقتة العامة (١,٤ مليون دولار)، والخبراء الاستشاريين (٢,٩ مليون دولار)، في إطار اعتماد معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام وتنفيذ نظام إدارة الكفاءات في إنسييرا.

١٠ مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية

١٦٢ - تبلغ قيمة الموارد المقترحة لمكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية ٤٠٠ ٢٠٤ ٨١ دولار، بما يعكس خفضا قدره ٧٠٠ ٠٦٣ ٩ دولار أي ١٠,٠ في المائة مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويعزى هذا الانخفاض أساسا إلى انخفاض الاحتياجات لحصة حساب الدعم في نظام تخطيط الموارد في المؤسسة، عملا بقرار الجمعية العامة ٦٤/٢٤٣، واستنادا إلى التقديرات الواردة في التقرير المرحلي الثاني للأمين العام عن مشروع تخطيط الموارد في المؤسسة (A/65/389).

الوظائف

وحدة التقييم الإداري

١٦٣ - يقترح إنشاء وظيفة برتبة ف-٣ لموظف قانوني في وحدة تقييم الإدارة لاستكمال ملاك الموظفين الحالي البالغ ٧ وظائف ممولة في إطار الميزانية العادية (وظيفة برتبة ف-٥، ووظيفتان برتبة ف-٤، وثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ووظيفة واحدة مؤقتة (برتبة ف-٤)). وهذا طلب سبق تقديمه في الفترة المالية ٢٠١٠/٢٠١١ لوظيفتي موظف قانوني برتبة ف-٣. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنها أوصت بالموافقة على وظيفة من بين وظيفتين مقترحتين برتبة ف-٣ لموظفين قانونيين، لمعالجة الاحتياجات الفورية لعبء عمل الوحدة وتجنب تراكم العمل.

١٦٤ - ويقدم الأمين العام، في الفقرات من ٣٨٢ إلى ٣٨٩ من تقريره (A/65/761)، بيانات تعرض نشاط وحدة التقييم الإداري، ويورد أيضا حججا أخرى لدعم اقتراحه. وتلاحظ اللجنة الاستشارية من البيانات المعروضة في الجدول ١ في الفقرة ٣٨٣، أنه من بين

٦٠٩ حالات قُدمت إلى وحدة التقييم الإداري في فترة ١٨ شهرا من تاريخ إنشائها في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، قدمت ٤٢٨ حالة خلال السنة الأولى، في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه عام ٢٠١٠، و ١٨١ حالة خلال الأشهر الستة الأولى من السنة الثانية، في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. ويشير الأمين العام إلى أنه في حين أن العدد الإجمالي للحالات التي قدمت إلى وحدة التقييم الإداري لم يزد خلال الفترة الحالية، ازدادت النسبة المئوية للحالات التي وردت من الموظفين العاملين في بعثات حفظ السلام. وعلاوة على ذلك، فإنه يشير إلى أن وحدة التقييم الإداري تتوقع زيادة بنسبة ١٥ في المائة في عدد الحالات التي سيقدمها أفراد حفظ السلام خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣١ حزيران/يونيه ٢٠١٢، مما يجعل النسبة العامة للحالات الواردة من عمليات حفظ السلام تصل إلى ٢٥ في المائة من مجموع عبء العمل.

١٦٥ - ويذكر الأمين العام أيضا أن إتمام قضايا التقييم الإداري الميداني خلال الفترة القانونية التي صدر بها تكليف من الجمعية العامة وهي ٤٥ يوما ينطوي على صعوبات إضافية ناشئة عما يلي: المشاورات المستفيضة اللازمة لإجراء التقييم الإداري للقضايا في الميدان؛ والفرق في مناطق التوقيت بين المقر والبعثات؛ إلى جانب التأخيرات في بدء المشاورات بين الأطراف المعنية بسبب حالات الغياب في إجازات الاستراحة والاستجمام والإجازات السنوية المقررة. وكما ورد في الفقرة ٣٨٤ من وثيقة الميزانية، يقترح الأمين العام تمويل وظيفة واحدة من حساب الدعم لموظف قانوني برتبة ف-٣ في ضوء كون الموظفين في عمليات حفظ السلام يشكلون أكبر مجموعة تقدم طلبات التقييم الإداري، إلى جانب الصعوبات الخاصة التي تواجه إنجاز التقييمات الإدارية لموظفي حفظ السلام.

١٦٦ - وقد عبرت اللجنة الاستشارية في تقريرها السابق (A/64/753، الفقرة ١١٦) عن رأيها ومفاده أن زيادة توسيع نطاق وحدة التقييم الإداري يجب أن يستند إلى تقييم لأنماط نشاط الوحدة على الأمد الطويل، إلى جانب أثر أعمال الوحدة، التي يجب أن تؤدي إلى التحديد المبكر للقضايا العامة، وتحسين الممارسات الإدارية، وتخفيض عدد القرارات الإدارية التي يجري الاعتراض عليها. وترى اللجنة أن من السابق لأوانه التوصل إلى استنتاجات بشأن الاحتياجات الطويلة الأمد لملاك الموظفين بالوحدة، بصرف النظر عن استقرار العدد الإجمالي للحالات المقدمة خلال الفترة الحالية المشمولة بالتقرير (A/65/761، الفقرة ٣٤٨؛ وانظر أيضا الفقرة ١٦٤ أعلاه). وبغرض تجنب إنشاء قدرة قد لا تكون مطلوبة في الأمد الطويل، توصي اللجنة بتوفير مهام الموظف القانوني برتبة ف-٣ عن

طريق المساعدة المؤقتة العامة لمدة ١٢ شهرا من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٦٧ - تبلغ الموارد غير المتعلقة بالوظائف والمقترحة لمكتب وكيل الأمين العام ٣٠٠ ٧٤٧ ٧٩ دولار، مما يُمثل انخفاضا قدره ١٨٢ ٠٠٠ دولار، أو ٣,٣ في المائة، عن المخصصات البالغ قدرها ٣٠٠ ٩٢٩ ٨٨ دولار للفترة السابقة. ويُعزى الفرق إلى انخفاض الاحتياجات في بند تكنولوجيا المعلومات لحصة حساب الدعم من مشروع تخطيط موارد المؤسسة (٨٠٠ ٩٠١ ٩ دولار أو ١,١ في المائة)؛ والمرافق والهياكل الأساسية (١٤٢ ٠٠٠ دولار أو ٧,٠ في المائة) بسبب التكاليف غير المتكررة للوظائف الجديدة المعتمدة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١؛ والسفر في مهام رسمية (٤٠٠ ٤٠٠ دولار أو ٨,٨ في المائة)، ويرجع ذلك أساسا إلى انخفاض احتياجات السفر فيما يخص مشروع تخطيط موارد المؤسسة. ويقابل الانخفاض جزئيا ارتفاع الاحتياجات في إطار المساعدة المؤقتة العامة (٣٠٠ ٥٥٤ دولار أو ٦,٦ في المائة)؛ والاتصالات (٣٠٠ ٨٣ دولار أو ٩,٢ في المائة)، ويعزى ذلك إلى الاحتياجات إلى المكتب المتنقل والوظائف الثابتة/المؤقتة الجديدة المقترحة واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٢٠٠ ٢٦٥ دولار أو ٣,٣ في المائة).

المساعدة المؤقتة العامة

١٦٨ - تغطي الاحتياجات المقترحة للمساعدة المؤقتة العامة البالغ قدرها ٢٠٠ ٨٥٦ دولار تكلفة استمرار وظيفتين ممولتين من المساعدة المؤقتة العامة وإنشاء وظيفتين مؤقتتين جديدتين، إلى جانب تغطية إجازات الأمومة/الإجازات المرضية لإدارة الشؤون الإدارية، حسب ما يلي:

(أ) يُقترح استمرار وظيفتين مؤقتتين في لجنة المقرر للعقود وأمانة مجلس حصر الممتلكات في المقر:

- موظف لتحليل السياسات ورصدها برتبة ف-٤، لتنسيق برنامج تطوير القدرات الذي يشمل وضع السياسات والتدريب ورصد مهام اللجان المحلية للعقود والمجالس المحلية لحصر الممتلكات (A/65/761، الفقرتان ٣٩٢-٣٩٣)
- مساعد للتدريب والتحليل (خ ع (رأ)) لتوفير الدعم لموظف تحليل السياسات ورصدها برتبة ف-٤ (A/65/761، الفقرة ٣٩٣).

وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مقترحات الأمين العام.

(ب) ويُقترح إنشاء الوظائف المؤقتتين التاليتين في مجلس استعراض منح العقود، الذي أنشئ في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ على أساس تجريبي لمدة ١٢ شهرا، لاستعراض القضايا المتصلة بالمشتريات من مقدمي العطاءات غير المقبولة، وتقديم مشورة مستقلة بشأن موضوع القضايا إلى وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية لاتخاذ القرار النهائي فيها:

- أمين تنفيذي برتبة ف-٤ لمجلس استعراض منح العقود، يتولى مسؤولية تنظيم أمانة المجلس وأداء مهامها على نحو سليم والقيام بجميع أعمالها (A/65/761)، الفقرتان (٣٩٥ و ٣٩٦)

- مساعد للبحوث والشؤون الإدارية (خ ع (ر أ)) في لجنة المقر للعقود، لتقديم الدعم إلى مجلس استعراض منح العقود (A/65/761)، الفقرة (٣٩٥).

ويشير الأمين العام إلى أنه على أساس نتيجة المشروع التجريبي (A/65/761)، الفقرة (٣٩٥)، من المتوقع أن يزيد عدد قضايا الطعون المتعلقة بالمشتريات من ١٥ قضية واردة (خلال الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى شباط/فبراير ٢٠١١) إلى ٢٠ قضية في الفترتين ٢٠١٠/٢٠١١ و ٢٠١٢/٢٠١١، منها ١٢ قضية ستحتاج إلى استعراض في يجريه خبراء مجلس استعراض منح العقود. وبينما تقر اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى مهام أمين تنفيذي لمجلس استعراض منح العقود وللدعم الإداري، فإنها ترى أن تلك المهام يمكن استيعابها في إطار الموارد القائمة. وبناء على ذلك، توصي اللجنة بعدم الموافقة على الوظائف المقترحتين لمجلس استعراض منح العقود.

(ج) يقترح الأمين العام تغطية إجازات الأمومة/الإجازات المرضية لإدارة بما يعادل ١٢ شهرا للفئة الفنية و ١٢ شهرا لفئة الخدمات العامة. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح التمويل ذلك من المساعدة المؤقتة العامة المقترح.

٢٠ مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات

١٦٩ - تبلغ الموارد المقترحة للمكتب ٢٠٠٩٧٤٠٠٠ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٢٠٠٠ ٢٧٦٢٢ دولار (١٥,٢ في المائة) عن مخصصات الفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويُعزى الفرق أساسا إلى الاحتياجات الإضافية في بند المساعدة المؤقتة العامة (٥٧١ ٠٠٠ دولار أو ٣٠,٨ في المائة) والخبراء الاستشاريين (٢ ٤٩١ ٠٠٠ دولار أو ٢٤٠ في المائة)، فيما يخص اعتماد المعايير الحاسوبية الدولية للقطاع العام، وتكنولوجيا المعلومات (١٠١ ٢٠٠)

دولار أو ١٩,١ في المائة) لرفع مستوى نظم معلومات مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات واقتناء أداة جديدة لإدارة مخاطر الحفظات.

اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

١٧٠ - أطلعت اللجنة الاستشارية على حالة تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والمواعيد المقررة للأنشطة الواجب إنجازها تحضيراً للانتقال إلى تلك المعايير عام ٢٠١٤، إلى جانب المصاعب والمخاطر الرئيسية التي تواجهها المنظمة والأسلوب التي تجري معالجتها به.

١٧١ - وأطلعت اللجنة الاستشارية على أن المواعيد المقررة لإنجاز الأنشطة التحضيرية التي تخص تنفيذ نظام تخطيط موارد المؤسسة قد وضعت بمراعاة القيود التالية: (أ) ضرورة إصدار بيانات مالية ممثلة لتلك المعايير بعد إقفال الفترة المالية بثلاثة أشهر؛ (ب) ضرورة ضمان أن تكون الأرصدة الافتتاحية لعدة فترات من الأصول (المنشآت والممتلكات والمعدات والمخزون) مستندة إلى جرد وتقييم كاملين، جاهزة في اليوم الأول للفترة المالية، نظراً لأن استخدام تلك المعايير يقتضي إدراج الممتلكات المستهلكة وغير المستهلكة ضمن النظام المحاسبي. ويعني ذلك أنه، بالنسبة إلى البعثات الخاضعة لدورة ميزانية حفظ السلام، يجب إصدار بيانات مالية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بعد ثلاثة أشهر من نهاية الفترة المالية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤، ويجب أن تتوافر الأرصدة الافتتاحية للأصول بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠١٣، في بداية الفترة. وبالنسبة إلى مكاتب الأمم المتحدة ومواقعها الأخرى، يجب إصدار بيانات مالية ممثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحلول ٣١ آذار/مارس ٢٠١٥، ويجب أن تتوافر الأرصدة الافتتاحية للأصول بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤.

١٧٢ - وأبلغت اللجنة الاستشارية أن التحديات والمخاطر الرئيسية التي ينبغي معالجتها خلال الفترة التحضيرية من أجل الوفاء بالموعد المستهدف عام ٢٠١٤ تشمل ما يلي:

تقرير الأرصدة الافتتاحية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام فيما يخص الأصول

أشار الأمين العام إلى أن هذا النشاط يمثل أحد أكبر التحديات التي تواجه تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، ولا سيما في بعثات حفظ السلام. وقد جرى تحديد أولويات جهود تحضير البيانات للمنشآت والممتلكات والمعدات والمخزون، والشروع في ذلك. ويجري النظر في تعديل نظام غاليليو، الذي نُفذ في مجال حفظ السلام بصورة أساسية لإدارة الأصول، لدعم تحضير الأرصدة الافتتاحية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع

العام، من أجل تسهيل جهود تنقية البيانات وتقييمها تدريجياً ريثما يجري نشر نظام تخطيط موارد المؤسسة. ويجري أيضاً تحليل نُهج بديلة لجمع وتحضير البيانات للأرصدة الافتتاحية لتلك المعايير. وإضافة إلى ذلك، ينظر الأمين العام في استحداث وجوه إنفاق جديدة اعتباراً من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ لتيسير قيد عناصر التكاليف لتقييم الأصول في المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

إدارة التغيير

أشار الأمين العام إلى أنه، إضافة إلى محاسبة الأصول، فإن المحاسبة على أساس الاستحقاق التام في إطار تلك المعايير ستفرض متطلبات جديدة تؤثر على مجالات عديدة في المنظمة إلى جانب الشؤون المالية. على سبيل المثال، لن يجري الإقرار بأي مصروفات إلا إذا كان هناك احتياج قانوني لإجراء مدفوعات في وقت استلام سلع أو خدمات، بدلا من الصرف في وقت الالتزام كما هو الحال في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. ولذلك ينبغي أن يفسر مديرو البرامج الفروق بين أداء الميزانية بناء على الالتزامات، والاستلام الفعلي للسلع والخدمات، وسيؤدي ذلك بالتأكيد تقريبا إلى تغيير الممارسات في إدارة النفقات. ونظرا للجهود الكبيرة في إدارة التغيير المتصل بالانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وبغرض تخفيف أثر المخاطر المتصلة بذلك، اعتمد الأمين العام استراتيجية تتمثل في الإدماج التدريجي لمتطلبات تلك المعايير في البيانات المالية كل سنة، في حدود ما تسمح به المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة ونظم المعلومات الحالية فيها (انظر A/65/308 و A/65/577).

تنفيذ نظام تخطيط موارد المؤسسة في الوقت المحدد والانتقال إليه على مراحل

من المقرر البدء في تطبيق نظام تخطيط موارد المؤسسة في جميع الوحدات في المنظمة على مراحل تمتد على مدى فترة طويلة، سيجري خلالها استخدام ذلك النظام بالتوازي مع النظم التي يحل محلها. ولن تصدر أول بيانات مالية ممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إلا بعد بدء تطبيق ذلك النظام في جميع الوحدات في المنظمة. وخلال الفترة الانتقالية، ينبغي أن يكون نظام تخطيط موارد المؤسسة قادرا على توفير البيانات اللازمة لإعداد بيانات ممتثلة للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وأحيطت اللجنة علما بان هذه المسألة يجري استعراضها مع فريق مشروع تخطيط موارد المؤسسة، وأن لجنة الإدارة تشرف على التقدم المحرز في كل من المشروعين.

مشاركة المراجعة الخارجية للحسابات

أحيطت اللجنة الاستشارية علما بأن التعامل النشط مع مراجعي الحسابات الخارجيين من شأنه أن يخفف كثيرا المخاطر الناجمة عن الانتقال إلى المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، مثل صدور رأي مراجعي الحسابات مصحوبا بتحفظات على البيانات المالية للمنظمة. ولهذا الغاية، ينبغي لمجلس مراجعي الحسابات أن يستعرض ورقات السياسات الصادرة عن الأمانة العامة من أجل تقديم التوجيه بشأن تفسير المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

١٧٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية حجم ونطاق الأعمال التحضيرية فيما يخص اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في الأمم المتحدة، وتقر بأن الانتقال الناجح إلى تلك المعايير سيعتمد على فعالية تخطيط وإنجاز الأنشطة التحضيرية المذكورة أعلاه. وتشدد اللجنة أيضا على أن القيادة المركزية والتنسيق على صعيد الأمانة العامة سيكونان لازمين لإنجاح هذا المشروع، إلى جانب الإدارة الفعالة وتحديد أولويات الموارد. وتوصي اللجنة بأن يُطلب إلى الأمين العام أن يرصد التقدم المحرز في إنجاز الأعمال التحضيرية، ويشرف عليه، وأن يكفل استعداد المنظمة لاعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام عام ٢٠١٤. وستعود إلى هذه المسألة في إطار نظرها في التقارير مرحلية التالية حول مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتخطيط موارد المؤسسة.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٧٤ - تبلغ الموارد غير المتعلقة بالوظائف المقترحة لمكتب تخطيط البرامج والحسابات ٧ ٥١٨ ٩٠٠ دولار، وتمثل زيادة قدرها ٢ ٩٧٣ ٢٠٠ دولار (٦٥,٤ في المائة) مقارنة بالمخصص البالغ قدره ٤ ٥٤٤ ٧٠٠ دولار للفترة ٢٠١١/٢٠١١. ويُعزى الفرق إلى ارتفاع الاحتياجات من المساعدة المؤقتة العامة (٥٧١٠٠٠ دولار أو ٣٠,٨ في المائة) والخبراء الاستشاريين (٢ ٤٩١ ٩٠٠ دولار أو ٢٤٠ في المائة)، وذلك أساسا فيما يخص تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ويقابل تلك الزيادة جزئيا انخفاض قدره ٢٢١ ٥٠٠ دولار أو ٤٢ في المائة في بند اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى.

المساعدة المؤقتة العامة

١٧٥ - تغطي الاحتياجات المقترحة البالغ قدرها ٢ ٤٢٣ ٩٠٠ دولار تكاليف استمرار ١٣ وظيفة مؤقتة فضلا عن إنشاء أربع وظائف مؤقتة جديدة. ويُقترح استمرار الوظائف المؤقتة التالية:

قسم حسابات حفظ السلام (٥ وظائف مؤقتة)

- (أ) وظيفة مؤقتة لموظف التوجيه والتدريب في مجال السياسات لمواصلة توفير مهام الرصد والتوجيه اللازمة لتحسين الضوابط الداخلية في عمليات حفظ السلام فضلا عن إسداء التوجيه والمشورة بشأن النظم المالية الميدانية (انظر A/65/761، الفقرة ٤١٨)؛
- (ب) وظيفة مؤقتة لموظف مخزونات النشر الاستراتيجية (ف-٤) لإجراء المحاسبة الدقيقة للمعاملات الخاصة بمخزونات النشر الاستراتيجية واستعراض المبادئ التوجيهية المحاسبية ذات الصلة (A/65/761، الفقرة ٤١٩)؛
- (ج) ثلاث وظائف مؤقتة لمساعد الشؤون المالية (خ ع (ر أ)) لدعم عمل القسم (A/65/761، الفقرة ٤٢١).

قسم التأمين الصحي والتأمين على الحياة (وظيفة مؤقتة واحدة)

- وظيفة مؤقتة لمساعد للشؤون المالية (خ ع (ر أ)) من أجل تجهيز طلبات العدد المتزايد من الموظفين المؤهلين لاستحقاقات التأمين في إثر مواءمة نحو ٦٠٠٠ عقد توظيف في تموز/يوليه ٢٠٠٩ (الفقرتان ٤٢٢-٤٢٣).

الخزانة (وظيفتان مؤقتتان)

- (أ) وظيفة مؤقتة لموظف للشؤون المالية برتبة ف-٣ للمساعدة في تحديد الحلول المصرفية للبعثات الميدانية، وترتيب الخدمات اللوجستية اللازمة لنقل النقدية وخزنها ودفعها وتنسيق ذلك، وإجراء التدريب في مواقع عمل بعثات حفظ السلام وقاعدة الأمم المتحدة للوجستيات، ولتعهد كل معلومات الحسابات المصرفية في قاعدة بيانات الخزانة (انظر الفقرتين ٤٣٠ و ٤٣١ من الوثيقة A/65/761)؛
- (ب) وظيفة مؤقتة لمساعد للشؤون المالية برتبة ف-٢ في قسم أمين الصندوق لمواصلة تجهيز مدفوعات بعثات حفظ السلام (انظر الفقرة ٤٣٢ من الوثيقة A/65/761).

دائرة عمليات المعلومات المالية (٣ وظائف مؤقتة)

- (أ) وظيفة مؤقتة لموظف نظم معلومات برتبة ف-٤ لتقديم الدعم لنظم معلومات شعبة تمويل حفظ السلام (انظر الفقرة ٤٣٣ من الوثيقة A/65/761)؛

(ب) وظيفة لموظف نظم معلومات برتبة ف-٢ لمواصلة تقديم الدعم لمختلف المهام، في وحدة محاسبة الاستثمارات، والخزانة ودائرة التأمين بما في ذلك الاضطلاع بتعهد الحسابات ومعالجة التسويات والتقارير المالية (انظر الفقرة ٤٣٤ من الوثيقة A/65/761)؛

(ج) وظيفة مؤقتة لمساعد نظم معلومات (خ ع ر أ)) لمواصلة تقديم المساعدة إلى فريق بيانات تمويل نظام المعلومات الإدارية المتكامل (انظر الفقرة ٤٣٥ من الوثيقة A/65/761).

شعبة تمويل عمليات حفظ السلام (وظيفتان مؤقتتان)

وظيفتان مؤقتتان لموظفين لشؤون المالية والميزانية برتبة (ف-٣) في شعبة تمويل عمليات حفظ السلام لمواصلة تقديم الدعم لبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشي وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (انظر الفقرة ٤٣٧ من الوثيقة A/65/761).

توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على مقترحات الأمين العام لاستمرار الوظائف الثلاث عشرة الممولة من المساعدة المؤقتة العامة.

الوظائف الجديدة

١٧٦ - يقترح الأمين العام، فيما يتعلق بفريق مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، إعادة إنشاء أربعة وظائف تتصل بنظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (٢ ف-٤ و ٢ ف-٣) وكانت ألغيت في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، لدعم الانتقال إلى عمليات المحاسبة وإعداد التقارير بشأن عمليات حفظ السلام بطريقة تمثل لنظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، والوفاء بالموعد المستهدف لتنفيذ ذلك النظام في عام ٢٠١٤. ويقترح إنشاء الوظائف المؤقتة التالية:

(أ) وظيفة مؤقتة لموظف لشؤون نظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (برتبة ف-٤)، يضطلع شاغلها، في جملة مهام أخرى، بوضع وتنفيذ خطة التدريب لموظفي عمليات حفظ السلام؛ وتعزيز وحدات التدريب التي يقودها المدرب، وعددها ١١ وحدة، والتي أعدت للاستخدام على نطاق منظومة الأمم المتحدة وبدراسات حالة وأمثلة خاصة بالأمانة العامة؛ نشر وحدات التدريب التي يقودها المدرب؛ والقيام بالأعمال ذات الصلة بالسياسات والمبادئ التوجيهية التشغيلية المختلفة المتعلقة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (انظر الفقرة ٤٢٦ من الوثيقة A/65/761)؛

(ب) وظيفة مؤقتة لموظف لشؤون نظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (برتبة ف-٤)، يضطلع شاغلها بتقديم المساعدة على إعداد البيانات لسجلات الأصول في عمليات حفظ السلام وكفالة أن تكون الأرصدة الافتتاحية من الممتلكات والمنشآت والمعدات والمخزونات متوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وسيعمل الموظف مع الخبراء الاستشاريين لتحديد النهج ووضع خطة تفصيلية لهذا المشروع الفرعي (انظر الفقرة ٤٢٧ من الوثيقة A/65/761)؛

(ج) وظيفة مؤقتة لموظف لشؤون نظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (برتبة ف-٣)، يضطلع شاغلها بإجراء البحوث بشأن أفضل الممارسات لتطوير سير العمل والإجراءات والتوجيهات المفصلة التي تدعم أعمال المحاسبة وإعداد التقارير بطريقة تمثل بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (انظر الفقرة ٤٢٨ من الوثيقة A/65/761)؛

(د) وظيفة لموظف لشؤون نظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (برتبة ف-٣)، يضطلع شاغلها بدعم تشكيل بنية نظام تخطيط الموارد في المؤسسة ووضع مخطط محاسبي ويضمن إدراج متطلبات النظام الخاصة بإعداد بيانات مالية متوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في تصميم نظام تخطيط الموارد في المؤسسة (انظر الفقرة ٤٢٩ من الوثيقة A/65/761).

وعلى الرغم من أن اللجنة الاستشارية تسلم بأن قدرا كبيرا من الأعمال التحضيرية مطلوب إنجازه فيما يتصل بالتحول إلى نظام المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فإنها تعتقد أنه سيكون لازما ترتيب أولويات الأنشطة وتعبئة الموارد الحالية لتلبية الاحتياجات الناشئة عن هذه الجهود. وتوصي اللجنة بالموافقة على وظيفة مؤقتة برتبة ف-٤ ووظيفتين مؤقتتين برتبة ف-٣ لفريق مشروع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وتوصي بأن يتم استيعاب مهام الوظيفة الثانية برتبة ف-٤ من الموارد القائمة.

الخبراء الاستشاريون

١٧٧ - تؤدي الزيادة البالغ قدرها ٩٠٠ ٤٩١ ٢ دولار في إطار بند الخبراء الاستشاريين إلى مجموع قدره ٣ ٥٢٩ ٠٠٠ دولار من الاحتياجات اللازمة لتغطية تكاليف الخبراء الاستشاريين ويشمل ذلك:

(أ) ١,٢ مليون دولار للخدمات الاستشارية المتصلة بما يلي: '١' إقرار واستعراض ووضع سياسات وإجراءات المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛ '٢' توثيق استراتيجية تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام والترتيبات الانتقالية؛ و '٣' استعراض

الطلبات من أجل البيانات المالية القائمة على المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لكفالة نقل متطلبات النطاق الكامل لإصدار البيانات المالية المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية لعمليات حفظ السلام إلى مشروع نظام تخطيط الموارد في المؤسسة (انظر الفقرة ٤٤٠ من الوثيقة A/65/761)؛

(ب) ١,٧٩ مليون دولار للاستعانة بخدمات ٩ خبراء استشاريين لمدة ١٢ شهرا، وتشمل ٣٠٠ ١٧٧ دولار للسفر، لدعم عملية إعداد البيانات في سياق تحديد الأرصد الافتتاحية من الممتلكات والآلات والمعدات والمخزونات المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (انظر الفقرة ٤٤١ من الوثيقة A/65/761)؛

(ج) ٦٠٠ ١٤٨ دولار لعملية توثيق التحويل التفصيلي لأرصدة نظام المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة إلى نظام تخطيط الموارد في المؤسسة (انظر الفقرة ٤٤٢ من الوثيقة A/65/761)؛

(د) ٥٠٠ ٤٠٣ دولار للاستعانة بخدمات خبيرين استشاريين لمدة ١٢ شهرا، تشمل مبلغ ١٨ ٠٠٠ دولار للسفر لتسهيل التدريب الذي يقوده مدرب وصيانة وحدات تدريبية حاسوبية (انظر الفقرة ٤٤٣ من الوثيقة A/65/761).

واستنادا إلى زيادة الاحتياجات من المساعدة المؤقتة الموصى بها أعلاه، فإن اللجنة الاستشارية ترى أن بعض هذه المهام يمكن الاضطلاع بها باستخدام الخبرات الداخلية. وبناء عليه، توصي اللجنة بتخفيض مستوى الموارد اللازمة للخبراء الاستشاريين لتغطية تكاليف الاستعانة بما عدده ٧ خبراء استشاريين بدلا من ٩ لدعم عملية إعداد البيانات اللازمة لتحديد الأرصد الافتتاحية من الممتلكات والآلات والمعدات والمخزونات المتوافقة مع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

تكنولوجيا المعلومات

١٧٨ - يبلغ إجمالي الاحتياجات المقدرة المتصلة بتكنولوجيا المعلومات ١٠٠ ٩٢١ دولار، مما يعكس زيادة قدرها ٧٠٠ ١٤٧ دولار أو ١,١ في المائة عن الاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وأبلغت اللجنة الاستشارية أن الزيادة في الاحتياجات تتصل بالترقية القياسية لمستوى النظم (أداة رصد الصندوق، نظام المراقبة المتكاملة لتجهيز العمليات)؛ واتفاق مستوى الخدمات مع مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل نظم تكنولوجيا المعلومات التي تستخدمها الخزانة (نظام المراقبة المتكاملة لتجهيز العمليات، ونظام

SYBASE وجمعية الاتصالات السلوكية واللاسلكية بين المصارف على مستوى العالم في الميدان المالي. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول مقترح الأمين العام.

٣٣ مكتب إدارة الموارد البشرية

١٧٩ - تبلغ الاحتياجات التي اقترحتها الأمين العام لمكتب إدارة الموارد البشرية ١٠٠ ٧٩٦ ١١ دولار، بزيادة قدرها ٦٠٠ ٣٠٥ دولار، أو ٢,٧ في المائة عن الاعتمادات المخصصة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ البالغ قدرها ٥٠٠ ٤٩٠ ١١ دولار. وتعزى الزيادة إلى الاحتياجات الإضافية في إطار تكنولوجيا المعلومات المتصلة بمواصلة تنفيذ نظام إدارة المواهب وأداة دعمه، إنسيبرا، وقابلها جزئياً نقص الاحتياجات في إطار جميع فئات النفقات الأخرى.

نظام إدارة المواهب

١٨٠ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن نظام إدارة المواهب إنسيبرا قد استحدث في ١ آذار/مارس ٢٠١٠. وسيتم نشر وحداته تدريجياً الواحدة تلو الأخرى في المقر والمكاتب خارج المقر، وفي بعض البعثات الميدانية. وفي الوقت نفسه، من المتوقع أن يتم النشر الكامل لوحدات إدارة استقدام الموظفين، وتعلمهم وتقييم أدائهم بحلول نيسان/أبريل ٢٠١١ (انظر الوثيقة A/64/753، الفقرة ١٣٢).

١٨١ - وعلى نحو ما يشير إليه في الفقرة ٤٩٨ من تقريره، بدأ نشر نظام إنسيبرا في نيسان/أبريل ٢٠١٠ مع البدء في تنفيذ الوحدة الأولية للملاك الوظيفي (مثل الإعلان عن الوظائف للمواقع غير الميدانية) والوحدة التجريبية للتقييم الإلكتروني للأداء. ومنذ ذلك الحين، جرى الإعلان عن أكثر من ١٠٠ ١٠٠ وظيفة، وجرى تسجيل ١٤٠ ٠٠٠ مستخدم خارجي وتقديم أكثر من ١٢٠ ٠٠٠ طلب. وأشار الأمين العام في تقريره أيضاً إلى أنه في ضوء المصاعب التي يعانيها مستخدمو نظام إنسيبرا، فقد كان لزاماً على مكتب إدارة الموارد البشرية تركيز موارده للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ على استقرار وتعزيز الوحدات القائمة قبل نشر أية وحدات إضافية (مثل الإعلان عن الوظائف الشاغرة في الميدان، والنسخة الكاملة للوحدة الإلكترونية التجريبية لقياس الأداء والتعلم الإلكتروني، مما يعني أن الجدول الزمني الأصلي لبدء الاستخدام قد تأخر).

١٨٢ - وعند الاستفسار أُبلغت اللجنة الاستشارية أن الشكاوى الرئيسية من قبل المستخدمين تمثلت في أن نظام إنسيبرا لا يوفر إيضاحاً كافياً فيما يتعلق بالسياسات والعمليات، وأن التدريب والتوجيه المقدمين لم يكونا كافيين وأن النظام ليس سهل الاستعمال. وأبلغت اللجنة أيضاً أن من المتوقع أن تكتمل جهود تحقيق استقرار النظام في

أواخر عام ٢٠١١، حيث سيعاد آنذاك تركيز الموارد على تطوير الوحدات المتبقية وبدء استخدامها. وعلى النحو المشار إليه أعلاه، تعزى الآثار المترتبة على تأخير تنفيذ نظام إنسبيرا في المقام الأول إلى الاحتياجات الإضافية في إطار تكنولوجيا المعلومات من أجل الخدمات التعاقدية (انظر أيضا الفقرتين ١٩١-١٩٢ أدناه).

١٨٣ - وتقر اللجنة الاستشارية بأن بدء استخدام نظام إنسبيرا، وهو النظام الجديد المصمم لدعم زهاء ٤٤ ٠٠٠ موظف في المقر وفي الميدان، يمثل مشروعا معقدا حيث يشمل عددا من عمليات إدارة مواهب الموارد البشرية، ونقل البيانات من النظم القائمة، وعمل كبير فيما يتعلق بعملية التشكيل، واختبارات تقنية واختبارات الاستخدام، وتحديات الاتصال وتطور السياسات وبذل قدر كبير من الجهود في مجالي التدريب والاتصال. ومع ذلك، ونظرا إلى الصعوبات التي واجهها المستخدمون، فيبدو للجنة أن أعمال التخطيط والتحضير التي اضطلع بها مكتب إدارة الموارد البشرية قبل بدء استخدام النظام لم تكن كافية. وتحت اللجنة الأمين العام على كفالة تحديد أوجه القصور وتصحيحها بأسرع ما يمكن، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين ما يستجد من معلومات بشأن التقدم المحرز، فضلا عن الدروس المستفادة.

١٨٤ - وفي هذا الصدد، تشير اللجنة الاستشارية إلى أحكام قرار الجمعية العامة ٢٤٧/٦٥، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يكفل بدء العمل على نحو فعال بنظام إنسبيرا بهدف شغل الوظائف في البعثات الميدانية دون مزيد من التأخير. واللجنة على ثقة بأن مكتب إدارة الموارد البشرية يتخذ جميع الخطوات اللازمة لكفالة ألا يؤدي التأخر في تنفيذ الوحدات المتبقية، ولا سيما الوحدة المتصلة بالإعلان عن وظائف البعثات الميدانية، إلى التأثير سلبا في قدرة المنظمة على إدارة الموارد البشرية في الميدان.

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٨٥ - تبلغ الموارد غير المتعلقة بالوظائف المقترحة لمكتب إدارة الموارد البشرية ١١٢ ٦٠٠ دولار، مما يمثل زيادة قدرها ٢٨٩ ٦٠٠ دولار أو ٦ في المائة بالمقارنة مع الاعتمادات المرصودة للفترة السابقة البالغ قدرها ٨٢٣ ٠٠٠ دولار. ويعزى الفرق إلى زيادة الاحتياجات في إطار تكنولوجيا المعلومات (زيادة قدرها ٥٥٧ ٠٠٠ دولار، أو ٣٩,٦ في المائة)، الناجمة عن الخدمات التعاقدية اللازمة لنظام إنسبيرا، والتي قابلها جزئيا انخفاض في الاحتياجات من المساعدة المؤقتة العامة (نقصان قدره ٢١٨ ١٠٠ دولار، أو ٨,٣ في المائة)، والخبراء الاستشاريين (نقصان قدره ١٠ ٠٠٠ دولار، أو ٥,٩ في المائة)،

والسفر في مهام رسمية (نقصان قدره ٣١ ٥٠٠ دولار، أو ٨,٢ في المائة) واللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (نقصان قدره ٣٩ ٢٠٠ دولار، أو ١٧,٣ في المائة).

المساعدة المؤقتة العامة

١٨٦ - تغطي الاحتياجات المقترحة مبلغ ٢ ٤١٩ ٨٠٠ دولار تكاليف الإبقاء على ١٩ وظيفة مؤقتة لمدة ١٢ شهرا ووظيفة مؤقتة واحدة لمدة ٦ أشهر، وإنشاء وظيفة جديدة، تمول كلها في إطار المساعدة المؤقتة العامة.

١٨٧ - ويقترح الإبقاء على الوظائف المؤقتة التالية:

دائرة سياسات الموارد البشرية، قسم القانون الإداري (وظيفتان مؤقتتان)

وظيفتان مؤقتتان لموظفين قانونيين (١ ف-٣ و ١ ف-٢) لاستمرار معالجة التأخر في الحالات التأديبية والطعون المتصلة بها الصادرة عن البعثات الميدانية والحالة إلى مكتب إدارة الموارد البشرية من اللجان التأديبية المشتركة السابقة (انظر الفقرتين ٤٦٥-٤٦٦ من الوثيقة A/65/761). وأبلغت اللجنة الاستشارية أن القدرات الحالية للوحدة قد عُززت بوظيفة برتبة ف-٣ يجري تمويلها حاليا عن طريق استعمال السلطة التقديرية لدى تنفيذ الميزانية. علما أن المهام المقررة لهذه الوظيفة مخصصة لمعالجة قضايا غير ذات صلة بحفظ السلام، تمشيا مع السياسة المعنية باستعمال السلطة التقديرية لدى تنفيذ الميزانية. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول مقترحات الأمين العام.

شعبة التعلم والتطوير وخدمات الموارد البشرية، قسم دعم التطور الوظيفي (٣ وظائف مؤقتة)

(أ) موظف للموارد البشرية (ف-٣)، لكفالة سلاسة تنفيذ النظام المحسن لإدارة الأداء وتطويره، بما في ذلك أداة الأداء الإلكتروني وتنفيذ التدريب الإلزامي على إدارة الأداء لحوالي ٨ ٠٠٠ مدير ومشرف في الميدان. وسيواصل شاغل الوظيفة العمل كجهة تنسيق معينة لإدارة الدعم الميداني والبعثات الميدانية فيما يتعلق بجميع جوانب التدريب على إدارة الأداء (انظر الفقرة ٤٦٩ من الوثيقة A/65/761)؛

(ب) موظف شؤون الموارد البشرية (ف-٣) لمواصلة العمل كجهة تنسيق بالنسبة للموظفين الميدانيين/الوظائف الميدانية المختارة للإدراج في برنامج المبادرة الطوعية للتبادل بين الشبكات الوظيفية في صيغته الثانية (VINES II). وحسبما أورده الأمين العام، فمن المأمول، خلال الفترة ٢٠١١/٢٠١٢، تسجيل زيادة تبلغ ٣٠ في المائة في عدد

المشاركين من البعثات الميدانية في البرنامج المذكور (انظر الفقرة ٤٧٠ من الوثيقة A/65/761)؛

(ج) مساعد لشؤون الموارد البشرية (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لدعم موظف شؤون الموارد البشرية المشار إليه أعلاه في جميع المسائل المتصلة بعمليات تقديم الطلبات والاختيار الخاصة بالبرنامج (انظر الفقرة ٤٧٠ من الوثيقة A/65/761).

وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول مقترحات الأمين العام. وبالإشارة إلى التدريب الإلزامي على إدارة الأداء للمديرين والمشرفين في الميدان، فإن اللجنة ترى أنه ينبغي في مقترحات الميزانية المقبلة تبيان تكاليف هذا النشاط وتمييزها بشكل أوضح عن الأنشطة المماثلة التي تموّل في إطار الميزانية العادية.

قسم نظم معلومات الموارد البشرية (١٤ وظيفة مؤقتة)

(أ) وظيفة واحدة لمدير مشروع مستودع البيانات (ف-٤)، يواصل تولي مسؤولية التنفيذ العام لمشروع مستودع البيانات، الذي يتمثل في إنشاء مستودع متكامل وآلي تماما للبيانات يوفر لجميع المستخدمين مصدرا وحيدا ورسميا للبيانات، لتمكينهم من إعداد التقارير التحليلية وتقارير المعاملات والتقارير الاستراتيجية (انظر الفقرتين ٤٧٣-٤٧٤ من الوثيقة A/65/761)؛

(ب) وظيفة واحدة لمساعد شؤون مكتب المساعدة التابع لنظام المعلومات الإدارية المتكامل (الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمواصلة تلبية طلبات الدعم في نظام المعلومات الإدارية المتكامل، التي يتصل أكثر من ٢٥ في المائة منها بالميدان (انظر الفقرتين ٤٧٥-٤٧٦ من الوثيقة A/65/761)؛

(ج) وظيفة واحدة لرئيس مركز دعم نظام إنسبيرا (ف-٤)، في بانكوك لمواصلة الإشراف على المركز وتوفير الخدمات الرئيسية، بما فيها تعهد تطبيقات النظام ومعالجة مشكلاته الفنية؛ وتسوية شكاوى الخدمة من المستويين الأول والثاني ورفع الشكاوى من المستوى الثالث إلى أطراف خارجية؛ وصياغة اتفاقات مستوى تشغيل النظام مع الأطراف الخارجية؛ وتنفيذ عمليات دورية لرفع مستوى النظام؛ وقياس مدى توافر النظام وإعداد التقارير عنه (انظر الفقرة ٤٧٩ من الوثيقة A/65/761)؛

(د) محلل لدعم عمليات التطوير والإنتاج (ف-٣) لمواصلة تعهد تطبيقات نظام إنسبيرا ومعالجة مشكلاته الفنية في البيئة الإنتاجية (انظر الفقرة ٤٨١ من الوثيقة A/65/761)؛

(هـ) وظيفة واحدة لموظف معاون لدعم التطبيقات (ف-٢) يواصل تولي مسؤولية توفير دعم للتطبيقات في النظام، بما في ذلك التشكيل وإعداد التقارير وعمليات التحديث وإدارة شؤون المستخدمين ووضع مسار العمل (انظر الفقرة ٤٨٢ من الوثيقة A/65/761)؛

(و) وظيفة واحدة لمدير قاعدة البيانات (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمواصلة كفالة توافر النظام والنسخ الاحتياطي للبيانات واستعادتها، وحل المسائل المتعلقة بقاعدة البيانات (انظر الفقرة ٤٨٣ من الوثيقة A/65/761)؛

(ز) وظيفة واحدة لمساعد إداري (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمواصلة تولي مسؤولية توفير الدعم الإداري لرئيس المركز (انظر الفقرة ٤٨٤ من الوثيقة A/65/761)؛

(ح) سبع وظائف لممثلي دعم العملاء (وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية) و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمواصلة إدارة وتوفير دعم العملاء من المستوى الأول من أماكن خارج الموقع في بانكوك (انظر الفقرة ٤٨٥ من الوثيقة A/65/761)؛

وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول مقترحات الأمين العام؛

شعبة التخطيط الاستراتيجي والتوظيف (وظيفة مؤقتة واحدة لمدة ستة أشهر)

وظيفة واحدة لموظف الموارد البشرية (ف-٤)، لمدة ستة أشهر لتوفير الدعم لتنفيذ النظام في عمليات حفظ السلام، بما في ذلك استخدامه كجهة تنسيق للتوظيف في إطار امتحانات التوظيف التنافسية الوطنية في الميدان (انظر الفقرتين ٤٨٦-٤٨٧ من الوثيقة A/65/761). **وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول مقترح الأمين العام.**

١٨٨ - وفي قسم نظم معلومات الموارد البشرية، يقترح الأمين العام أيضا إنشاء وظيفة مؤقتة جديدة برتبة ف-٤، تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة، لمدير مكتب مساعدة نظام إنسبيرا في مركز دعم نظام إنسبيرا بانكوك. وسيوفر شاغل هذه الوظيفة قدرة إضافية لإدارة مكتب المساعدة من المستوى الأول وتخطيط وتنظيم وضع وصيانة ودعم المنجزات المستهدفة لكل واحدة من عمليات التنفيذ والتعزيز للنظام. ويشير الأمين العام إلى أنه يقترح إنهاء وظيفة موجودة لمحلل البوابة الوظيفية (ف-٣) مقابل إنشاء وظيفة جديدة برتبة ف-٤ (انظر الفقرة ٤٨٠ من الوثيقة A/65/761). **وتسلم اللجنة الاستشارية بالحاجة إلى قدرة إضافية لإدارة بدء تنفيذ نظام إنسبيرا وتحقيق استقراره، لا سيما لمعالجة طلبات الدعم من**

المستخدمين. غير أن اللجنة ترى أنه ينبغي إيجاد القدرة اللازمة دون أن تترتب عليها تكاليف، بإنشاء وظيفة مؤقتة جديدة برتبة ماثلة لرتبة الوظيفة المؤقتة المقترح إنفاؤها، أي ف-٣. ومن ثم، توصي اللجنة بالموافقة على تمويل من المساعدة المؤقتة العامة يعادل وظيفة مؤقتة واحدة برتبة ف-٣ لمدير مكتب مساعدة نظام إنسبيرا.

الخبراء الاستشاريون

١٨٩ - على نحو ما أشار إليه الأمين العام في الفقرات من ٤٨٩ إلى ٤٩١ من التقرير، يقدر مجموع الاحتياجات من الموارد للخبراء الاستشاريين لمكتب إدارة الموارد البشرية بمبلغ ١٥٩ ٠٠٠ دولار، وهو انخفاض بمقدار ١٠ ٠٠٠ دولار أي بنسبة ٥,٩ في المائة، مقارنة بالمبلغ المخصص للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويطلب ما قدره ١٤٤ ٠٠٠ دولار من هذا المبلغ لتسديد تكاليف خدمات موظف لمدة ١٢ شهرا لتطوير مستودع البيانات لنظام إدارة المعلومات المتعلقة بالموارد البشرية. وستستخدم هذه الأموال للتطوير التقني لأطر التكامل بين مستودع البيانات وغير ذلك من نظم تكنولوجيا المعلومات، بما فيها نظام إنسبيرا ونظام المعلومات الإدارية المتكامل ونظام غالاكسي ونظام نيوكليوس. وسيستخدم مبلغ ١٥ ٠٠٠ دولار المتبقي لتغطية تكاليف تعيين أخصائي نفسي أو إحصائي في مجال ذي صلة لمدة شهر لإعداد حلقة عمل تدريبية لبناء القدرة على التحمل للموظفين الذين يستعدون للذهاب في بعثة والموظفين العاملين حاليا في البعثات الميدانية والأسر التي يتركونها وراءهم. وسيتولى الخبير الاستشاري تيسير التدريب الأولي للمدربين الذين سيواصلون بعدئذ تنفيذ البرنامج.

١٩٠ - وفي الفقرة ١٨٧ أعلاه، أوصت اللجنة الاستشارية بالموافقة على استمرار وظيفة مؤقتة لمدير مشروع مستودع البيانات برتبة ف-٤، ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وترى اللجنة أن أي قدرة تقنية إضافية مطلوبة لإنشاء مستودع البيانات ينبغي أن يوفرها مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات داخليا. وعليه، فإن اللجنة توصي بعدم توفير مبلغ ١٤٤ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين في إطار مشروع مستودع البيانات.

تكنولوجيا المعلومات

١٩١ - يبلغ مجموع الاحتياجات المقدرة لتكنولوجيا المعلومات ١ ٩٦٣ ٨٠٠ دولار، أي بزيادة مقدارها ٥٥٧ ٠٠٠ دولار أو بنسبة ٣٩,٦ في المائة، على المبلغ المخصص للفترة ٢٠١٠-٢٠١١. وحسبما أورده الأمين العام، فإن هذا المبلغ سيكفل استرداد تكلفة البرمجية المشمولة بحقوق الملكية (شركة "بيبول سوفت") المستخدمة في نظام إنسبيرا

(٨٤ ٥٠٠ دولار)، وكذلك الاحتياجات المتعلقة بالدعم التعاقدية، لصيانة مجموعة برامجيات "بيبول سوفت" وترخيصها ولاسترداد القدرة على العمل بعد الأعطال وإدارة المواهب (٣٠٠ ٨٧٩ ١ دولار).

١٩٢ - وكما ورد في الفقرة ٤٩٨ من تقرير الأمين العام، فالخدمات التعاقدية الإضافية لنظام إنسيبرا تتطلب مبلغ ٥٢٦ ٥٠٠ دولار، نتيجة لتأخر بدأ تنفيذ الوحدات الإضافية (انظر الفقرة ١٨١ أعلاه). وستستخدم هذه الموارد، التي تغطي تكاليف خدمات قائد عمليات لمدة ستة أشهر وخدمات خبير في إدارة البيانات وخدمات مدير للمشروع، كلاهما لمدة ١٢ شهرا، لتطوير هذه الوحدات الإضافية ولصيانة ودعم الوحدات التي بدأ تنفيذها فعلا. وستغطي هذه الموارد أيضا تكاليف نقل البيانات من النظم الموجودة (مثل نظامي غالاكسي ونيوكليوس) وإعداد التقارير، وخدمات إدارة المشاريع لمراحل تحديد الاحتياجات وتطويرها وتجربتها التقنية وتجارب الاستعمال والتدريب والنشر. وتوصي اللجنة الاستشارية بقبول مقترح الأمين العام.

٤' مكتب خدمات الدعم المركزية

١٩٣ - يبلغ مجموع الموارد المقترحة لمكتب خدمات الدعم المركزية ٨٠٠ ١٤٤ ١٥ دولار، ويعكس زيادة مقدارها ٣٠٠ ٢٢١ دولار (أو ١,٥ في المائة) على المبلغ المخصص للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتعكس هذه الزيادة الآثار المتضاربة الناجمة عن تزايد الاحتياجات من المساعدة المؤقتة العامة (٥٤٢ ٥٠٠ دولار) ومن الخبراء الاستشاريين (٥٠٠ ٤٦١ دولار)، الذي يقابله انخفاض الاحتياجات من الوظائف (٤٠٠ ٣٥٣ دولار) وغير ذلك من اللوازم والخدمات والمعدات (٩٠٠ ٤٢٥ دولار).

الموارد غير المتعلقة بالوظائف

١٩٤ - تبلغ الموارد غير المتعلقة بالوظائف لمكتب خدمات الدعم المركزية ٤٠٠ ٨٨٠ ٣ دولار، مما يعكس زيادة صافية قدرها ٧٠٠ ٥٧٤ دولار (١٧,٤ في المائة) مقارنة بالمبلغ المخصص للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويعزى الفرق إلى الاحتياجات الإضافية في إطار المساعدة المؤقتة العامة (٥٤٢ ٥٠٠ دولار أو ٤٦ في المائة) فيما يتعلق باقتراح إنشاء ٤ وظائف مؤقتة واستخدام الخبراء الاستشاريين (٥٠٠ ٤٦١ دولار أو ٥٦ في المائة). ويقابل هذه الزيادة انخفاض في الاحتياجات من اللوازم والخدمات والمعدات الأخرى (٩٠٠ ٤٢٥ دولار).

المساعدة المؤقتة العامة

١٩٥ - ستغطي الاحتياجات المقترحة، التي تبلغ ٤٠٠ ٧٢٢ ١ دولار، تكاليف استمرار ٩ وظائف وإنشاء ٤ وظائف جديدة. واقترح استمرار الوظائف التالية:

(أ) وظيفة مؤقتة واحدة لموظف إداري برتبة ف-٣ في مكتب الأمين العام المساعد لاستمرار المساعدة في استعراض ومراقبة استخدام تفويض السلطات (انظر الفقرات ٥٠٩-٥١١ من الوثيقة A/65/761)؛

(ب) ثلاث وظائف مؤقتة لمساعد شؤون المشتريات (خ ع ر أ) في فريق تسجيل وإدارة شؤون البائعين التابع لشعبة المشتريات، لاستمرار استعراض سجلات البائعين، وصقل البيانات وإدخالها في نظام المعلومات الإدارية المتكامل استعداداً لنقلها إلى نظام تخطيط الموارد في المؤسسة (انظر الفقرة ٥١٤ من الوثيقة A/65/761)؛

(ج) وظيفة مؤقتة واحدة لموظف مشتريات برتبة ف-٣ في فريق المركبات التابع لقسم مشتريات حفظ السلام، لاستمرار دعم إبرام عقود إطارية جديدة وإدارة العقود الحالية وتجهيز طلبات شراء المركبات (انظر الفقرة ٥١٥ من الوثيقة A/65/761)؛

(د) وظيفة مؤقتة واحدة لموظف مشتريات برتبة ف-٣ في فريق الدعم الهندسي التابع لقسم مشتريات حفظ السلام لتجهيز ٧ عقود إطارية عالمية لمعالجة المياه تقدر قيمتها بحوالي ١٢٠ مليون دولار (انظر الفقرة ٥١٦ من الوثيقة A/65/761)؛

(هـ) وظيفة مؤقتة واحدة لموظف مشتريات برتبة ف-٣ في قسم اللوجستيات لفريق التنقلات الاستراتيجية، لتجهيز احتياجات مشتريات النقل البحري والجوي التي يتوقع أن تتزايد بحوالي ٢٠ في المائة نتيجة لإعادة هيكلة بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية وزيادة الدعم المقدم لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال واحتياجات بعثة العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور (انظر الفقرة ٥١٩ من الوثيقة A/65/761)؛

وظائف مؤقتة جديدة

١٩٦ - يُقترح إنشاء وظيفة واحدة لموظف مشتريات برتبة ف-٣ في فريق تسجيل وإدارة شؤون البائعين التابع لشعبة المشتريات من أجل القيام بعمليات تسجيل البائعين التي تتطلب استعراضاً أكثر تعمقاً. (انظر A/65/761، الفقرة ٥١٣). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من البيانات الواردة في الفقرة ٥١٢ من وثيقة الميزانية، أن عدد طلبات البائعين قيد النظر قد ارتفع من نحو ١٠٠٠ طلب في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ إلى أكثر من ٢٥٠٠ طلب في

كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح الأمين العام. وتتوقع أن تؤدي القدرة الإضافية إلى تصفية ما تراكم من الحالات المعلقة.

١٩٧ - وفي فريق الإمدادات الميدانية التابع لقسم مشتريات حفظ السلام، يُقترح إنشاء وظيفة لموظف مشتريات برتبة ف-٣ من أجل توفير قدرة إضافية في ضوء توقع ازدياد حجم العمل الذي يضطلع به الفريق خلال السنة المالية المقبلة بسبب الحاجة إلى استبدال بعض عقود الإعاشة القائمة وإصدار ١٢ عطاء جديدا. وسيتولى شاغل الوظيفة أيضا استعراض إجراءات الشراء التي تبدأها بعثات حفظ السلام، ومساعدة موظفي المشتريات الميدانية في حل المسائل التعاقدية وإدارة أنشطة المشتريات المحلية في مجال حصص الإعاشة على نحو أكثر كفاءة، والاستجابة لطلبات الحصول على سلطة الشراء المحلي (انظر A/65/761، الفقرة ٥١٨). وتوصي اللجنة بالموافقة على إنشاء الوظيفة الإضافية برتبة ف-٣ في فريق الإمدادات الميدانية. وتتوقع أن تؤدي القدرة الإضافية إلى تحسينات في عملية الشراء.

١٩٨ - ويُقترح إنشاء وظيفة جديدة لموظف مشتريات برتبة ف-٣ في فريق دعم الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات التابع لقسم مشتريات مؤسسات المنظمة وتكنولوجيا المعلومات. وسيتولى شاغل الوظيفة المسؤولية عن العطاءات المتعلقة بإبرام عقود إطارية جديدة لتوريد أجهزة اتصال لاسلكي عالية التردد وأجهزة اتصال ذات موجات متناهية القصر، فضلا عن تعزيز قدرة فريق الدعم (انظر A/65/761، الفقرتان ٥٢١ و ٥٢٢). وبالنظر إلى القدرة المتوافرة لقسم مشتريات مؤسسات المنظمة وتكنولوجيا المعلومات، توصي اللجنة الاستشارية بعدم الموافقة على اقتراح الأمين العام.

١٩٩ - ويُقترح إنشاء وظيفة واحدة لمساعد إدارة السجلات (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في قسم إدارة المحفوظات والسجلات التابع لشعبة المرافق والخدمات التجارية، وذلك ليقوم بتجهيز السجلات التي تحال إلى القسم وفهرستها وإتاحتها لبعثات حفظ السلام (انظر A/65/761، الفقرة ٥٢٦). وتوصي اللجنة الاستشارية بتلبية الحاجة إلى مساعد لإدارة السجلات من الموارد الموجودة.

الخبراء الاستشاريون

٢٠٠ - تبلغ الاحتياجات من الخدمات الاستشارية ٤٠٠ ٥٤٤ دولار، مما يعكس زيادة قدرها ٤١٦ ٥٠٠ دولار (أي ٥٦٠ في المائة) مقارنة بمبلغ ٨٢ ٥٠٠ دولار المخصص للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويقدم الأمين العام موجزا للاحتياجات من الخدمات الاستشارية في الفقرة ٥٢٨ من تقريره (A/65/761). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من الفقرة ٥٣٧ من التقرير أن

الفرق يعزى جزئياً إلى نقل الاحتياجات في قسم إدارة المحفوظات والسجلات لخدمات المحفوظات والفهرسة من فئة النفقات الخاصة بالإمدادات والخدمات والمعدات الأخرى، بما في ذلك مبلغ ٢٥٠.٠٠٠ دولار للاحتياجات المتواصلة من خدمات فهرسة المحفوظات ورقمنتها، فضلاً عن خدمات الحفظ الرقمي لسجلات حفظ السلام الموجودة في مرافق الخزن التجارية (انظر A/65/761، الفقرة ٥٢٩). ومبلغ ١٤.٠٠٠ دولار للاحتياجات المتواصلة المتعلقة بالاستعانة بخبير استشاري للمساعدة في تجهيز سجلات حفظ السلام التي تحال إلى القسم (انظر A/65/761، الفقرة ٥٣٠). وتعلق الاحتياجات الجديدة من الخدمات الاستشارية (انظر A/65/761، الفقرات ٥٣١-٥٣٥) أساساً باستعراض العقود المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات دعماً للبعثات الميدانية (١٧٨.٠٠٠ دولار) وبعدها من الخدمات الاستشارية الأخرى، بما في ذلك: التعاقد مع خبيرين استشاريين تابعين لاتحاد النقل الجوي الدولي لأغراض التدريب في مجال تأجير الطائرات (٤٠.٠٠٠ دولار)؛ وتنقيح دليل المشتريات لإدخال التغييرات المتصلة بنظام تخطيط موارد المؤسسة (٣٠.٠٠٠ دولار)؛ والتعاقد مع خبير استشاري في مجال حصص الإعاشة لتقديم المشورة في مجال التفاوض بشأن الأسعار (١٢.٠٠٠ دولار).

٢٠١ - وترى اللجنة الاستشارية أن بعض الأنشطة المتوخاة يمكن أن يُضطلع بها داخلياً مع الاستعانة بخبراء واستشاريين خارجيين لتقديم توجيهات بشأن أفضل الممارسات والخبرة العملية في مجالات معينة. ولذلك توصي اللجنة بتخفيض إجمالي الاحتياجات المقترحة للخبراء الاستشاريين بنسبة ١٠ في المائة.

(د) مكتب خدمات الرقابة الداخلية

٢٠٢ - تعكس موارد حساب الدعم المقترحة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ البالغة ٢٦.٠٧٣.٧٠٠ دولار زيادة قدرها ١٠٠.٦٢٢ دولار (أو ٤,٢ في المائة) مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتتصل الزيادة بالاحتياجات الإضافية من الوظائف (٤٣٩.٦٠٠ دولار) ومن الموارد غير المتصلة بالوظائف (٥٣٣.٥٠٠ دولار).

٢٠٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة قد قامت وفقاً للفقرتين الفرعيتين (ج) و (د) من الفقرة ٢ من اختصاصاتها (انظر قرار الجمعية العامة ٢٧٥/٦١، المرفق) باستعراض خطة عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومقترح ميزانيتها للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وعقدت اللجنة الاستشارية اجتماعاً مع رئيس اللجنة الاستشارية المستقلة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١١ وتبادلاً وجهات

النظر بشأن تعليقات لجنة المراجعة المستقلة وتوصياتها بشأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية، على النحو الوارد في تقريرها (A/65/734).

٢٠٤ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن اللجنة الاستشارية المستقلة كانت قد أشارت سابقاً إلى أن تركيز مكتب خدمات الرقابة الداخلية على المخاطر المتأصلة فقط في عملية تخطيط عمل المكتب يمثل نهجاً محافظاً بشكل مفرط فيما يتعلق بمستوى المخاطر في المنظمة. وكانت قد أوصت بإجراء تقييم منهجي للمخاطر المتبقية من أجل التوصل إلى تقييم أفضل للمستوى العام للموارد المخصصة للمكتب، وتحسين البت في عمليات مراجعة الحسابات ضمن المستوى المتاح من الموارد. وفي تقرير السنة الماضية، اعترفت اللجنة الاستشارية المستقلة بالجهود الجارية لتعديل إطار تقييم المخاطر لكي يتسنى تقييم المخاطر المتبقية (انظر A/64/652، الفقرتان ١٧ و ١٨). وفي تقريرها الأخير، تسلم اللجنة الاستشارية المستقلة بأن المكتب قد شرع في مراجعة الحسابات للضوابط الرئيسية المطبقة بغية تيسير تحديد المخاطر المتبقية (A/65/734، الفقرة ١٨). ومع ذلك، تلاحظ اللجنة الاستشارية توصية اللجنة الاستشارية المستقلة بأن يُنسق مكتب خدمات الرقابة الداخلية والإدارة عملية تصنيف المخاطر على نحو يوائم عملية تخطيط مراجعة الحسابات القائمة على المخاطر التي يقوم بها المكتب مع إطار إدارة المخاطر في المؤسسة الذي شرعت الإدارة في وضعه، بغية تجنب الالتباس بين أصحاب المصلحة الرئيسيين.

٢٠٥ - وترحب اللجنة الاستشارية بالتقدم المحرز في تنفيذ توصيات اللجنة الاستشارية المستقلة، والأهم من ذلك التغيير الذي أدخل على عملية تخطيط عمل مراجعة الحسابات للفترة ٢٠١٠/٢٠١١ في استعراض افتراضات التخطيط وتقديرات احتياجات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وبالتشاور مع الإدارة عند بدء عملية التخطيط وإنائها. وتشجع اللجنة أيضاً المكتب على مواصلة عقد اجتماعات سنوية لتخطيط العمل مع كل من مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، بالإضافة إلى التنسيق المنتظم وجهود التعاون فيما بين هيئات الرقابة.

وظائف ثابتة

٢٠٦ - تغطي الموارد المقترحة للوظائف البالغة ٦٠٠ ٠٠٠ ١٥ دولار (وتمثل زيادة قدرها ٦٠٠ ٤٣٩ دولار مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١) مجموع ٩٨ وظيفة من وظائف حساب الدعم المستمرة. وترتبط الزيادة أساساً بالتكاليف القياسية للمرتبات الخاصة بالبعثات، المطبقة على ٧٣ وظيفة مستمرة في العمليات الميدانية، يقابلها إلغاء ٤ وظائف (انظر الفقرة ٢٠٧ أدناه)، وتخفيض التكاليف القياسية لمرتبات ٢٥ وظيفة مستمرة في المقر.

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات ومجمع مراجعي الحسابات المقيمين

٢٠٧ - يشمل ملاك الموظفين الممول حاليا من حساب الدعم ما مجموعه ٩٣ وظيفة، منها ١٨ في نيويورك (١ مد-١، و ٢ ف-٥، و ٧ ف-٤، و ٤ ف-٣، و ٤ وظائف من فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى))، فيما تشكل ٧٥ وظيفة ملاك مراجعي الحسابات المقيمين في بعثات حفظ السلام (١٠ ف-٥، و ٢٥ ف-٤، و ١٩ ف-٣، و ١٦ وظيفة من فئة الخدمة الميدانية و ٥ وظائف من فئة الخدمة العامة الوطنية). وتلاحظ اللجنة الاستشارية من تقرير الأمين العام أن مكتب مراجع الحسابات المقيم في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، المنتهية ولايتها في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، كان يشمل أربع وظائف (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ ف-٣ ووظيفة من فئة الخدمة الميدانية) لم تعد هناك حاجة إليها. وكذلك يتألف ملاك موظفي مكتب مراجع الحسابات المقيم في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو من ثلاث وظائف (١ ف-٥، و ١ ف-٤، ووظيفة من فئة الخدمة العامة الوطنية)، وهو المكتب الذي يُقترح إغلاقه في ضوء تقليص البعثة لعملياتها واقتراح تغطية أنشطته في المستقبل من نيويورك استنادا إلى تقييم المخاطر. وبناء على ذلك، تشمل التغييرات المقترحة في ملاك موظفي شعبة المراجعة الداخلية للحسابات للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ إلغاء ٤ وظائف: ٣ وظائف في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد (وظيفة مراجع حسابات مقيم برتبة ف-٤، ووظيفة مراجع حسابات مقيم برتبة ف-٣، ووظيفة مساعد لمراجعة الحسابات من فئة الخدمة الميدانية) ووظيفة واحدة في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو (مساعد لمراجعة الحسابات من فئة الخدمة العامة الوطنية) (انظر A/65/761، الفقرتان ٥٥٢ و ٥٥٣).

٢٠٨ - ويُقترح نقل ثلاث وظائف، وهي وظيفة كبير مراجعي الحسابات المقيم (ف-٥) في بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد، ووظيفة مراجع حسابات مقيم (ف-٤) في بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو، ووظيفة مساعد لمراجعة الحسابات (الخدمة الميدانية) في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى المركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتبي والمركز العالمي لتقديم الخدمات في برينديزي، إيطاليا، مع التركيز على وضع وتطوير مفهوم مركز الخدمات والضوابط الرئيسية الخاصة لإدارتهما (انظر A/65/761، الفقرات ٥٥٣-٥٥٥). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن القدرة المقترحة تستند إلى تقييم المخاطر وتُعتبر كافية لأداء المهام. وحُدِدت القدرة المقترحة أيضا على أساس وجود المركز في حالة التشغيل الكامل، مع الاستفادة من فهم واضح لما يُضطلع به من مهام ذات صلة، وللروابط القائمة بين المركزين الإقليمي والعالمي لتقديم الخدمات، وفقا لتطور المفهوم.

٢٠٩ - وتشير اللجنة الاستشارية المستقلة في تقريرها إلى حدوث تحسن كبير فيما يخص افتراضات التخطيط وتقديراته للبت في عدد الأيام المتاحة لكل مراجع حسابات (انظر A/65/734، الفقرة ١٤). وزيد عدد أيام عمل موظفي مراجعة الحسابات لجميع مستويات الموظفين. وتلاحظ اللجنة أن خطة عمل المكتب المتعلقة بمراجعة الحسابات قد تضمنت قائمة بالمهام المخطط القيام بها حسب ترتيب الأولوية، وشملت أيضا تقديرا لعدد الأيام التي ستلزم لإتمام كل عملية مراجعة. وعلى هذا الأساس، قرر المكتب، وقد توافرت لديه القدرة الكافية لتنفيذ خطة العمل المقترحة، أن يقترح إلغاء أربع وظائف من الوظائف المشار إليها في الفقرة ٢٠٧ أعلاه، ونقل الوظائف الثلاث المشار إليها في الفقرة ٢٠٨ أعلاه، وإعادة انتداب وظيفة واحدة لمراجعة الحسابات (انظر الفقرة ٢١١ أدناه).

٢١٠ - ونظرا للأسباب التي أوردتها الأمين العام في تقريره (A/65/761)، وفي ضوء ملاحظات اللجنة الاستشارية المستقلة الواردة في الفقرة ٢٠ من تقريرها (A/65/734)، توصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على التغييرات المقترحة في ملاك موظفي شعبة المراجعة الداخلية للحسابات، بما في ذلك إلغاء ٤ وظائف (١ ف-٤، و ١ ف-٣، و ١ خ م و ١ خ ع و) ونقل ٣ وظائف (١ ف-٥، و ١ ف-٤، و ١ خ م) إلى مكتب مراجع الحسابات المقيم في عنتبي، وهي الوظائف المشار إليها في الفقرتين ٢٠٧ و ٢٠٨ أعلاه، على التوالي.

شعبة التفتيش والتقييم

٢١١ - يُقترح إعادة انتداب كبير مراجعي الحسابات المقيمين (ف-٥) في بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو إلى شعبة التفتيش والتقييم (انظر الفقرة ٢٠٧ أعلاه). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الغرض من إعادة الانتداب هو تعزيز قدرة الشعبة، التي تشمل حاليا وظيفتين (ف-٤) ممولتين من حساب الدعم، وبالتالي تمكينها من إجراء تقييمين سنويين شاملين عن حفظ السلام. ويشار إلى أنه خلال الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، أجرت الشعبة تقييما برنامجيا لبعثة الأمم المتحدة في السودان وتقييما مواضيعيا بشأن تعاون إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني مع المنظمات الإقليمية. وبالتالي، ستمكن الوظيفة المعاد انتدابها الشعبة من إجراء عملية تفتيش واحدة إضافية لمجال من المجالات المعرضة للخطر، ليصبح بذلك مجموع النواتج ثلاثة نواتج سنوية رئيسية. وتتفق اللجنة الاستشارية مع اللجنة الاستشارية المستقلة على أن الطبيعة المتعمقة للتقييمات التي يجريها مكتب خدمات الرقابة الداخلية يعزز قيمة إدارة المنظمة لعمليات حفظ السلام، وتوصي بالموافقة على إعادة انتداب الوظيفة برتبة ف-٥ لتعزيز قدرة شعبة التفتيش والتقييم.

شعبة التحقيقات

٢١٢ - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قررت في قرارها ٢٨٧/٦٣، عدم الأخذ بالهيكل الذي اقترحه مكتب خدمات الرقابة الداخلية المستند إلى النهج الذي يقضي بإنشاء مراكز إقليمية. وبدلاً من ذلك، أصدرت الجمعية تكليفاً بإجراء مشروع تجريبي يمول من ميزانية حساب الدعم في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وحدد المشروع التجريبي هيكلًا قائماً على الوظائف ومخصصات الميزانية المتصلة به، على نحو يجمع بين مراكز للتحقيقات في نيروبي وفيينا ونيويورك والمحققين المقيمين في سبع بعثات لحفظ السلام. وطلبت الجمعية العامة أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً أولياً عن حالة تنفيذ المشروع التجريبي خلال الدورة الخامسة والستين المستأنفة. وطلب من مجلس مراجعي الحسابات مراجعة حسابات عملية تنفيذ المشروع التجريبي دون المساس بدور اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة، وتقديم تقرير عن ذلك في الدورة الخامسة والستين المستأنفة؛ وتلاحظ اللجنة أن الأمين العام قد قدم تقريره الأولي (A/65/765). وترد استنتاجات مجلس مراجعي الحسابات وملاحظاته في تقريره عن التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة عن الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (المجلد الثاني)، (الفصل الثاني)).

٢١٣ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن مجلس مراجعي الحسابات خلص إلى أن مفهوم هيكل المراكز له ما يبرره من حيث فعالية التكلفة، نظراً للانخفاض في حجم القضايا المبلغ عنها؛ ولكنه أشار إلى بعض المخاطر التي يجب تبديدها، من قبيل نوعية التحقيقات، إذا أريد للهيكل أن يعمل بشكل فعال. وعلى سبيل المثال، لاحظ المجلس أن المحققين العاملين في المراكز سيحتاجون إلى السفر إلى موقع معين لأغراض الاضطلاع بمهام محددة، مما يتعذر معه حصولهم على الدعم الإداري أو خدمات الترجمة المتاحة للمحققين المقيمين؛ أو قد يكون لديهم فهم أقل للديناميات غير الرسمية داخل البعثة، مما قد يؤثر على أنشطة جمع المعلومات. ومع ذلك، أشار المجلس أيضاً إلى أن قدرته على التوصل إلى استنتاج بشأن التنسيب الملائم للمحققين مقيدة بسبب عدم كفاية البيانات الإدارية، وأوصى بأن يقوم المكتب على وجه السرعة بوضع خطة أساس ومعايير لتقييم المشروع التجريبي وآلية لجمع البيانات الضرورية. وقد أشارت اللجنة الاستشارية إلى الاستعراض الذي قام به مجلس مراجعي الحسابات، وأبدت ملاحظات في هذا الصدد في سياق تقريرها ذي الصلة (A/65/782)، الفقرات ٢٩-٣١).

٢١٤ - وفي التقرير الأولي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية (A/65/765)، أفيدَ بأن النتائج الأولية للمشروع تشير إلى توزيع الموارد بصورة غير فعالة. ورغم ذلك، يبدو أن هناك مزايا

لوضع المحققين في بعثات حفظ السلام، من حيث تيسير الإبلاغ عن الأخطاء وكذلك زيادة إنتاجية المحققين. ويشير التقرير إلى أنه يجري حاليا جمع البيانات التي ستتيح توجيهها أفضل لتخطيط الموارد في المستقبل حسب مستوى النشر وتكلفته وموقعه. إلا أنه ينبغي تعديل تلك الأرقام في ضوء التجربة الجديدة التي يتيحها المشروع وتقييم التعرض للمخاطر. وتلاحظ اللجنة الاستشارية المعلومات المقرر تضمينها في التقرير الشامل الذي سيقدم في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣، وفقا للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٨٧/٦٣، كما هو مبين في الفقرة ٢٨ من تقرير التقييم الأولي. وتلاحظ اللجنة أيضا أن توصيات مجلس مراجعي الحسابات ستؤخذ في الاعتبار. وتوصي اللجنة بأن تحيط الجمعية العامة علما بالتقرير الأولي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تنفيذ المشروع التجريبي.

٢١٥ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن معدل الشغور في وظائف حساب الدعم في شعبة التحقيقات قد انخفض من متوسط ٤٦ في المائة في نهاية عام ٢٠٠٩ إلى ٣٣ في المائة في عام ٢٠١٠. وأبلغت اللجنة أيضا بأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية يقوم حاليا بالتشاور مع مكتب إدارة الموارد البشرية بشأن سبل مواصلة تحسين معدلات الشغور، كما يبحث طرق مبتكرة لتنظيم حملات توظيف واسعة النطاق وإنشاء قوائم المرشحين المؤهلين. وكانت اللجنة الاستشارية قد أعربت في الماضي عن قلقها بشأن هذه المسألة، وهي تؤكد مرة أخرى على أهمية تعجيل وتيرة عملية التوظيف من أجل معالجة حالة الشغور.

الموارد غير المتصلة بالوظائف

٢١٦ - تعكس الموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف البالغة ١٠٠ ٠٧٣ ١١ دولار زيادة قدرها ٥٠٠ ٦٢٢ دولار تعزى أساسا إلى الاحتياجات الإضافية من المساعدة المؤقتة العامة (٤٦٩ ٥٠٠ دولار) والسفر الرسمي (٢٣٨ ٥٠٠ دولار)، يقابلها جزئيا انخفاض في الاحتياجات من تكنولوجيا المعلومات (١٥٣ ١٠٠ دولار).

٢١٧ - وتغطي الموارد المقترحة في إطار المساعدة المؤقتة العامة البالغة ٩٠٠ ١٤٨ ٨ دولار (أي بزيادة قدرها ٤٦٩ ٥٠٠ دولار) التمويل اللازم لاستمرار ٥٣ وظيفة وإنشاء وظيفة مقترحة جديدة، فضلا عن تغطية إجازات الأمومة/الإجازات المرضية في المكتب. ويعزى الفرق إلى الوظيفة الجديدة المقترحة وزيادة التكاليف القياسية للمرتبات الخاصة بالبعثة. ويُقترح الإبقاء على ٥١ وظيفة في شعبة التحقيقات للمشروع التجريبي الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٨٧/٦٣، في انتظار التقرير الشامل الذي سيقدم في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١٣. بالإضافة إلىوظيفتين في شعبة المراجعة الداخلية للحسابات، وهما وظيفة لمراجع حسابات في مجال تكنولوجيا المعلومات

والاتصالات (ف-٤) يتولى مسؤولية تنفيذ خطط مراجعة الحسابات على أساس المخاطر في عمليات البعثات، ووظيفة لمراجع حسابات مقيم (ف-٤) في مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال للقيام بمهام مراجعة الحسابات وتقييم مدى كفاية الضوابط الداخلية (انظر A/65/671، الفقرات ٥٥٩ و ٥٦١ و ٥٦٢).

٢١٨ - ويطلب إنشاء وظيفة جديدة لمساعد تحقيقات (الخدمة العامة (الرتب الأخرى)) لقسم الممارسات المهنية في شعبة التحقيقات في نيويورك، من أجل تعزيز قدرة الدعم التشغيلي للشعبة (انظر A/65/761، الفقرة ٥٦٠)، وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن هذا الطلب هو نفسه الذي أوصت بالموافقة عليه في سياق ميزانية الفترة ٢٠١١/٢٠١٠ (انظر A/64/753، الفقرة ١٦٣). وليس لدى اللجنة اعتراض على الموافقة على موارد المساعدة المؤقتة العامة المقترحة لمساعد تحقيقات (من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى))، في انتظار تقديم التقرير الشامل الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٨٧/٦٣، وكذلك الموارد المقترحة لتغطية إجازات الأمومة/الإجازات المرضية.

٢١٩ - وتعكس الموارد المقترحة للسفر الرسمي البالغة ١ ٦٠٣ ٥٠٠ دولار زيادة قدرها ٢٣٨ ٦٠٠ دولار، أو ١٧,٥ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠. وترد التفاصيل في الفقرات ٥٧٠ إلى ٥٧٤ من التقرير (A/65/761). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الفرق يعزى إلى احتياجات سفر مراجعي الحسابات المقيمين على الصعيد الإقليمي وداخل منطقة البعثة، والتي كانت تُستوعب سابقا في ميزانيات البعثات، وإلى احتياجات سفر المحققين في شعبة التحقيقات في إطار قضايا محددة. وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على هذا الطلب، ولكنها توصي بإجراء تقييم دقيق لاحتياجات المكتب في مجال السفر من أجل احتواء تصاعد التكاليف ذات الصلة (انظر أيضا الفقرة ٨٠ أعلاه).

(هـ) مكتب الأمم المتحدة لأمين المظالم وخدمات الوساطة

٢٢٠ - يعكس الاعتماد البالغ ١٠٠ ٩٥٥ دولار المقترح لمكتب الأمم المتحدة لأمين المظالم وخدمات الوساطة للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ زيادة قدرها ٤٠٢ ٥٠٠ دولار، أو ٢٥,٩ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن معظم هذه الزيادة تعزى إلى الموارد الإضافية غير المتصلة بالوظائف (٢٩٤ ٤٠٠ دولار) نظرا لإدراج اعتماد بمبلغ ١٨٢ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين؛ وكذلك زيادة في الموارد المخصصة للوظائف (١٥٣ ١٠٠ دولار) بسبب اقتراح إنشاء وظيفة جديدة.

الوظائف الثابتة

٢٢١ - تعكس الموارد المقترحة للوظائف البالغة ٦٠٠ ٢٦١ ١ دولار زيادة قدرها ١٥٣ ١٠٠ مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١، بما في ذلك التكاليف المتصلة باستمرار ٧ وظائف ممولة من حساب الدعم ووظيفة واحدة جديدة مقترحة.

٢٢٢ - ويُقترح إنشاء وظيفة لموظف مكلف بإدارة القضايا (ف-٣) في مكتب الأمم المتحدة لأمين المظالم وخدمات الوساطة في نيويورك (انظر A/65/761، الفقرات ٥٩٣-٥٩٥). وأبلغت اللجنة الاستشارية بتلقي ٤٠١ قضية من العمليات الميدانية خلال الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠. وتتوافر لدى الفرعين الإقليميين في كينشاسا والخرطوم القدرة اللازمة لمناولة ١٣٠ قضية بصورة مثلى كل عام لكل منهما؛ وتجري معالجة القضايا المتبقية في المقر، بدعم منوظيفتين من فئة المساعدة المؤقتة العامة (١ ف-٤) ووظيفة من فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى)). وسيتم شغل الوظيفة المطلوبة ترتيب القضايا حسب نوعيتها؛ وإجراء تقييم أولي عند مرحلة استلامها؛ وتقديم الدعم في المراحل الأولية لمناولة القضايا؛ وإعداد تقارير دورية للبعثات، فضلا عن تفصي آراء الزبائن وتنفيذ آليات ضمان الجودة. وإذ تضع اللجنة الاستشارية في اعتبارها حجم العمل الموجود وأهمية حل النزاعات بالوسائل غير الرسمية وما تنطوي عليه من مزايا، فإنها توصي بقبول إنشاء الوظيفة المطلوبة لموظف مكلف بإدارة القضايا برتبة ف-٣.

٢٢٣ - ويُقترح إعادة تصنيف وظيفتين لمساعدين إداريين (الخدمة العامة الوطنية) في الفرعين الإقليميين في كينشاسا والخرطوم لتصبحا من فئة الخدمة الميدانية (انظر A/65/761، الفقرة ٥٩٦). وأشار الأمين العام في تقريره إلى أن مسؤوليات الوظيفتين تتطلب موظفين أعلى رتبة وأكثر خبرة. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن معالجة المسائل الحساسة للمشاكل المتصلة بعمل الموظفين تتطلب خبرة لا تتوفر في موظفين وطنيين. وعلاوة على ذلك، ستصل الموارد الإضافية المتعلقة بإعادة تصنيف الوظيفتين إلى مبلغ ٨٦ ٩٠٠ دولار. واللجنة الاستشارية غير مقتنعة بالأسباب المقدمة وتوصي بعدم إعادة تصنيف الوظيفتين من فئة الخدمة العامة الوطنية إلى فئة الخدمة الميدانية.

الموارد غير المتصلة بالوظائف

٢٢٤ - تعكس الموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف البالغة ٥٠٠ ٦٩٣ دولار زيادة قدرها ٤٠٠ ٢٤٩ دولار، أو ٥٦,٢ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. وتُعزى هذه الزيادة أساسا إلى إدراج اعتماد قدره ١٨٢ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين. ويُطلب مبلغ قدره ١٠٠ ٠٠٠ دولار لتغطية تكاليف خدمات أمناء المظالم والوسطاء

المنابيين (٥ تدخلات للاستجابة السريعة) لحالات النزاع غير المتوقعة والتي لا يمكن استيعابها من الموارد المتاحة وفقا للتجربة. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المكتب لم يتمكن من إجراء هذا النوع من التدخل خلال عام ٢٠١٠ بسبب نقص الموارد. ويطلب أيضا مبلغ ٨٢ ٠٠٠ دولار لاستعراض وتقييم أداء الفرعين الإقليميين في كينشاسا والخرطوم، وهو استعراض أساسي في رأي المكتب من أجل قياس أدائه والتخطيط لعملياته في المستقبل وزيادتها إلى أقصى حد. وتلاحظ اللجنة أن هناك موارد أُتيحت في إطار الميزانية العادية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وأن الموارد المقترحة في إطار حساب الدعم ستُكمل التقييم المتصل بدعم عمليات حفظ السلام. ولذلك توصي اللجنة بالموافقة على الموارد المقترحة.

٢٢٥ - وستغطي الاحتياجات من المساعدة المؤقتة العامة (١٠٠ ٢٩٤ دولار) تكاليف استمرار وظيفتين تمت الموافقة عليهما في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، بما في ذلك وظيفة لموظف مكلف بالقضايا (ف-٤) في المقر، لمناولة القضايا الواردة من موظفي عمليات حفظ السلام، ولا سيما تلك التي تنشأ في بعثة الأمم المتحدة للاستفتاء في الصحراء الغربية، وبعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، وبعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو، وبعثة الأمم المتحدة في ليبيريا، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة في تيمور - ليشتي، وعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، والتي لا يغطيها فرعا كينشاسا والخرطوم، ووظيفة لمساعد إداري (من فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى)) لمواصلة تقديم الدعم الإداري في مكتب الأمم المتحدة لأمين المظالم وخدمات الوساطة، بالنظر إلى الزيادة في حجم العمل (من ٢٦٦ قضية في الفترة ٢٠٠٨/٢٠٠٩ إلى ٤٠١ قضية في الفترة ٢٠٠٩/٢٠١٠) (انظر A/65/761، الفقرات ٥٩٩-٦٠٣). وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على استمرار الوظيفتين الممولتين في إطار المساعدة المؤقتة العامة لموظف مكلف بالقضايا (ف-٤) ووظيفة لمساعد إداري (الخدمة العامة (الرتب الأخرى)).

(و) مكتب الأخلاقيات

٢٢٦ - يتعلق مبلغ ١ ٣١٦ ٣٠٠ دولار المقترح لمكتب الأخلاقيات بالموارد غير المتصلة بالوظائف. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن ملاك موظفي المكتب (٦ وظائف من الفئة الفنية و ٣ وظائف من فئة الخدمة العامة) ممولة في إطار الميزانية العادية. وتعزى الزيادة في الاحتياجات البالغة ١٠٠ ٢٧٢ دولار، أو ٢٦,١ في المائة، إلى رصد موارد إضافية للمساعدة المؤقتة العامة (١٥٨ ٩٠٠ دولار). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المقترحة البالغة ٤٢٤ ٥٠٠ دولار ستغطي تكاليف استمرار وظيفتين، إحداها لموظف معني

بالأخلاقيات (ف-٣) والأخرى لمساعد إداري (فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى)، فضلا عن وظيفة واحدة جديدة مطلوبة لفترة ١٠ أشهر لموظف معني بالدعوة والاتصالات (ف-٤) (انظر A/65/761، الفقرتان ٦٢٤ و ٦٢٧). وأبلغت اللجنة كذلك بأن إنشاء هذه الوظيفة الأخيرة سيُمكن المكتب من إجراء تقييم تحليلي للمخاطر والمسائل والمعضلات المتعلقة بالأخلاقيات، والتي يرجح أن تنشأ في عمليات حفظ السلام، ووضع نهج للتصدي لهذه المخاطر من خلال إعداد مواد إعلامية، وكذلك صوغ المضمون المناسب لجهود التوعية بمسائل الأخلاقيات، ودمج الرسائل في البرامج التدريبية التي تقدمها المنظمة في الوقت الراهن. وعلاوة على ذلك، يتوقع أن تتيح فترة ١٠ أشهر تقييم المخرجات وتحديد أوجه الكفاءة وتقييم الإنجازات. وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الموارد المقترحة لتمويل استمراروظيفتين وإنشاء الوظيفة الجديدة المقترحة لمكتب الأخلاقيات.

٢٢٧ - ويشمل مبلغ ٧٩٢ ٠٠٠ دولار المقترح للخبراء الاستشاريين خدمات خبير استشاري في مجال التدريب، ضمن ترتيب تقاسم التكاليف مع مكتب إدارة الموارد البشرية (٥٠ ٠٠٠ دولار)، من أجل تصميم دورة تدريبية في مجال الأخلاقيات وتقديمها في المقر والبعثات الميدانية (من المقرر مؤقتا عقدها في قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برينديزي بإيطاليا، وقوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية والمركز الإقليمي لتقديم الخدمات في عنتيبي)، وتوفير خدمات تتعلق باستعراض ملفات الموظفين فيما يتصل ببرنامج الكشف المالي (٧٤٢ ٠٠٠ دولار).

٢٢٨ - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن برنامج الكشف المالي قد صُمم في الأصل وأدرج في الميزانية وتم التعاقد عليه لاستيعاب ١ ٧٠٠ مشارك في المجموع. وتشمل ترتيبات تقاسم التكاليف، التي وضعت في عام ٢٠٠٧، التمويل المتأتي من الميزانية العادية، وحساب الدعم والصناديق والبرامج والوكالات الأخرى. بيد أن عدد المشاركين ارتفع من ١ ٧٠٤ مشاركين في عام ٢٠٠٦ (منهم ٦٠٣ مشاركين، أو ٣٥ في المائة، ممولين من حساب الدعم) إلى نحو ٤ ٤٠٠ مشارك في عام ٢٠١١ (مع تمويل ١ ٦٠٠ مشارك، أو ٣٦ في المائة، من حساب الدعم). وقد خضع العقد للتمديد والتعديل على مر السنين استجابة لزيادة في عدد المشاركين، وستنتهي مدة العقد الحالي في شباط/فبراير ٢٠١٢، مما يعني إعادة النظر في فرادى البيانات المالية المقدمة في عام ٢٠١١. ويستند تقدير تكاليف البرنامج إلى سعر الوحدة بمبلغ ٤٦٤ دولار لكل بيان. ومن المتوقع تمويل ما يقرب من ١ ٦٠٠ مشارك من حساب الدعم.

٢٢٩ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الجمعية العامة قد أيدت في قرارها ٢٣٦/٦٢ توصية اللجنة بأن يقوم الأمين العام بإجراء تحليل متعمق للمزايا والمساوئ النسبية، بما في ذلك التكاليف، لإجراء استعراض داخل المؤسسة لبرنامج الكشف المالي، بدلا من الترتيبات الحالية القائمة على الاستعانة بمصادر خارجية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بأنه تم التعاقد مع شركة استشارية خارجية للقيام بالتحليل وأنه جرى تحديد عدد من الخيارات للاستعانة بمصادر داخلية وخارجية، بما في ذلك القاعدة التكنولوجية. وفي وقت لاحق، دعا الأمين العام إلى اجتماع لفريق استشاري رفيع المستوى من أجل وضع مجموعة من التوصيات بشأن الاتجاه الذي سيتخذه البرنامج مستقبلا على أساس نتائج التحليل، وهي التوصيات التي ستقدم في تقريره السنوي عن أنشطة مكتب الأخلاقيات إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والستين. وليس لدى اللجنة الاستشارية اعتراض على الموارد المقترحة فيما يتصل ببرنامج الكشف المالي، في انتظار استكمال استعراض وتقديم التقرير ذي الصلة، أو على الموارد المطلوبة لتصميم وتقديم التدريب في مجال الأخلاقيات.

(ز) مكتب الشؤون القانونية

٢٣٠ - يعكس الاعتماد البالغ ٤٨١ ٠٠٠ ٣ دولار المقترح لمكتب الشؤون القانونية في إطار ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ زيادة قدرها ٢٠٠ ١٨٩ دولار، أو ٥,٧ في المائة، مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١.

الوظائف الثابتة

٢٣١ - ستغطي الموارد المقترحة للوظائف البالغة ٥٠٠ ٩٢٩ ٢ دولار (أي زيادة قدرها ٨٠٠ ١٠٥ دولار مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠) التكاليف المتصلة باستمرار ١٥ وظيفة ممولة من حساب الدعم وبإنشاء ٣ وظائف جديدة مقترحة لشعبة الشؤون القانونية العامة. وتضم الشعبة حاليا ١٠ وظائف ممولة من حساب الدعم (٤ ف-٥ و ٤ ف-٤ و ١ ف-٣ ووظيفة من فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى))، فضلا عن وظيفة واحدة برتبة ف-٤ ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، لتوفير الدعم القانوني لعمليات حفظ السلام. وتُطلب الوظائف الثلاث الجديدة المقترحة، التي تشمل وظيفتين لموظفين للشؤون القانونية (١ ف-٤ و ١ ف-٣) ومساعد قانوني واحد (من فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى))، بسبب بدء تشغيل النظام الجديد لإقامة العدل، الذي ألقى على عاتق الشعبة حجم عمل جديد وغير مسبوق، على نحو ما أوضحه الأمين العام في تقريره (انظر A/65/761، الفقرات ٦٤٧-٦٥٢). وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في حين لم تخصص لشعبة الشؤون القانونية العامة أية وظائف عند بدء تشغيل النظام الجديد في عام ٢٠٠٩،

قدمت الشعبة خلال الفترة ٢٠١٠/٢٠٠٩ ما عدده ١٩ التماسا رسميا بشأن قضايا ناشئة عن عمليات حفظ السلام إلى محكمة الأمم المتحدة للاستئناف، مقارنة بمتوسط ٥ قضايا مرفوعة في ظل النظام السابق. ولئن كانت اللجنة الاستشارية تدرك الزيادة في حجم عمل الشعبة، فإنها ترى أيضا أنه لا يمكن، في هذه المرحلة المبكرة، استخلاص أي استنتاجات أو البت بشأن التأثير الذي سيجري على تنفيذ النظام الجديد للعدالة الداخلية في حجم عمل المكتب في المدى الطويل. ولذلك فإنها توصي بتمويل المهام عن طريق المساعدة المؤقتة العامة (١ ف-٤ و ١ ف-٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمة العامة (الرتب الأخرى)).

الموارد غير المتصلة بالوظائف

٢٣٢ - تعكس الموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف البالغة ٥٥١ ٥٠٠ دولار زيادة قدرها ٨٣ ٤٠٠ دولار مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١١/٢٠١٠ البالغة ٥٦٨ ٩٠٠ دولار. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن هذه الزيادة تعزى أساسا إلى إدراج اعتماد قدره ٧٥ ٠٠٠ دولار للخبراء الاستشاريين. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأنه يجري إعادة رصد هذا الاعتماد من أجل استبقاء خدمات استشاري خارجي لإسداء المشورة وتقديم المساعدة في مسائل حفظ السلام التي تتطلب تفسير قانون وطني أو التمثيل أمام محاكم وطنية. وليس لدى اللجنة اعتراض على الموارد المقترحة.

٢٣٣ - ويغطي الاعتماد المخصص للمساعدة المؤقتة العامة البالغ ٣٠٣ ٣٠٠ دولار الاحتياجات اللازمة لاستمرار وظيفة واحدة لموظف الشؤون القانونية (ف-٤) في شعبة الشؤون القانونية العامة من أجل تلبية طلبات المشورة والمساعدة في المجال القانوني دعما للتحقيقات في القضايا الناشئة عن عمليات حفظ السلام فيما يتصل بأنشطة الشراء التجارية (انظر A/65/761، الفقرات ٦٥٥-٦٥٧). وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على الموارد المطلوبة لاستمرار تمويل المساعدة المؤقتة العامة بما يعادل وظيفة واحدة لموظف الشؤون القانونية (ف-٤) في شعبة الشؤون القانونية العامة.

(ح) مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

٢٣٤ - يبلغ إجمالي الموارد المقترحة لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ١٠ ٢٩٤ ٠٠٠ دولار، مما يعكس نقصانا قدره ٢ ١٣٦ ٩٠٠ دولار (أو بنسبة ١٧,٢ في المائة) مقارنة بمبلغ ١٢ ٤٣٠ ٩٠٠ دولار المعتمد للفترة ٢٠١١/٢٠١٠. ويعكس هذا النقصان انخفاضاً في الاحتياجات المتعلقة بجميع فئات الإنفاق، بما في ذلك انخفاض

بمبلغ ٣٠٠ ١٣٩ ١ دولار للمساعدة المؤقتة العامة وبمبلغ ١٠٠ ٨٤٨ دولار لتكنولوجيا المعلومات.

٢٣٥ - وتبلغ الموارد غير المتصلة بالوظائف المقترحة لمكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ٢٠٠ ٥٠٦ ٨ دولار، مما يعكس نقصانا صافيه ١٠٠ ٠٧٦ ٢ دولار (أو بنسبة ١٩,٦ في المائة) مقارنة بمبلغ ٣٠٠ ٥٨٢ ١٠ دولار المخصص للفترة ٢٠١٠/٢٠١١. ويعزى الفرق إلى انخفاض الاحتياجات في كل من المساعدة المؤقتة العامة (٣٠٠ ١٣٩ ١ دولار) بسبب استمرار ٣ وظائف بدلا من ١١ وظيفة في الفترة ٢٠١٠/٢٠١١، يقابله إنشاء وظيفة واحدة جديدة؛ والمرافق والهياكل الأساسية (٣٥٠٠ دولار) والاتصالات (٨٠٠ ٩ دولار) نتيجة انخفاض عدد الوظائف المؤقتة المقترحة؛ وتكنولوجيا المعلومات (١٠٠ ٨٤٨ دولار)؛ والإمدادات والخدمات والمعدات الأخرى (٥٠٠ ٧٥ دولار).

المساعدة المؤقتة العامة

٢٣٦ - وستغطي الاحتياجات المقترحة البالغة ٧٠٠ ٧٧٤ دولار تكاليف استمرار ٣ وظائف، وكذلك إنشاء وظيفة واحدة جديدة في مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وستلغى سبع وظائف (٥ ف-٣) ووظيفتان من فئة الخدمة العامة (الرتبة الأخرى)) في دائرة إدارة الهياكل الأساسية، ظلت مخصصة منذ الفترة ٢٠٠٥/٢٠٠٦ لدعم الحجم الاستثنائي للهياكل الأساسية لتكنولوجيا المعلومات الذي استحدثته إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني في المقر، وذلك بسبب ترشيدها الهياكل الأساسية للإدارتين ومواءمة حساب الاحتياجات من الموارد مع الاحتياجات من الموارد في الإدارات/المكاتب الأخرى الممولة من حساب الدعم (انظر A/65/761، الفقرة ٦٩٩؛ وانظر أيضا الفقرة ٨٣ أعلاه).

٢٣٧ - ويقترح الإبقاء على الوظائف المؤقتة التالية في دائرة النظم الميدانية :

(أ) وظيفة لمدير مشروع (ف-٤) من أجل نظام إدارة العلاقة مع العملاء لأغراض إدارة المساهمة بالقوات، يتولى مسؤولية تحليل النظم وترحيل البيانات من النظم القائمة وكفالة التكامل مع النظم الأخرى المطبقة على نطاق المؤسسة، من قبيل نظام إدارة المحتوى في المؤسسة ونظام تخطيط موارد المؤسسة (انظر A/65/761، الفقرة ٦٩٥)؛

(ب) وظيفة لموظف نظم معلومات (ف-٣) من أجل نظام إدارة العلاقة مع العملاء لأغراض إدارة المساهمة بالقوات (انظر A/65/761، الفقرة ٦٩٥)؛

(ج) وظيفة لمدير مشروع (ف-٤) للنظام إلكتروني لإدارة حصص الإعاشة، يتولى مسؤولية إدارة المشروع، والتعاملات مع بائعي البرمجيات، وتحليل الأعمال، واختبار تحسينات النظام وتنفيذها، وإعداد التقارير المتعلقة بالجمارك (انظر A/65/761، الفقرة ٦٩٧).

وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراحات الأمين العام.

٢٣٨ - ويقترح الأمين العام أيضا إنشاء وظيفة برتبة ف-٤ لأخصائي ببيان بوابة المعلومات، ليقوم بتصميم وتنفيذ بيان النظام، بما في ذلك العمل التكييفي للبوابة الشبكية للبعثات الميدانية (انظر A/65/761، الفقرة ٦٩٨). وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراحات الأمين العام. وتطلب اللجنة أن يقدم الأمين العام تقريرا عن الأنشطة المنفذة في سياق تقرير الأداء المقبل.

تكنولوجيا المعلومات

٢٣٩ - ستُخفض الموارد المقترحة لتكنولوجيا المعلومات بمبلغ ١٠٠ ٨٤٨ دولار، أو بنسبة ١٠ في المائة، ويعزى ذلك أساسا إلى انخفاض الاحتياجات من الخدمات التعاقدية. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن الفرق يعزى إلى نقصان بمبلغ ٦٦٤ ٠٠٠ دولار للخدمات التعاقدية المتعلقة بنظام إدارة المحتوى في المؤسسة وبمبلغ ٣١٢ ٠٠٠ دولار لمركز البيانات الثانوي. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراحات الأمين العام.

٢٤٠ - في الفقرة ٧٠٦ من تقريره (A/65/761)، يقدم الأمين العام تفاصيل عن الاعتمادات المتعلقة بالمعدات الحاسوبية والبرمجيات والخدمات التعاقدية للمشاريع الجارية. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المشاريع قد رُتبت حسب الأولوية كما يلي:

(أ) الأولوية العليا:

١' نظام إدارة العلاقة مع العملاء لأغراض إدارة المساهمة بالقوات

٢' نظام إدارة الوقود

٣' بوابة معلومات المؤسسة

٤' نظام الحراسة العالمي

(ب) الأولوية المتوسطة:

١' إدارة الهوية في المؤسسة

٢' نظام غالاكسي

٣' نظام إدارة حصص الإعاشة

وأبلغت اللجنة كذلك بأن الأولوية القصوى قد أعطيت للمشاريع التي تكتسي أهمية حاسمة للبعثات الميدانية و/أو التي لها صلة وثيقة بمرحلة ما قبل التنفيذ. فعلى سبيل المثال، أعطيت أولوية أقل لتنفيذ كل من نظام إدارة حصص الإعاشة لأنه لا يزال في مرحلة الشراء، ونظام غالاكسي، وهو نظام التوظيف في المؤسسة، الذي حل محله نظام إنسبيرا (Inspira) وسيتوقف العمل به في عام ٢٠١٢.

(ط) اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

٢٤١ - تعكس الموارد المقترحة للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية للفترة ٢٠١٢/٢٠١١ البالغة ٤٠٠ ١٩٥ دولار، أي زيادة قدرها ٥٠٠ ٢١ دولار مقارنة بالموارد المعتمدة للفترة ٢٠١٠/٢٠١١، التكاليف المتصلة بوظيفة جديدة مطلوبة لموظف إداري (ف-٤) يقترح تحويلها من تمويل المساعدة المؤقتة العامة.

٢٤٢ - ويضم الملاك الحالي لموظفي أمانة اللجنة الاستشارية أمين تنفيذي (مد-٢)، ونائب أمين تنفيذي (مد-١) و ٥ موظفين للتنظيم الإداري (٢ ف-٥ و ٣ ف-٤)، ومساعد شخصي (من فئة الخدمة العامة (الرتبة الرئيسية)) و ٤ مساعدين لخدمات الاجتماعات (من فئة الخدمة العامة الرتب الأخرى))، تمويل وظائفهم من الميزانية العادية ووظيفة واحدة (ف-٤) ممول في إطار المساعدة المؤقتة العامة. ويرد موجز لمسؤوليات ومهام أمانة اللجنة الاستشارية، وكذلك لمعلومات عن حجم العمل الحالي في الفقرات ٧٢٩ إلى ٧٣١ من وثيقة الميزانية (A/65/761).

٢٤٣ - ومثلما ورد في تقرير اللجنة الاستشارية السابق (A/64/753)، فإنها كانت قد أعربت في الماضي عن رأي مفاده بأن الوظائف الثابتة داخل أمانتها ينبغي أن تمويل من الميزانية العادية، (انظر A/52/7/Rev.1، الفقرة أولاً - ٧). لكن نظراً لتنامي عملها وتوسع نطاقه فيما يتعلق بأنشطة حفظ السلام، أشارت اللجنة كذلك إلى أنه ينبغي عدم إعاقه مواءمة مصدر تمويل قدرتها على الدعم مع المسائل التي تقوم باستعراضها (A/64/7). وبالتالي، طلبت اللجنة الاستشارية، في سياق ميزانية حساب الدعم للفترة ٢٠١٠/٢٠١١، تمويل وظيفتين برتبة ف-٤ من المساعدة المؤقتة العامة. ووافقت الجمعية العامة في قرارها ٦٤/٢٧١ على تمويل وظيفة واحدة برتبة ف-٤ من المساعدة المؤقتة العامة.

٢٤٤ - وعلى النحو المبين في وثيقة الميزانية (A/65/761)، تمثل التقارير المتعلقة بعمليات حفظ السلام نحو ٣٠ في المائة من حجم عمل اللجنة الاستشارية؛ مما يمثل زيادة بنسبة ٦ في المائة في عام ٢٠١١ مقارنة بعدد التقارير المتعلقة بحفظ السلام المقدمة في عام ٢٠١٠. وترى اللجنة أن الحاجة إلى تقديم دعم فعال لعملها في هذا الصدد لن تتراجع في المستقبل

المنظور، نظرا للطابع الدائم لهذه الاحتياجات. ولذلك فإنها توصي بالموافقة على اقتراح الأمين العام تحويل وظيفة المساعدة المؤقتة العامة إلى وظيفة ثابتة.

٣ - خاتمة

٢٤٥ - أوصت اللجنة الاستشارية، في هذا التقرير، بالموافقة على ما مجموعه وظيفتين من أصل الوظائف الإضافية البالغ عددها ٦ وظائف، التي اقترحتها الأمين العام في تقريره عن ميزانية حساب الدعم (A/65/761). وتوصي اللجنة باستيعاب مهام الوظائف الأربع المتبقية المقترحة في إطار المساعدة المؤقتة العامة. وأوصت اللجنة الاستشارية أيضا بإلغاء وظيفة واحدة وإعادة وظيفة واحدة ممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة يُقترح إلغاؤها.

٢٤٦ - وتنطوي توصيات اللجنة الاستشارية على تخفيضات يبلغ مجموعها الإجمالي ١ ٧٣٩ ٩٠٠ دولار (صافيها ٢ ٠٠٦ ٠٠٠ دولار) على النحو التالي:

الإدارة/المكتب	المبالغ المحفظة المتصلة بالوظائف (إجمالي)	المبالغ المحفظة غير المتصلة بالوظائف (إجمالي)
إدارة عمليات حفظ السلام	١٩١ ٩٠٠	(١٠١ ٠٠٠)
إدارة الدعم الميداني	-	٢٠٥ ٣٠٠
إدارة الشؤون الإدارية	٦٢ ٥٠٠	١ ٣٥٠ ٢٠٠
مكتب خدمات الرقابة الداخلية	-	-
مكتب أمين المظالم بالأمم المتحدة	٢٢٥ ٧٠٠	-
مكتب الأخلاقيات	-	-
مكتب الشؤون القانونية	١٨٧ ٠٠٠	(٣٨١ ٧٠٠)
مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	-	-
المجموع	٦٦٧ ١٠٠	١ ٠٧٢ ٨٠٠

٢٤٧ - وعليه، توصي اللجنة الاستشارية بأن توافق الجمعية العامة على مبلغ إجماليه ٣٦٠ ٨٠٧ ٧٠٠ دولار (صافيها ٣٢٨ ٩٧٢ ٧٠٠ دولار) لحساب الدعم لفترة ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. ويشمل هذا المبلغ ٣١٣ ٦٢٢ ٥٠٠ دولار لتوفير الموارد المتصلة بالوظائف وغير المتصلة بها في إطار حساب الدعم، و ٤٧ ١٨٥ ٢٠٠ دولار لتغطية احتياجات تخطيط موارد المؤسسة عملا بقرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦٤.

٢٤٨ - وفيما يتعلق باقتراح الأمين العام الوارد في الفقرة ٩٩ من تقرير الأداء للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/610)، توصي اللجنة الاستشارية بأن تعتمد الجمعية العامة مبلغا إضافيا قدره ٩٠٠ ٤٤٤ ٢٤ دولار وتقسمه إلى أنصبة مقررة فيما يتعلق بالفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وتوصي اللجنة أيضا بأن تقرر الجمعية العامة تخصيص مبلغ مجموعه ٦٠٤٨٠٠٠ دولار، يشمل إيرادات الفوائد (٢١٦١٠٠٠ دولار)، والإيرادات المتنوعة الأخرى (١٣٥٩٠٠٠ دولار)، وإلغاء التزامات الفترات السابقة (٢٥٢٨٠٠٠ دولار) لتغطية احتياجات حساب الدعم للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.

٢٤٩ - وتوصي اللجنة الاستشارية بتخصيص فائض المستوى المأذون به للصندوق الاحتياطي لعمليات حفظ السلام فيما يتعلق بالفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ والبالغ ٣٣٧٧٠٠٠ دولار لتغطية احتياجات حساب الدعم للفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢.


الوثائق

- قرارات الجمعية العامة ٢٥٠/٦٢ و ٢٦٢/٦٣ و ٢٨٧/٦٣ و ٢٧١/٦٤
- تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن تقرير أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، والميزانية المقترحة لحساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ (A/64/753)
- تقرير مجلس مراجعي الحسابات بشأن عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/65/5 (Vol. II))
- تقرير الأمين العام: استعراض عام لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام: أداء الميزانية خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، وميزانية الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/65/715)
- تقرير أداء ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام في الفترة الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠ (A/65/610 و Add.1)
- تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة بشأن ميزانية مكتب خدمات الرقابة الداخلية في إطار حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/65/734)
- ميزانية حساب دعم عمليات حفظ السلام للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢ (A/65/761)
- تقرير أولي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية عن تنفيذ المشروع التحريبي الذي وافقت عليه الجمعية العامة في قرارها ٢٨٧/٦٣ (A/65/765)
- تقرير الأمين العام عن تعزيز قدرة الأمم المتحدة على إدارة عمليات حفظ السلام ودعم استمرارها (A/65/624)

المرفق الأول


الهيكل المقترح لمكتب العمليات، إدارة عمليات حفظ السلام، للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١١ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

ألف - شعبة أفريقيا




(أ) يُدرج الأخصائيون في جدول ملاك الموظفين المأذون به لكل إدارة/مكتب.

باء - شعبة أفريقيا الثانية




(أ) يدرج الأخصائيون في جدول ملاك الموظفين المأذون به لكل إدارة/مكتب.

جيم - شعبة آسيا والشرق الأوسط



(أ) يدرج الأخصائيون في جدول ملاك الموظفين المأذون به لكل إدارة/مكتب.

دال - شعبة أوروبا وأمريكا اللاتينية



(أ) يدرج الأخصائيون في جدول ملاك الموظفين المأذون به لكل إدارة/مكتب.

المرفق الثاني

النفقات الحالية والمتوقعة للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ في ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١

	النفقات المتوقعة من ٢١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١				من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١		
	مجموع النفقات الرصيد الحر المقدر في ما في ذلك ٣٠ حزيران/يونيه الفرق المتوقعة ٢٠١١ كنسبة مئوية		النفقات المتوقعة	الرصيد الحر	مجموع النفقات	المخصصات	
	(٧)=(٦)÷(١)	(٦)=(١)-(٥)					
							أولا - الموارد المتعلقة بالوظائف
يعزى الرصيد الحر المقدر بصورة أساسية إلى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الدعم الميداني وإدارة الشؤون الإدارية	١٢,٣	٢٥٠٣٥,٥	١٧٧٩٥٠,٩	٦٠٠٣٢,٩	٨٥٠٦٨,٤	١١٧٩١٨,٠	٢٠٢٩٨٦,٤ الموظفون الدوليون
							ثانيا - الموارد غير المتعلقة بالوظائف
يعزى الرصيد الحر المقدر بصورة أساسية إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون الإدارية ومكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات	١٧,٤	٤٢٧١,٤	٢٠٣٠٥,١	٩٥٩١,١	١٣٨٦٢,٥	١٠٧١٤,٠	٢٤٥٧٦,٥ المساعدة المؤقتة العامة
يعزى الرصيد الحر المقدر بصورة أساسية إلى إدارة الشؤون الإدارية	٢,١	٧٣,٠	٣٣٨٠,١	١٤١٢,٠	١٤٨٥,٠	١٩٦٨,١	٣٤٥٣,١ الخبراء الاستشاريون
يعزى الرصيد الحر المقدر بصورة أساسية إلى إدارة عمليات حفظ السلام	(٠,٨)	(١٠٠,٧)	١٣٢٧٣,٨	٦٧١٤,٥	٦٦١٣,٨	٦٥٥٩,٣	١٣١٧٣,١ السفر في مهام رسمية
يعزى الرصيد الحر المقدر بصورة أساسية إلى إدارة عمليات حفظ السلام	(٠,٠)	(٢,٠)	٢٣٠٤٧,٨	٢٤٤٣,٤	٢٤٤١,٤	٢٠٦٠٤,٤	٢٣٠٤٥,٨ المرافق والهياكل الأساسية

	النفقات المتوقعة من ٢١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١١				من ١ تموز/يوليه ٢٠١٠ إلى ٢١ شباط/فبراير ٢٠١١		
	مجموع النفقات الرصيد الحر المقدر في مما في ذلك ٣٠ حزيران/يونيه الفرق		النفقات المتوقعة (٤)+(٢)=(٥)	النفقات المتوقعة (٤)	الرصيد الحر (٢)-(١)=(٣)	مجموع النفقات (٢)	المخصصات (١)
	٢٠١١ كسبة مئوية	٢٠١١ كسبة مئوية					
	(١)=(٦)-(٧)	(٥)-(١)=(٦)	(٤)+(٢)=(٥)	(٤)	(٢)-(١)=(٣)	(٢)	(١)
الاتصالات	٨,٠	٢٣٥,٠	٢٧٠٤,٤	١١٧٥,٠	١٤١٠,٠	١٥٢٩,٤	٢٩٣٩,٤
يعزى الرصيد الحر المقدر بصورة أساسية إلى مكتب تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومكتب خدمات الرقابة الداخلية							
تكنولوجيا المعلومات	٦,٦	١٥٠٧,٧	٢١٤١٧,٢	٦٥١٦,٣	٨٠٢٤,٠	١٤٩٠٠,٩	٢٢٩٢٤,٩
الإمدادات والخدمات والمعدات الأخرى	٢,٤	٣٢٨,٥	١٣٣٥٠,٨	١١٥٨٥,٦	١١٩١٤,١	١٧٦٥,٢	١٣٦٧٩,٣
يعزى الرصيد الحر المقدر بصورة أساسية إلى إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون الإدارية							
المجموع الفرعي (ثانياً)	٦,١	٦٣١٢,٩	٩٧٤٧٩,٢	٣٩٤٣٧,٩	٤٥٧٥٠,٨	٥٨٠٤١,٣	١٠٣٧٩٢,١
الاحتياجات الإجمالية (أولاً +ثانياً)	١٠,٢	٣١٣٤٨,٤	٢٧٥٤٣٠,١	٩٩٤٧٠,٨	١٣٠٨١٩,٢	١٧٥٩٥٩,٣	٣٠٦٧٧٨,٥
نظام تخطيط موارد المؤسسة	—	—	٥٧٠٣٣,٠	—	—	٥٧٠٣٣,٠	٥٧٠٣٣,٠
الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	٤٠,٠	١١٧٧٧,٢	١٧٦٧٤,٢	٥٨٩١,٤	١٧٦٦٨,٦	١١٧٨٢,٨	٢٩٤٥١,٤
صافي الاحتياجات	٥,٩	١٩٥٧١,٢	٣١٤٧٨٨,٩	٩٣٥٧٩,٤	١١٣١٥٠,٦	٢٢١٢٠٩,٥	٣٣٤٣٦٠,١